

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية التجارة
قسم المحاسبة والتمويل

مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي
دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني

إعداد الطالب:

رأفت علي الأعرج

إشراف:

الدكتور/ علي عبد الله شاهين

قُدِّمَتْ هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

في المحاسبة والتمويل

1430هـ - 2009م

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا
تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿۳۰﴾ نَحْنُ
أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ
وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ﴾

صدق الله العظيم

[فصلت: 30-31]

الإهداء

إلى والدي ووالدتي أطال الله في عمرهما ومتعهما بالصحة
والعافية على دعمهم المستمر والدائم لي...
إلى زوجتي الغالية التي لطالما تحملت أن تراني وأنا منشغلاً من
خلف المكتب...
وإلى كل اخواني وأخواتي الأعزاء...
والى كل من ساعدني وشجعني...
وإلى كل من علمني حرفاً واستفدت منهم في حياتي العملية
والعلمية...
اليهم جميعاً...حباً وتقديراً ووفاءً...

شكر وتقدير

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ومن تبعه إلى يوم الدين أما بعد:

فإنني أشكر الله العليّ القدير أولاً وأخيراً على توفيقه لي بإتمام هذه الرسالة، فهو عز وجل أحق بالشكر والثناء وأولى بهما، وانطلاقاً من قوله عليه الصلاة والسلام "لا يشكر الله من لا يشكر الناس" فإنني أتوجه بالشكر والتقدير لأستاذي الفاضل الدكتور/ علي عبد الله شاهين الذي أشرف على هذه الرسالة حيث بفضل الله تعالى ثم بفضل جهده المتواصل، وتوجيهاته السديدة ورعاية صدره أثناء فترة البحث تم إنجاز هذا العمل فله مني خالص الوفاء وخالص التقدير.

كما أتقدم بخالص الشكر إلى أستاذي الكريمين الأستاذ الدكتور يوسف عاشور والدكتور حمدي زعرب على تفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة حتى تزدان بأرائهما السديدة وأفكارهما النيرة.

وأخيراً لا يسعني إلا أن أشكر كل من ساعدني وأعانني على هذا الأمر، وجزاهم الله جميعاً كل خير ووفقهم وسدد خطاهم.

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
	آية قرآنية
أ	الإهداء
ب	شكر وتقدير
ت	قائمة المحتويات
خ	قائمة الجداول
ذ	ملخص الدراسة باللغة العربية
ر	ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية
الفصل الأول : الإطار العام للدراسة	
2	تمهيد
4	مشكلة الدراسة
5	متغيرات الدراسة
5	أهداف الدراسة
5	فرضيات الدراسة
6	أهمية الدراسة
7	أهم المصطلحات والاختصارات
8	الدراسات السابقة
الفصل الثاني	
ملامح نظم ضمان الودائع	
المبحث الأول	
الودائع المصرفية والعوامل المؤثرة فيها	
21	أولاً: تمهيد
21	ثانياً: ماهية الودائع وأنواعها
22	ثالثاً: الودائع والعوامل المؤثرة في استقرارها
23	رابعاً: أموال في حكم الودائع
23	خامساً: العوامل المؤثرة في عدم استقرار الودائع
25	سادساً: العوامل المؤثرة في جذب الودائع على مستوى الجهاز المصرفي
المبحث الثاني	
نظم ضمان الودائع...المفهوم ومبررات الانشاء	
26	أولاً: تمهيد
28	ثانياً: لمحة تاريخية حول ضمان الودائع

31	ثالثاً: الملامح العامة المشتركة لظهور أنظمة ضمان الودائع في بعض الدول التي تطبقه
31	رابعاً: مفهوم نظام ضمان الودائع
35	خامساً: أهمية التأمين على الودائع وحماية المودعين
37	سادساً: الأسباب والمشكلات المصرفية التي تهدد البنك بالإفلاس ودور نظم التأمين على الودائع والسلطات المختصة في معالجتها
37	أ - أهم المشكلات المصرفية التي تهدد البنك بالإفلاس أو بالاعسار
42	ب- طبيعة الدور الذي تلعبه نظم ضمان الودائع ودورها في علاج المشكلات المصرفية ومساعدة البنوك المعسرة
44	ج- وسائل السلطات المختصة في معالجة المشكلات المصرفية
45	سابعاً: بعض الإجراءات والقرارات التي اتخذتها الحكومات وأنظمة ضمان الودائع لمواجهة الأزمات المالية
47	ثامناً: الأساس المنطقي (ميررات) إنشاء نظام لضمان الودائع
47	تاسعاً: الخيارات المتاحة أمام الدول بخصوص نوع نظام ضمان الودائع
48	عاشراً: نظام ضمان الودائع بين التأييد والمعارضة
52	حادي عشر: الفرق بين أنظمة ضمان الودائع الضمنية والصريحة
57	ثاني عشر: قرار إنشاء نظام صريح لضمان الودائع
58	ثالث عشر: أنواع الودائع المستثناه من حماية نظام ضمان الودائع
	المبحث الثالث: الإطار العام لإنشاء نظم ضمان الودائع
59	أولاً: تمهيد
59	ثانياً: أهداف إنشاء نظم ضمان الودائع
60	المجموعة الأولى: المساهمة في الحفاظ على الإستقرار المالي
61	المجموعة الثانية: حماية المودعين الأقل دراية بظروف وأوضاع المصارف:
61	المجموعة الثالثة: بعض الأهداف الأخرى
62	ثالثاً: المتطلبات المسبقة اللازمة لإنشاء نظام ضمان للودائع
63	رابعاً: تصميم نظام ضمان الودائع
63	خامساً: مبادئ إنشاء نظام ضمان الودائع
65	سادساً: سلبيات أنظمة ضمان الودائع
	الفصل الثالث
	شبكة الأمان المالي وعلاقتها المترابطة
	المبحث الأول: أطراف شبكة الأمان المالي
72	أولاً: تمهيد
73	ثانياً: طبيعة ودور نظام ضمان الودائع
75	ثالثاً: دور تعليمات الرقابة والسلامة المصرفية
77	رابعاً: وظيفة الملاذ الأخير

	المبحث الثاني: العلاقات المترابطة بين مكونات شبكة الأمان المالي
80	أولاً: تمهيد
80	ثانياً: العلاقة بين مؤسسة ضمان الودائع والأطراف الأخرى
81	ثالثاً: العلاقة المؤسسية وتبادل المعلومات
81	رابعاً: تكامل وتفاعل الأدوار بين مؤسسات (مكونات) شبكة الأمان المالي
	الفصل الرابع منهجية الدراسة
84	أولاً: تمهيد
87	ثانياً: أسلوب الدراسة
87	ثالثاً: مجتمع وعينة الدراسة
88	رابعاً: وصف خصائص العينة
92	خامساً: أداة الدراسة
93	سادساً: الأساليب الإحصائية
93	سابعاً: الصدق والثبات لأداة الدراسة
	الفصل الخامس اختبار فرضيات الدراسة ومناقشتها
102	أولاً: الفرضية الأولى
106	ثانياً: الفرضية الثانية
111	ثالثاً: الفرضية الثالثة
116	رابعاً: الفرضية الرابعة
116	الفرضية (1-4)
117	الفرضية (2-4)
118	الفرضية (3-4)
119	الفرضية (4-4)
120	الفرضية (5-4)
121	الفرضية (6-4)
	الفصل السادس النتائج والتوصيات
123	أولاً: نتائج الدراسة
125	ثانياً: توصيات الدراسة
125	ثالثاً: دراسات مستقبلية
	المراجع
126	أولاً: المراجع العربية
128	ثانياً: المراجع الأجنبية

131	ثالثاً: المراجع الالكترونية
132	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	جدول
30	نظم تأمين الودائع في بعض الدول المختارة	1.
54	أنظمة ضمان الودائع الصريحة في بعض الدول	2.
56	الاختلافات الرئيسية بين أنظمة الحماية الضمنية والأنظمة الصريحة لضمان الودائع	3.
86	المصارف الوطنية العاملة في فلسطين كما في 2009/6/30م	4.
88	توزيع عينة الدراسة حسب متغير نوع الجنس	5.
89	توزيع عينة الدراسة حسب متغير الفئات العمرية	6.
89	توزيع عينة الدراسة حسب متغير جهة العمل	7.
90	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المسمى الإداري	8.
90	توزيع عينة الدراسة حسب متغير المؤهل العلمي	9.
91	توزيع عينة الدراسة حسب متغير التخصص العلمي	10.
91	توزيع عينة الدراسة حسب متغير سنوات الخبرة	11.
94	معاملات ارتباط بيرسون الخطي بين فقرات مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني والدرجة الكلية للمجال	12.
95	معاملات ارتباط بيرسون الخطي بين فقرات مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع والدرجة الكلية للمجال	13.
96	معاملات الارتباط بين فقرات مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني والدرجة الكلية للمجال	14.
97	معامل ارتباط بيرسون بين درجات مجالات مقياس مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي والدرجة الكلية للمقياس	15.
98	نتائج اختبار "مان وتيني" لدراسة الفروق بين متوسطي الأفراد مرتفعي ومنخفضي الدرجات على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي	16.
99	معاملات ألفا كرونباخ لمجالات مقياس مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي	17.
100	معاملات الثبات بطريقة التجزئة النصفية لمجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي والدرجة الكلية للمقياس	18.
102	النسب المئوية وقيم اختبار الإشارة ومستوى المعنوية لفقرات المجال الأول تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني	19.
106	النسب المئوية وقيم اختبار الإشارة ومستوى المعنوية لفقرات المجال الثاني تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلى الجهاز المصرفي الفلسطيني	20.

الصفحة	عنوان الجدول	جدول
111	النسب المئوية وقيم اختبار الإشارة ومستوى المعنوية لفقرات المجال الثالث تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني	.21
116	نتائج اختبار (ت) لكشف الفروق بين الأفراد العاملين في القطاع المصرفي والأفراد العاملين في سلطة النقد الفلسطينية في مجالات الدراسة الثالثة	.22
117	نتائج اختبار (ت) لكشف الفروق بين الأفراد الحاصلين على الشهادة الجامعية والأفراد الحاصلين على شهادات دراسات عليا في مجالات الدراسة الثالثة	.23
118	نتائج تحليل التباين الأحادي بين المسميات الإدارية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة	.24
119	نتائج تحليل التباين الأحادي بين التخصصات العلمية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة	.25
120	نتائج تحليل التباين الأحادي بين سنوات الخبرة المصرفية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة	.26
121	نتائج تحليل التباين الأحادي بين الفئات العمرية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة	.27

مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي

دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى إلقاء الضوء على مدى أهمية نظام ضمان الودائع من حيث استعراض الملامح والتفاصيل ومبررات الانشاء والقضايا الرئيسية ذات العلاقة، بالإضافة الى مناقشة باقي مكونات شبكة الأمان المالي والمتمثلة في وظيفة البنك المركزي كمقرض أخير والرقابة المصرفية وتعليمات السلامة، كما تم توضيح طبيعة العلاقات التداخلية والية تبادل المعلومات والتنسيق بين مختلف مكونات شبكة الأمان المالي.

وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في دراسة وتحليل الجوانب المختلفة لنظم ضمان الودائع وأهميتها في تدعيم شبكة الأمان المالي، كما استخدمت الدراسة الاستبيان كأداة للبحث العلمي من خلال الإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها، وقد تم توزيع الاستبانة على كافة أفراد مجتمع الدراسة الأصلي البالغ عددهم 85 مفردة، والذي يتكون من المدراء العاميين ونوابهم ومساعديهم في البنوك العاملة في فلسطين، بالإضافة إلى موظفي دائرة رقابة المصارف ودائرة الأبحاث والسياسات النقدية في سلطة النقد الفلسطينية. وقد تم استرداد عدد 66 استبانة بنسبة 77.6% من إجمالي عدد الاستبانات الموزعة (85 استبانة).

وقد أظهرت نتائج الدراسة وجود تأثير كبير وجوهري لإنشاء نظام ضمان ودائع فلسطيني على زيادة درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني وكذلك على زيادة درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات، بالإضافة الى تأثيره الايجابي على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني.

وقد أوصت الدراسة بضرورة إنشاء نظام ضمان ودائع فلسطيني وذلك في ضوء ما اتضح من أثر ايجابي على تقوية وتعزيز استقرار الجهاز المصرفي وزيادة الدور الحيوي الذي تؤديه البنوك في خدمة الاقتصاد والمجتمع الفلسطيني.

Range of the importance of the Deposit Insurance System in Supporting The Financial Safety Net

Field Study on The Palestinian Banking System

Abstract

This study aims to put under focus Range of the importance of Deposit Insurance System in terms of reviewing the features, details, reasons of its establishment and the main issues related to the deposit insurance systems, as well as explaining the other components of the financial safety net which is the function of the central bank as the Lender of Last Resort and Prudential Regulations and Supervision of Banks, also this research clarifies the nature of interrelationships and the mechanism of information exchange and the coordination between the various components of the financial safety net.

The study used the analytical descriptive method and the comprehensive survey to study and analyze various aspects of the deposit insurance systems and its importance in supporting the financial safety net.

The researcher used the questionnaires to collect data from the origin recourses, which has been distributed to all members of the study community which are (85) employee represented by general/regional managers, their deputies and assistants in operating banks in Palestine, in addition to the staff of banking supervision department and department of research and monetary policies in the Palestine Monetary Authority.

The study concludes that there is a presence of a significant and essential influence to establish a system in order to insure the Palestinian deposits in order to increase the degree of confidence in the Palestinian banking system, as well as to increase the stability of deposits and attracting more savings, as well as the positive influence on increasing the flexibility of credit policies in the Palestinian Banking System.

The study recommends the need to establish a system to insure that Palestinian deposits in the light of what was cleared of a positive impact on strengthening and enhancing the stability of the banking system and increase the vital role played by banks in serving of the Palestinian economy and society.

الفصل الأول

الاطار العام للدراسة

تمهيد:

تواجه البنوك العديد من التحديات وأهمها تحقيق متطلبات الاستقرار المصرفي الذي يمثل مرتبة "متقدمة" بين الأهداف الاقتصادية والتنموية وهذا الهدف يدعم النمو الاقتصادي والمنافسة وزيادة الكفاءة والفاعلية المصرفية والفاعلية الاقتصادية، كما أن معدلات الودائع في الجهاز المصرفي تشكل أحد أهم البنود اللازمة لدعم هذا الاستقرار (حشاد، 1994، ص أ).

فالودائع المصرفية بطبيعتها ديون على المصارف واجبة التسديد، ومن البديهي أن سلامة النظام النقدي إجمالاً يقوم على سلامة أدواته: النقود والودائع وأي خطر يهدد هذه الودائع والثقة فيها يشكل تهديداً مباشراً للنظام النقدي (البساط، 1974، ص 23)، لذلك ظهرت الحاجة إلى وجود نظام لضمان الودائع يعمل على توفير إمكانية تعويض فئات من المودعين أصحاب أنواع معينة من الودائع بنسبة من ودائعهم التي تتعرض للخطر نتيجة تعثر البنك وتوقفه عن الدفع (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص 83).

وقد ظهرت أهمية التأمين على الودائع وحماية المودعين في الفترة الأخيرة باعتبار أن نظام التأمين على الودائع وحماية المودعين من العناصر الفعالة في التغلب على المشكلات التي تواجه المؤسسات المالية التي تقبل الودائع بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة، ومن أجل ذلك نجد أن الدول التي لا تطبق أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين قد بدأت بدراسة إمكانية تطبيق هذه الأنظمة نظراً لأهميتها في علاج المشكلات والأزمات التي تواجه البنوك (حشاد، 1994، ص 27).

ومن الضروري الإشارة إلى أن من أهم أهداف نظام التأمين على الودائع حماية صغار المودعين والمحافظة على استقرار الجهاز المصرفي حتى يؤدي دوره بكفاءة في النشاط الاقتصادي (حشاد، 1994، ص 322)، حيث أن وجود نظام لضمان الودائع يساعد على حصر الأزمات المصرفية ويطمئن المودعين على سلامة أموالهم كما أنه يساهم في الحد من نزوح جزء من الودائع المصرفية للأفراد خاصة في المصارف الوطنية الصغيرة إلى المصارف الأجنبية الكبيرة بالإضافة إلى أنه يساعد على توزيع الودائع بين البنوك نتيجة تساوي البنوك الصغيرة والكبيرة في مستوى استحوادهم على ثقة الجمهور (البساط، 1974، ص 25).

وفضلاً عن ذلك فقد اعتبر وجود هذا النظام أمراً هاماً يساعد في دعم شبكة الأمان المالي في المصارف ويشكل أحد أهم مكوناتها وذلك حسب ما ورد في دراسة صادرة عن الجمعية

الدولية لضمانى الودائع، حيث نجد أن شبكات الأمان المالي الفعالة تتكون مما يلي (الجمعية الدولية لضمانى الودائع، 2006، ص1):

- 1- البنك المركزي كملجأ أخير Lender of Last Resort.
- 2- الرقابة المصرفية وتعليمات السلامة Prudential Regulation and Supervision of Banks.
- 3- نظام ضمان الودائع Deposit Insurance System.

وفي هذا المضمار ولتدعيم شبكة الأمان المالي فقد بادرت دول عديدة في العالم إلى تأسيس أنظمة لضمان الودائع، ومن ذلك على سبيل المثال تشيكوسلوفاكيا التي كانت أول دولة تنشئ نظاماً متطوراً لحماية الودائع والقروض على المستوى القومي في عام 1924م، حيث تم انشاء صندوقين أحدهما يسمى "صندوق الضمان الخاص" الذي أنشئ لیساعد البنوك على استعادة خسائرها الناجمة عن الحرب العالمية الأولى، أما الصندوق الثاني فقد أطلق عليه اسم "صندوق الضمان العام" لتشجيع الادخار لزيادة درجة سلامة الودائع ومساعدة المصارف لتتطور على أحسن وجه ممكن (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص45)، وفي أمريكا فقد صادق الكونجرس الأمريكي على قانون المصارف عام 1933م بهدف معالجة العيوب التي ظهرت في النظام المالي الأمريكي والتي ساهمت في فشل كثير من البنوك في فترة الكساد الكبير "Great Depression"، وبموجب ذلك القانون أنشئت المؤسسة الفدرالية للتأمين على الودائع (FDIC' Federal Deposit Insurance Corporation) عام 1934م لتدير نظام التأمين على الودائع لدى البنوك التجارية (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص45).

أما فيما يتعلق بالوضع القائم محلياً، فمن المعلوم أن الجهاز المصرفي الفلسطيني كان قد بدأ في مزاوله أعماله واستمر في العمل في ظل ظروف غير مستقرة، الا أنه اتسم بزيادة عدد وحداته، حيث بلغ عدد المصارف العاملة في فلسطين وذلك كما في نهاية حزيران 2009 (20) مصرفاً وبيجمالي شبكة فروع ومكاتب عددها (199) فرعاً ومكتباً تشكل المصارف الوطنية منها (10) مصرفاً، أما باقي المصارف الأخرى فهي مصارف وافدة (غير فلسطينية) وعددها (10) مصرفاً، منها (8) مصارف أردنية، ومصرف مصري واحد، بالإضافة إلى مصرف أجنبي واحد، وقد بلغت اجمالي موجودات (مطلوبات) هذا الجهاز في نهاية عام 2008م نحو 7640.4 مليون دولار، يشكل حجم الودائع منها حوالي 5846.9 مليون دولار، أما بالنسبة لحجم التسهيلات الائتمانية المباشرة للجهاز المصرفي الفلسطيني والممنوحة لنفس الفترة فقد بلغت حوالي 1828.2 مليون دولار (سلطة النقد الفلسطينية، حزيران، 2009).

وحول تفاصيل وأنواع الودائع كما في نهاية عام 2008م، وحسب نفس المصدر فإنها تتمثل في الآتي:

1- الودائع حسب التوزيع الجغرافي:

الضفة الغربية (المحافظات الشمالية) 4955.7 مليون دولار
قطاع غزة (المحافظات الجنوبية) 891.2 مليون دولار

2- الودائع حسب نوع الوديعة:

ودائع جارية 2064 مليون دولار
ودائع توفير 1389.6 مليون دولار
ودائع لأجل 2393.3 مليون دولار

3- الودائع حسب نوع العملة:

دولار أمريكي 2600.5 مليون دولار
دينار أردني 1588 مليون دولار
شيكل اسرائيلي 1290.8 مليون دولار
عملات أخرى 367.6 مليون دولار

وفي ضوء هذا التوسع وتنامي حجم موجودات تلك المصارف ولتعزيز وضع الجهاز المصرفي بشكل عام فإن وجود نظام ضمان وودائع أصبح يُنظر إليه على أنه أحد أركان دعم شبكة الأمان المالي مما يعزز الثقة في هذا الجهاز بالإضافة إلى ما يضيفه ذلك من التخفيف من حدة التأثيرات السلبية التي قد تسببها الظروف المحيطة، الأمر الذي من شأنه أن يساهم في زيادة ثقة المودعين فيه.

مشكلة البحث:

وبناءً على ما تقدم تأتي هذه الدراسة لمحاولة الوقوف على أهمية نظام ضمان الودائع لتعزيز شبكة الأمان المالي وذلك بالتطبيق على الجهاز المصرفي الفلسطيني، وبالتالي فإن مشكلة هذا البحث تدور حول السؤال الرئيسي التالي:

"ما مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي - دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني"

متغيرات الدراسة:

المتغير المستقل:

- انشاء نظام ضمان الودائع

المتغير التابع:

1. زيادة درجة الثقة في الجهاز المصرفي.
2. زيادة درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات في الجهاز المصرفي.
3. زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي.

أهداف الدراسة:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق الأتي:

- 1- الوقوف على أهم الملامح والتفاصيل الخاصة بنظم ضمان الودائع والعوامل المؤثرة فيها.
- 2- الوقوف على أهم المعالم اللازمة لتبني انشاء نظم ضمان الودائع.
- 3- الوقوف على أبعاد شبكة الأمان المالي وعلاقتها المترابطة.

فرضيات الدراسة:

في ضوء مشكلة الدراسة وأهدافها يمكن صياغة الفرضيات كمايلي:

- 1- انشاء نظام ضمان الودائع يزيد من درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني.
- 2- انشاء نظام ضمان الودائع يؤثر ايجاباً على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات في الجهاز المصرفي الفلسطيني.
- 3- انشاء نظام ضمان الودائع يسهم في زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني.
- 4- لا يوجد فروق ذات دلالة احصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات الاستبانة (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية) تُعزى للعوامل التالية:

- 1-4 - نوع جهة العمل
- 2-4 - المؤهل العلمي
- 3-4 - المسمى الإداري
- 4-4 - التخصص العلمي
- 5-4 - سنوات الخبرة
- 6-4 - الفئة العمرية

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تسلط الضوء على نظم ضمان الودائع لتدعيم شبكة الأمان المالي، بالإضافة الى المنافع المتوقع إضافتها إلى المنظومة المالية والمصرفية في فلسطين، لذلك فان هذا الموضوع يكتسب أهمية خاصة وكبيرة، ويمكن أن تتضح بعض جوانبها من خلال النقاط التالية:

- 1- وضع اللبنة الأولى على طريق إبراز أهمية انشاء نظام لضمان الودائع، الأمر الذي يؤدي إلى دعم وتقوية الجهاز المصرفي الفلسطيني.
- 2- العمل على تعزيز الثقة في الجهاز المالي والمصرفي الفلسطيني من خلال المساهمة في استقرار وتطوير سياسة استقطاب الودائع.
- 3- تقوية شبكة الأمان المالي وما ينتج عنه من تعزيز للدور الاقتصادي والتنموي للبنوك وزيادة كفاءة أدائها وفعاليتها مما ينعكس بالإيجاب على المجتمع المالي والاقتصاد الوطني.
- 4- إثراء المعرفة المصرفية في فلسطين حول أنظمة ضمان الودائع وبالتالي تقديم المساعدة للباحثين ومتخذي القرار وذلك من خلال توفير مرجع لهم.
- 5- محاولة مساعدة الجهاز المصرفي الفلسطيني في استحداث وإنشاء نظام لضمان الودائع داخل فلسطين مع تبيان مدى الحاجة إلى النظام والفوائد التي قد تتحقق من وراء إنشائه.
- 6- تعتبر هذه الدراسة الأولى من نوعها في فلسطين -على حد علم الباحث- التي تتناول هذا الموضوع بالبحث والدراسة والتحليل.

أهم المصطلحات والاختصارات:

1- FDIC: وهي اختصار لـ Federal Deposit Insurance Corporation

وتعني المؤسسة الفدرالية لضمان الودائع في الولايات المتحدة الأمريكية.

2- GARCIA-IMF: وهو نموذج لضمان الودائع تم تصميمه من قبل البروفيسور "جويليان

جارسيا" ومن ثم تم تبنيه وتعميمه على مختلف الدول من قبل البنك الدولي.

3- FSLIC: وهي اختصار لـ The Federal Savings and Loan Insurance

Corporation، وتعني المؤسسة الفدرالية لضمان القروض والمدخرات في الولايات

المتحدة الأمريكية.

الدراسات السابقة:

أولاً: الدراسات الأجنبية:

1- دراسة Asli Demirguc-Kunt, Edward J. Kane and Luc Laeven (2006) بعنوان "Determinants of Deposit-Insurance: Adoption and Design" المقومات الأساسية للتأمين على الودائع : التبني والتصميم

تناولت الدراسة تحديد وتعريف العوامل التي تؤثر في القرارات المتعلقة بشبكة الأمان المالي لمختلف الدول، وذلك باستخدام قاعدة البيانات غير العادية الشاملة لما مجموعه 170 دولة والتي تغطي الفترة من 1960م وحتى 2003م.

وقد تعرضت الدراسة بالتحليل والمناقشة إلى كيفية ومدى تأثير كل من المؤثرات الخارجية والتنمية الاقتصادية وضغوطات الأزمات والمؤسسات السياسية على تصميم وفلسفة نظم ضمان الودائع.

وكان من أهم نتائج الدراسة أن الضغوط لمحاكاة وتقليد الدول المتقدمة في تبني وتصميم الأطر التعليمية وكذلك الضغوط التي تمارسها المؤسسات السياسية التي تشارك في صنع القرار ستؤديان إلى دفع الدولة باتجاه تبني وتصميم نظم ضمان وودائع غير ملائمة وغير مناسبة.

2- دراسة Yorulmazer, Tanju (2003) بعنوان "Essays on Bank Runs, Contagion and Systemic Risk" مقالات في الذعر المصرفي وسرعة تفشي الأزمات والمخاطر النظامية

تناولت الدراسة بالتحليل والمناقشة السلوك العام للمودعين وإمكانية إثارة الذعر المصرفي، وأوضحت أن البنوك المركزية تلعب دور الملجأ أو المقرض الأخير الذي يمكن أن يخفف من بعض التكاليف المصاحبة للذعر المصرفي ولكنها لا تستطيع أن تمنع الذعر في البنوك الجيدة في حالة غياب المعلومات الأكيدة، وبالتالي فإن عدم توفير حماية كاملة للمودعين والسماح بنسب محدودة من الذعر المصرفي وسحب الودائع يحقق مصالح المودعين بشكل أفضل على المدى الطويل.

وقد ركزت الدراسة أيضاً على العوامل المؤثرة على مدى حدة الذعر المصرفي واقترحت سياسات من الممكن أن تخفف من حدة الإفلاس وتؤدي إلى التقليل من رغبة أصحاب الأموال

والودائع من سحب أموالهم من البنوك، كما توصلت الدراسة إلى أن نظام ضمان الودائع حتى لو كان بسقف تغطية متدني أو محدود فإنه سيساعد في تقليص حدة هذا الذعر.

3- دراسة Yilmaz, Rasim (2003) بعنوان "Bank Runs and Deposit Insurance in Developing Countries: The Case of Turkey"

الذعر المصرفي والتأمين على الودائع في البلدان النامية : حالة تركيا"

تناولت الدراسة موضوع الأزمة المصرفية الأخيرة التي حدثت في تركيا حيث تركز عليها كحالة عملية للإجابة على تساؤلات من نوع ماذا لو...وكيف...والى أي مدى يمكن لضمان الودائع أن يلعب دوراً في مثل هذه الأزمات.

في الجزء الأول من الدراسة تم التعرف على أسباب إفلاس وانهيار البنوك في تركيا وتم اختبار الفرضية القائلة بأن وجود نظام ضمان وودائع كامل التغطية قد يؤثر على الظروف المحيطة بالبنوك التركية وتم تحليل بعض التأثيرات المرتبطة بالمخاطر في البنوك المنهارة، وقد تم تحليل بعض النسب المالية قبل وبعد تطبيق وتنفيذ نظام ضمان الودائع ذو التغطية الكاملة، وقد أشارت النتائج إلى أن فشل بعض البنوك في تركيا قد جاء مع ظهور نظام ضمان الودائع ذو التغطية الكاملة، وعلى الرغم من أن هذه النتائج قد أشارت إلى أن نظام ضمان الودائع ذو التغطية الكاملة من الممكن أن لا يكون نافعاً ومناسباً في الدول النامية إلا أنه ومن خلال نتائج متابعات إحدى الدراسات الصغيرة التي أجريت مؤخراً عن الإفلاس والذعر المصرفي في تركيا فقد أثبتت أن أي تغيير في حدود التغطية لنظام ضمان الودائع من الممكن أن يزيد من مشاكل الذعر المصرفي، وبشكل واضح فإن صغار المودعين غير قادرين على التمييز بين البنوك التي تقدر على الوفاء بالتزاماتها والبنوك غير القادرة على الوفاء بالتزاماتها خلال فترة محددة، وخلص البحث إلى ضرورة وجود سقف تغطية لضمان الودائع حتى ولو بنسب قليلة وذلك لحماية صغار المودعين البسطاء وكذلك للحد من تأثيرات انتقال عدوى الذعر المصرفي.

4- دراسة Asli Demirguc-Kunt and Edward J. Kane (2003) بعنوان
"Deposit Insurance : Handle with Care" "التأمين على الودائع : تعامل معه
بعناية"

تناولت الدراسة موضوع النظم الصريحة لضمان الودائع من حيث كونها قد انتشرت بسرعة كبيرة في العقود الأخيرة وان هذا الانتشار قد كان أيضا في دول ذات مستويات مالية ومؤسسية منخفضة، كما أشارت الدراسة إلى الاختلافات فيما بين الدول في نظم ضمان الودائع واستعرضت الأدلة التي توضح كيف أن مميزات التصميم الخاص لهذه النظم تؤثر على انضباط سوق القطاع الخاص والاستقرار المصرفي والتنمية المالية وفعالية نظم ضمان الودائع في حل الأزمات.

وأشارت الدراسة إلى ضرورة تشجيع الدول لكي تتبنى النظام الصريح لضمان الودائع دون إيقاف الإعانة والعلاج للضعف الموجود في البيئة المعلوماتية والرقابية.

وأختتمت الدراسة ببعض التوصيات بخصوص نظام ضمان الودائع المطبق في دولة تشيلي ومنها أن نظام الضمان الصريح يجب أن يستعمل بحذر حيث أثبتت الأبحاث أنه وفي ظل وجود بيئة مؤسسية ضعيفة فان نظام ضمان الودائع يكون معرضاً لأثار سلبية إذا لم تتخذ إجراءات وقائية ورقابية أخرى تحد من احتمالية حدوث أزمات مستقبلية.

5- دراسة Sorge, Marco (2003) بعنوان "The Risks of Banking and Bank
Regulation" "المخاطر المصرفية والتعليمات المصرفية"

تتناول الدراسة موضوع الأزمات المالية التي حدثت مؤخراً في كل من آسيا وأميركا اللاتينية من حيث أنها قد أدت إلى ظهور العديد من التساؤلات حول فاعلية التعليمات المصرفية الدولية فيما يتعلق بالتحكم في المخاطر التي تواجه المصارف في الأسواق النامية...ومن هذه التساؤلات على سبيل المثال...هل فعلاً أن نظم ضمان الودائع السخية (ذات سقوف التغطية المرتفعة) تزيد من قبول البنوك للمخاطر خلال أوقات متفاوتة؟ هل متطلبات رأس المال الحالية تزود البنوك بالقدرة الكافية والملائمة لمقاومة التأثيرات العكسية المحتملة للمخاطر المترابطة لكل من مخاطر الائتمان ومخاطر صرف العملات الأجنبية؟ هل أن الاعتماد المتزايد على تصنيف الديون من قبل منظمي عمل البنوك هو اعتماد عادل ومبرر؟

وتعرضت الدراسة بالتحليل والمناقشة نظرياً وعملياً، وتوصلت إلى أن القواعد التنظيمية المصرفية الحالية المطبقة في العديد من الدول الصناعية لا تحقق بالضرورة نفس مستوى الفاعلية عند تطبيقها في الدول النامية، وفي ملاحظة خاصة أخرى أظهر البحث أن ضمان الودائع قد يؤثر بشكل سلبي على رغبة ملاك البنوك في تحمل المخاطر وخصوصاً في ظل عدم تطبيق تعليمات مشددة وفي ظل أسواق الائتمان ذات الفروقات المتفاوتة الكبيرة.

6- دراسة Drehmann, Mathias (2002) بعنوان "Will an Optimal Deposit Insurance Always Increase Financial Stability?" هل يؤدي ضمان الودائع دائماً إلى زيادة الاستقرار المالي؟"

تناولت الدراسة موضوع ضمان الودائع وتأثيره على الاستقرار المالي، وقدمت من خلال التحليلات نموذجاً يوضح أن الاعتماد بشكل كامل على ضمان الودائع من الممكن أن يؤدي إلى احتمالية التعرض لبعض الأزمات المصرفية النظامية وذلك حتى لو كان نظام ضمان الودائع قد تم تصميمه بشكل مثالي وحتى لو كانت أيضاً الأقساط مرتبطة بالمخاطر، هذه النتيجة تستمد قوتها من إحصائية إستمرار إنتقال عدوى الذعر المصرفي (تهافت المودعين على سحب أموالهم من البنوك)، وأشار النموذج الذي قدمته الدراسة أن البنوك التي تتخوف من انتقال عدوى الذعر المصرفي لها تكون أكثر انضباطية من حيث امتناعها عن الاستثمار في المحافظ عالية المخاطر، إلا أنه وفي ظل وجود نظام ضمان وودائع فان هذا الانضباط قد تراجع إلى حد كبير بالإضافة إلى تنامي إمكانية حدوث أزمات مصرفية نظامية.

7- دراسة Han, Intaek (2002) بعنوان "Governing Financial Markets: Politics and Institutions in The Regulation of Financial Risk" تنظيم الأسواق المالية : السياسة والمؤسسات في تعليمات المخاطر المالية"

تناولت الدراسة موضوع نظام ضمان الودائع وتعرضت الى بداية نشأته في بداية القرن العشرين لمحاولة فهم السبب الذي يقف خلف الاستجابة المختلفة من مختلف الولايات (الولايات المتحدة الأمريكية) تجاه الأزمات المصرفية المختلفة، وأوضحت الدراسة أن التقدم والتشريعات المنقولة والتنافس فيما بين الولايات قد ساهمت جميعاً في تبني نظام ضمان الودائع على مستوى الولاية.

وتعرضت الدراسة أيضاً إلى نظم ضمان الودائع التي تبنتها مجموعة من الدول خلال الفترة الممتدة من عام 1975م وحتى عام 1995م، واستخدمت التحليل التاريخي للأحداث ووجدت أن الأزمات المصرفية والغموض المصرفي قد ساعدت في الإسراع في تبني نظم ضمان الودائع.

ومن ثم تطرقت الدراسة إلى الدلائل المتعلقة بتأثير ضمان الودائع على الاستقرار المالي للدول من حيث كون هذا التأثير غير ثابت أو موحد في جميع الدول، وقد وجدت أن الأزمات في الدول النامية مفسرة لهذا التأثير وبشكل أفضل عما هي عليه في الدول المتقدمة.

8- دراسة MacDonal and Roderick Hanlon (2002) بعنوان "The Dynamics of Federal Deposit Insurance: A Feedback View of System Behavior" "ليات نظام ضمان الودائع الفيدرالي: عرض اقتراحات من واقع سلوك النظام"

تناولت الدراسة الخصائص والصفات السلبية الداخلية في البنوك التي قد تعد من بين الأسباب الرئيسية لفشلها، بالإضافة إلى أن الدراسة تختبر الآليات الخاصة بالتغيرات الراجعة الضمنية في السياسات التنظيمية المطبقة من خلال تعديلات قانون مؤسسة ضمان الودائع الفدرالية لسنة 1991م، هذه السياسات تحتوي على ضمان ودائع مبني على المخاطر وتعليق توزيعات الأرباح على المساهمين وتتطلب إعادة هيكلة رأسمالية وتحدد سقفوف للمحافظ الاستثمارية، وقد حدد النموذج المقترح الأخطار المصرفية كشيء داخل المنشأة يظهر من خلال الآليات الداخلية مثل التسعير الخاطئ لضمان الودائع والحوافز التي تمنح لمدراء البنوك عن أدائهم عن فترة قصيرة.

9- دراسة McKinnon, Ronald I. (2002) بعنوان "On The Risks of Banking and Bank Regulation" "عن المخاطر والتعليمات المصرفية"

تناولت الدراسة الأزمات المالية الأخيرة في آسيا وأميركا اللاتينية والتي زادت من التساؤلات عن مدى فاعلية التعليمات المصرفية الدولية فيما يتعلق بكبح جماح المخاطر التي تتعرض لها البنوك في الأسواق النامية، ومن هذه التساؤلات على سبيل المثال...هل فعلاً نظم ضمان الودائع السخية (ذات سقفوف التغطية المرتفعة) تزيد من قبول البنوك للتعرض لمستويات مرتفعة من المخاطر خلال أوقات متفاوتة؟ هل قواعد رؤوس الأموال الحالية ملائمة ومناسبة لمواجهة احتمالية التأثير العكسي للمخاطر المترابطة لكل من الائتمان وتبادل العملات؟ هل

يجب أن تزيد تعليمات البنوك من اعتمادها على التصنيف الرسمي للبنوك لما توفره هذه المعلومات من دقة وسلاسل زمنية وإمكانية للمقارنة؟
وقد سلطت الدراسة الضوء على الأسئلة السابقة وتحاول الإجابة عليها من الناحيتين النظرية والعملية، ومن أبرز النتائج التي تم التوصل إليها أن قواعد البيانات المالية المتعلقة بتعليمات الجهاز المصرفي في الدول المتقدمة من الممكن أن لا تكون فعالة مثل ما هو موجود في الدول النامية، فعلى سبيل المثال نجد أنه وفي ظل وجود تعليمات ضعيفة ووجود تفاوت وفروقات كبيرة في أسواق الائتمان فإننا نجد أن ضمان الودائع يظهر ليؤثر بشكل سلبي على رغبة ملاك البنوك في تحمل المخاطر.

10- دراسة Demirguc-Kunt, Asli and Detragiache, Enrica (2000) بعنوان "Does Deposit Insurance Increase Banking System Stability?"
"هل يؤدي نظام ضمان الودائع الى زيادة استقرار الجهاز المصرفي؟"

تناولت الدراسة مناقشة احتمالية حدوث أزمات مصرفية في حالة التغطية المحدودة، وأشارت إلى ضرورة توفر بيئة العمل المؤسسية لضمان نجاح نظام ضمان الودائع، حيث يمكن الاسترشاد بالمؤشرات المستقاة من جودة العمل المؤسسي داخل الدولة ومن هذه المؤشرات مدى سيطرة القانون ومدى ممارسة الفساد كأدلة على وجود مراقبة والتزام بالتعليمات. ويتبين أن الدولة التي تتمتع بمؤسسات كفوءة فإن مشاكل الأخطار الأخلاقية الناتجة عن النظام الصريح لضمان الودائع تكاد تكون معدومة تماماً، هذا الأمر أدى إلى رفع أهمية الظروف الخاصة بالدولة فيما يتعلق بنظم ضمان الودائع مع الأخذ بعين الاعتبار العناصر الأخرى المكونة لشبكة الأمان المالي بالتزامن مع وجود بيئة العمل المؤسسي الصحيحة والسليمة.

11- دراسة Alsalem, Ahmed Mohammed (2000) بعنوان "An Evaluation of The IMF Best-Practice Deposit Insurance System: Lessons from The United States Experience"
"تقييم لأفضل ممارسات صندوق النقد الدولي المتعلقة بنظام ضمان الودائع: دروس من تجربة الولايات المتحدة الأمريكية"

تناولت الدراسة بالتحليل والمناقشة أبعاد نظم ضمان الودائع وأشارت الى أن النظام الذي يتم تصميمه بشكل جيد يؤدي إلى زيادة تحقيق الحيوية والاستقرار للجهاز المصرفي وذلك

بالتزامن مع الانخفاض إلى أدنى مستوى للمخاطر المعنوية ومشاكل الوكالة التي عادةً ما تصاحب نظم ضمان الودائع.

ونوهت الى أنه حتى فترة قريبة انشغل الباحثين في خلق واستحداث نماذج جديدة بهدف تنمية نظم ضمان الودائع من خلال تحديد ممارسات متجددة فُضلى، أحد أهم هذه النماذج تم تخطيطه من قبل البروفيسور "جيليان جارسيا" حيث تم تبني هذا النموذج من قبل صندوق النقد الدولي لكي يتم استخدامه من قبل الدول التي تتجه نحو تصميم واستحداث وتأسيس نظم ضمان وودائع.

وتوصلت الدراسة الى أن نموذج Garcia-IMF بوضعه الحالي هو نموذج متصدع لأنه اعتمد فقط على الدروس المستفادة من الفترة التي أعقبت سنة 1991م في الولايات المتحدة الأمريكية والتجارب الحديثة في دول أخرى وعليه فقد تم تجاوز وحذف التجارب والخبرة الطويلة والغنية التي سبقت سنة 1991م مثل تجربة مؤسسة ضمان الودائع الفدرالية (FDIC)، والتجربة الفردية لكل ولاية على حده، وتجربة مؤسسة ضمان القروض والمدخرات الفدرالية (FSLIC)، وتجارب مؤسسات أخرى.

وقد عملت الدراسة على توظيف هذا التاريخ المليء بالخبرة للمؤسسات السابقة الذكر خلال فترة ما قبل عام 1991م، ومن ثم قام بتحديد وتطوير مميزات وخصائص مهنية مؤسساتية إضافية والتي تم اختبارها وقد أثبتت فعاليتها ونجاحها خلال الفترة السابقة، وخرج نموذج جديد أسماه بنموذج Garcia-IMF المعدل، وأشار الى أن النموذج المقترح يعمل بشكل أفضل وأكثر فاعلية إلى تدليل وحل المشاكل الرئيسية والأساسية في تشغيل نظم ضمان الودائع.

12- دراسة Krieg, John Michael (1999) بعنوان "Essays on Deposit Insurance, Bank Branching and Bank Performance (Profitability)"
"مقالات حول تأمي الودائع والتفرع المصرفي والاداء المصرفي"

تناولت الدراسة اختبار مدى تأثير القيود المفروضة على تفرع البنوك وكذلك ضمان الودائع وتأثيرها على فشل وربحية البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث القى بنظرة تاريخية على التفرع المصرفي وضمان الودائع، ويتبين أن التشريعات المصممة للحد من التفرع المصرفي الواسع هي أيضاً تمنع البنوك من التنويع الكافي والملائم لأصولها وقد كان هذا

العامل بمثابة المحرك الرئيسي الذي ساهم في تعرض البنوك إلى الفشل والإخفاق خلال فترة الكساد الكبير .

هذا الفشل والإخفاقات المتتابة قد دفعت باتجاه إيجاد برامج ضمان ودائع والتي كانت معنية بأن تحمي استقرار الجهاز المصرفي، ويتبين أن نظام تأمين الودائع غير الجيد قد يكون أحد الأسباب في فشل البنوك من حيث أن وجود شبكة الأمان المالي ستشجع البنوك لكي تقبل الدخول في أنشطة تنطوي على مخاطر كبيرة بينما هي تحتفظ بمستويات متدنية من رأس المال.

13- دراسة Chan, Y. Greenbaum, Sand Thakor, A. (1992) بعنوان "Is Fairly Priced deposit Insurance Possible? هل من الممكن تسعير نظام ضمان الودائع بشكل عادل؟"

تناولت الدراسة بالتحليل والمناقشة موضوع تحديد الأقساط المتعلقة بنظام ضمان الودائع، وما اذا كانت تقوم بتحديد أقساط التأمين بطريقة عادلة، وأوضحت الدراسة أن هناك عدم ارتباط واضح بين وجود تنظيم أو قواعد للمخاطر التي تتعرض لها البنوك وأقساط التأمين العادلة. ومن ثم فإنه من الصعب تحديد نظام أقساط عادلة في ظل تلك الظروف، وأشارت الدراسة الى أن المؤسسات المصرفية (الودائع) قد لا تظهر درجة المخاطرة الصحيحة التي تتعرض لها بدقة حتى لا يتم فرض أقساط تأمين مرتفعة عليها.

هذا بالإضافة إلى أنه بعد أن يتم تحديد قسط التأمين قد تلجأ كثير من هذه المؤسسات إلى تحويل بعض أصولها ذات درجة المخاطرة المنخفضة إلى أصول ذات درجة مخاطر عالية لتحقيق مزيد من الأرباح، وبالتالي فإن قسط التأمين الذي تم فرضه لن يكون عادلاً في حالة تحويل بعض المؤسسات لأصولها (تغيير هيكل الأصول).

14- دراسة Kendall, S. and Levonian. (1991) بعنوان "A Simple Approach to Better Deposit Insurance Pricing" مدخل بسيط لأفضل طرق تسعير نظام ضمان الودائع"

تناولت الدراسة موضوع تحديد جدول لأسعار أو أقساط التأمين على الودائع تبعاً لمستوى رأس مال البنك أو مؤسسة الودائع الأخرى. وقد اختبر المؤلفان قدرة الجداول المبسطة

لتسعير التأمين على التناقص أو ملاءمة الأقساط المشتقة من نموذج (Contingent-Claim) لتأمين الودائع، وقد إستخدم المؤلفان أيضاً (Quadratic Loss Function) لمقارنة نظام قسط التأمين على الودائع الثابت بأسعار أو أقساط تأمين بديلة تأخذ درجة المخاطر في الحسبان.

وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي أن البنوك التي لديها نسبة رأس مال منخفضة وأقل من المطلوب سوف تدفع قسط تأمين أكبر من قسط التأمين الواجب على البنوك التي لديها نسبة رأس مال (رأس المال إلى إجمالي الأصول) أكبر من النسبة المطلوبة. وهذا سوف يؤدي إلى خفض دالة (Loss Function) بأكثر من 30% إذا كانت نسبة رأس المال مقاسه بالقيمة الدفترية وبأكثر من 80% إذا كانت نسبة رأس المال مقاسه بالقيم السوقية.

وإن استخدام أسلوب (أكثر كفاءة) حيث يكون فيه قسط التأمين مساوياً لمقدار ثابت مضافاً إليه جزء من نسبة انخفاض الأسهم العادية (التي يمتلكها البنك) سوف يؤدي إلى تخفيض نسبة عدم التسعير الدقيق للتأمين على الودائع بنسبة 85% معنى هذا أنه لو تم استخدام أسلوب أكثر كفاءة لقياس أقساط التأمين فإن احتمال الخطأ في التوصل إلى قسط التأمين الصحيح سوف ينخفض بنسبة 15%.

وبناءً على ذلك، فإن البنوك التي لديها نسبة رأس مال كبيرة سوف تدفع أقساط تأمين تقل قيمتها بكثير عن الأقساط الحالية. وفي الوقت نفسه فإن دخل مؤسسة التأمين على الودائع من الأقساط سوف يكون كافياً لإدارة نظام التأمين على الودائع.

وأشارت الدراسة الى أن مؤسسة التأمين الفيدرالية على الودائع يجب أن تتبنى أولاً سياسة مناسبة ومتسقة مع أهداف النظام المالي فيما يتعلق بكيفية التعامل مع حالات الإفلاس التي تواجهها المؤسسات المالية التي تقبل الودائع قبل أن تبحث في سياسة إعادة تسعير التأمين على الودائع.

15- دراسة Kose, J. John, T and Senbet, L. (1991) بعنوان "Risk - Shifting Incentives of Depository Institutions:- A new Prospective on Federal Deposit Insurance Reform" "حوافز نقل المخاطر لمؤسسات الابداع:

وجهة نظر جديدة بخصوص اصلاح نظام ضمان الودائع الفيدرالي"

تناولت الدراسة أزمة المؤسسات المالية في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الثمانينات واستعرضت الموضوعات الخاصة بنظام التأمين على الودائع وعلاقة الأقساط بدرجة المخاطر التي تتعرض لها هذه المؤسسات بغرض تقديم مقترحات جديدة في هذا الخصوص. ويتبين أنه ليس هناك علاقة بين أقساط التأمين ودرجة المخاطر التي يتعرض لها البنك. بمعنى آخر، إن المخاطر التي تعرضت لها المؤسسات المالية في الثمانينات لم تكن بسبب أن نظام أقساط التأمين المتبع عبارة عن أقساط ثابتة ولم تكن أيضاً بسبب نظام التأمين على الودائع بما يحتويه من أمور أخرى غير الأقساط ومن ثم فإن تحديد قسط تأمين بدقة كاملة بحيث يتناسب مع درجة المخاطر التي يتعرض لها البنك لن يؤثر على سلوكه فيما يتعلق بالمخاطر. ومن ثم فإن المشكلة الحقيقية ليست في تحديد أقساط تأمين عادلة، ولكن هي ما يتم دفعه من حقوق الملكية نتيجة محدودية الخصوم حتى في حالة عدم وجود تأمين على الودائع، وأوضحت الدراسة أن قسط التأمين الذي تحدده مؤسسة التأمين على الودائع الفيدرالية ليس عادلاً، بمعنى أنه لا يعكس أو لا يمثل التعويضات التي تدفعها المؤسسة في حالة إفلاس بنك ما. في هذه الحالة فإن كل ما سيحدث هو عبارة عن انتقال الثروة بين مؤسسة التأمين على الودائع إلى أصحاب (ملاك) البنك أو مؤسسة الودائع، وتشير الدراسة أيضاً إلى أن مؤسسة التأمين على الودائع لا تستطيع أن تفرض بالقوة عقوداً على مؤسسات الودائع فيما يتعلق باختيارات مخاطر الأصل (Asset Risk Choices) سواءً كان قسط التأمين عادلاً أم لا. أي أنه لن تستطيع مؤسسة التأمين على الودائع أن تجعل درجة المخاطر في مؤسسات الودائع أقل حتى لو استخدمت أقساط تأمين مرتفعة على المؤسسات ذات المخاطر العالية.

16- دراسة Mass and Talley (1990) بعنوان "Deposit Insurance in Developing Countries" "تأمين الودائع في الدول النامية"

تناولت الدراسة موضوع تأمين الودائع وعلاقته بالإستقرار المصرفي في العالم النامي ومن ثم تطرقت إلى الأسباب المؤدية إليها، وتعرضت الى كل من نظم التأمين الصريح ونظم التأمين الضمني ومميزات وعيوب كل منهما، وبينت الدراسة بعض الجوانب التي يجب الاهتمام بها والأسئلة التي تجب الإجابة عليها عند الرغبة في تصميم نظام لضمان الودائع.

وخلصت الدراسة إلى وجود توجه حقيقي لدى الدول النامية لإنشاء نظم لضمان الودائع وخلصت أيضاً إلى انه لا يوجد نظاماً معيناً لتأمين الودائع أفضل من غيره لكي يُعتمد ويُتبع في دولة معينة وإنما يتوقف ذلك على الأحوال والظروف التي تتفرد بها كل دولة، كما خلصت الدراسة إلى وجوب الاعتراف بأن نظم ضمان الودائع ليست بديلاً للرقابة الحكومية الفعالة على المصارف، إذ أن للرقابة دوراً أساسياً في الكشف عن مشاكل الإدارة المصرفية ومشاكل الحوافظ المصرفية قبل أن يحدث الإعسار ولإجبار المصارف على اتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة.

17- دراسة S. Faries (1990) بعنوان "Issues in The Reform of Deposit Insurance and Regulation of Depository Institutions" مواضيع في إصلاح

التأمين على الودائع وتنظيم مؤسسات الودائع

تناولت الدراسة موضوع الأزمة التي مرت بها مؤسسات الودائع في الولايات المتحدة الأمريكية خلال فترة الثمانينات والتي أظهرت نقاط ضعف في النظام المالي الأمريكي وكذلك نظام التأمين على الودائع، وأشارت إلى أن هيكل التأمين على الودائع بوضعه الحالي قد أدى إلى تحمل النشاط الاقتصادي بصفة عامة والنشاط المالي بصفة خاصة تكاليف كثيرة كان من الممكن أن تكون أقل لو أن هيكل التأمين على الودائع تغير. وقدمت الدراسة مقترحات تهدف إلى رفع كفاءة نظام التأمين على الودائع عن طريق تعديل عملية إدارة نظام التأمين على الودائع وذلك لخفض قيمة ضمان الودائع أو تغيير القواعد والقوانين التي تتبناها السلطات الإشرافية بالنسبة لمؤسسات الودائع والتي تتعلق بالحد من درجة خطر محفظة الأصول بغرض خفض التكلفة الكلية. أي أنه يتوجب على السلطات الإشرافية أن تصدر قوانين أو أنظمة تعمل على خفض درجة الخطر الذي يتعرض له البنك أو مؤسسات الودائع الأخرى.

وأكدت الدراسة أيضاً على أن نظام التأمين على الودائع يتطلب وضع القواعد والقوانين المناسبة من جانب السلطات الإشرافية بغرض تشجيع ودعم فعالية النظام في إدارة المخاطر النظامية (Systemic Risks) وهي المخاطر التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية الأخرى عند مزاولتها لأنشطتها المتعارف عليها، إذ يوجد هناك أسلوبان أو منهجان لتحقيق هذا الهدف. الأسلوب أو المنهج الأول هو تعديل طريقة إدارة مؤسسة التأمين على الودائع حتى تحد من مقدار الخسائر التي تحدث في حالة إفلاس مؤسسة ودائع أو بنك ما. والأسلوب الثاني هو العمل على تخفيض درجة المخاطر التي تتعرض لها مؤسسات الودائع في إدارة أصولها ويتم ذلك عن طريق فرض قواعد وقوانين تحد من قدرة البنوك على إدارة أصولها بدرجة عالية من المخاطرة.

التعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال استعراض الدراسات السابقة تبين أنها تمحورت حول مناقشة قضايا مهمة ومحددة ذات علاقة بموضوع نظام ضمان الودائع والأمور المرتبطة به. وقد شكلت هذه الدراسات أساساً جيداً للاستفادة منها كتجارب سابقة في نفس المجال.

وقد ساعدت هذه الدراسات في بناء أداة الدراسة الحالية التي يقوم بها الباحث واللازمة لجمع البيانات ومقارنتها مع نتائج تلك الدراسات وبالتالي فإن ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة هي أنها الأولى من نوعها التي تتعرض الى موضوع نظم ضمان وتأمين الودائع في الجهاز المصرفي الفلسطيني، وذلك في ظل بيئة تتميز بخصوصيتها من حيث هيكلية الجهاز ونوعيته، وبالتالي فإن هذه الدراسة تسهم في القاء الضوء بالتحليل والمناقشة على أهمية إنشاء نظام ضمان الودائع في فلسطين يأخذ في الاعتبار الظروف البيئية السائدة في ظل المخاطر التي ترتبط بأداء هذا الجهاز من ناحية، والحاجة الى طمأنة المودعين والمستثمرين لجذب الأموال للاستثمار في فلسطين والتي هي في أمس الحاجة اليها لدعم الاقتصاد الوطني وتطويره.

الفصل الثاني

ملاح نظم ضمان الودائع

المبحث الأول: الودائع المصرفية والعوامل المؤثرة فيها

المبحث الثاني: نظم ضمان الودائع...المفهوم ومبررات الانشاء

المبحث الثالث: الاطار العام لانشاء نظم ضمان الودائع

المبحث الأول

الودائع المصرفية والعوامل المؤثرة فيها

أولاً: تمهيد:

تدل الإحصائيات والبيانات أن الاهتمام بالأنظمة المصرفية، والتعامل معها يكون واسع النطاق في البلدان والمجتمعات المتقدمة أكثر منها في البلدان النامية، فالمجتمعات التي تكون فيها الثقافة المصرفية أو العادة المصرفية شائعة، تميل أنظمتها المصرفية إلى النمو والازدهار، نتيجة لارتفاع مستويات المعيشة والتعليم وزيادة مقدرة أجهزة النقل والاتصال وارتفاع مستوى الخدمة المصرفية وانتشار الوعي المصرفي مما يؤدي إلى تيسير مهمة الجهاز المصرفي في جذب وتنمية الودائع (عاشور، 2003، ص452).

ثانياً: ماهية الودائع وأنواعها:

الوديعة المصرفية "هي عقد بمقتضاه يسلم شخص مبلغاً من النقود إلى البنك الذي يلتزم برده لدى الطلب أو وفقاً للشروط المتفق عليها". وتتميز الوديعة النقدية بخاصية جوهرية هي أن البنك يكتسب ملكية النقود المودعة ويكون له الحق في التصرف فيها لحاجات نشاطه الخاص، على أن يلتزم برد مبلغ مماثل إلى المودع (طه، 2005، ص61).

يختلف مفهوم الوديعة في العرف المصرفي عنها في النص القانوني، فيعرف قانون المصارف الفلسطيني رقم (2) لسنة (2002) الوديعة بأنها "مبلغ من المال ينتج عن إيداع عملات نقدية أو حصيلة شيكات أو كمبيالات أو أية أوراق أخرى، وذلك بموجب اتفاق بين المصرف وعميله يحدد طبيعة الوديعة ومقدار الفائدة ان وجدت" وبالتالي فإن الوديعة في العرف المصرفي هي "اتفاق بمقتضاه يدفع المودع مبلغاً من النقود للبنك بوسيلة من وسائل الدفع، وينبنى على ذلك خلق وديعة تحت الطلب أو لأجل يحدد بالاتفاق بين الطرفين وينشأ من تلك الوديعة التزام مصرفي بدفع مبلغ معين من وحدات النقود القانونية للمودع أو لأمره لدى الطلب أو حينما يحل الأجل" (سلطان، 2005).

وفي تعريف آخر للوديعة يذكر بأنها "عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة المصارف التجارية، وأن هذه الديون نقود يمكن استخدامها لإبراء الذمم أو الديون في الوقت نفسه، علماً بأن الودائع لا تنشأ نتيجة لإيداع الأفراد أموالهم فقط، وإنما أيضاً نتيجة لإقراض المصارف للأفراد (عبد الله، 1999، ص245).

ويمكن النظر إلى الوديعة على "أنها اتفاق يدفع بمقتضاه المودع مبلغاً من النقود بوسيلة من وسائل الدفع ويلتزم بمقتضاه البنك برد هذا المبلغ للمودع عند الطلب أو حينما يحل أجله، كما يلتزم بدفع فوائد على قيمة الوديعة" (هندي، 1999، ص103).

بالإضافة إلى ما ذكر من تعاريف سابقة للوديعة هناك من أعطى تعريفاً آخر موسعاً للوديعة حيث عرفها بأنها "تلك المبالغ المصرح بها في أي عملة كانت والمودعة لدى المصرف والواجبة للتأدية عند الطلب، أو بعد إنذار أو في تاريخ استحقاق معين" (آل علي، 2002، ص135).

ثالثاً: الودائع والعوامل المؤثرة في استقرارها:

تنقسم الودائع المصرفية من حيث تاريخ استردادها إلى ودائع لدى الطلب، وودائع بشرط الإخطار السابق، وودائع لأجل، وودائع مخصصة لغرض معين، وودائع إيداعية وذلك كمايلي(طه، 2005، ص61-63):

1- **الودائع لدى الطلب:** وهي أهم الودائع المصرفية، وفيها يكون للمودع أن يطلب استردادها في أي وقت. ونظراً لما يقتضيه هذا النوع من الودائع من احتفاظ البنك في خزائنه بنقود كافية لدفع المبالغ المودعة، فإن البنك لا يدفع عنها أية فائدة أو يدفع فائدة ضئيلة. ويقصد المودع هنا استخدام الوديعة كأداة لتسوية التزاماته عن طريق الشيكات أو أوامر النقل المصرفي. ولذا يسلم البنك عادةً إلى المودع دفتر شيكات لهذا الغرض.

2- **الودائع بشرط الإخطار السابق:** وهي الودائع التي لا يجوز استردادها إلا بعد إخطار البنك قبل الاسترداد بمدة ما كيومين أو ثلاثة حتى يتمكن البنك من تدبير النقود اللازمة للرد. وتحسب للمودع فائدة عن هذه الودائع لا يتجاوز سعرها عادةً سعر الفائدة عن الودائع لدى الطلب.

3- **الودائع لأجل:** وهي الودائع التي يتفق على عدم استردادها إلا بعد أجل معين كسنة أشهر أو سنة. وهذا النوع أكثر فائدة للبنك إذ يتمتع بحرية أوفر في استعمالها، ولذا يكون سعر الفائدة فيها مرتفعاً نسبياً.

4- **الودائع المخصصة لغرض معين:** وهي الودائع التي تسلم إلى البنك مع تخصيصها للقيام بعملية معينة أو لغرض معين. وقد يكون التخصيص لمصلحة المودع كما في الشركة التي تودع نقوداً مخصصة للوفاء بأرباح الأسهم أو فائدة السندات. وقد يكون التخصيص لمصلحة البنك كما في تخصيص رصيد حساب لضمان حساب آخر. وقد يكون التخصيص لمصلحة الغير، كما في مقابل وفاء شيك معتمد يجمد بصفة مؤقتة لصالح الحامل. وفي حالات التخصيص لمصلحة البنك أو لمصلحة الغير لا يجوز للمودع أن يطلب الاسترداد إلا بعد انتهاء التخصيص.

5- **الودائع الادخارية (ودائع التوفير):** وهي الودائع التي تسلم فيها النقود إلى البنك ويصدر البنك دفتر توفير يذكر فيه اسم من صدر لصالحه ويدون فيه المدفوعات والمسحوبات، وتكون البيانات الواردة بالدفتر الموقع عليها من موظف البنك حجة في إثبات تلك البيانات في العلاقة بين البنك ومن صدر الدفتر لصالحه. ويجوز إصدار دفتر توفير باسم القاصر. ويكون للقاصر ولكل شخص آخر حق الإيداع في هذا الدفتر. ولا يكون للقاصر حق السحب منه إلا وفقاً للأحكام العامة في القانون من حيث الأهلية وسلطة الولي أو الوصي.

رابعاً: أموال في حكم الودائع:

وهي أموالاً تودع في المصارف ولكنها لا تعتبر ضمن الودائع وهي "ما في حكم الودائع" ومنها(آل علي، 2002، ص135):

- 1- الأموال المودعة بالعملة المحلية لقاء فتح الاعتمادات المستندية.
- 2- الأموال المودعة لقاء إصدار الكفالات المصرفية.
- 3- الأموال المودعة بالعملات الأجنبية لدى المصارف المحلية كغطاء للاعتمادات المفتوحة.
- 4- الأموال التي أودعها أحد فروع مصرف معين لدى فرع آخر من المصرف نفسه.

خامساً: العوامل المؤثرة في عدم استقرار الودائع:

هذا وحول مدى استقرار تلك الودائع هناك عدة عوامل تؤثر في ثباتها وتقلبها حيث تخضع تلك الودائع لعمليات السحب والإيداع المتكررة خلال فترة زمنية معينة، سواء أكان على

مستوى المصرف الواحد أم على مستوى الجهاز المصرفي ككل" ومن أهم هذه العوامل مايلي(آل علي، 2002، ص146):

1- المنافسة بين المصارف للحصول على الودائع:

وهي من أهم العوامل المؤثرة في حجم الودائع على مستوى المصرف الواحد، وعندما تكون المنافسة على الودائع تقتصر على تحويل الودائع من مصرف إلى آخر فإن الجهاز المصرفي ككل لا يكسب ودائع جديدة بل هي عملية إعادة توزيع للودائع بين المصارف المكونة لها، وبالعكس لو كانت هذه المنافسة تتعدى حدود التوزيع إلى تشجيع إيداعات جديدة، كانت محفوظة في السابق خارج الجهاز المصرفي، فإن العملية هنا هي كسب ودائع جديدة.

2- التقلبات الموسمية:

تتعرض ودائع المصرف الواحد لتقلبات موسمية، خاصة المصارف التي تتركز فروعها في مناطق تعتمد اقتصادياتها على قطاع واحد، أو مجالات محدودة غير متنوعة كالمناطق الزراعية ذات الموسم الواحد، ويلاحظ أن المصرف التجاري الواحد يخضع لضغطين هما:(آل علي، 2002، ص146)

- انخفاض في الودائع المصرفية المناسبة له.
- زيادة في طلبات الاقتراض وذلك لأن العملاء في هذا الموسم يسحبون ودائعهم لغرض مواجهة ما يترتب عليهم من مدفوعات ثم يتقدمون بطلبات القروض بعد استنفاد أرصدة ودائعهم، أو وصولها إلى الحد الأدنى ويحدث العكس بالنسبة للجهاز المصرفي ككل وذلك لان زيادة القروض تعني في الوقت ذاته نمو ما يعرف باسم الودائع المشتقة مصرفياً. كما أن الجهاز المصرفي ككل يتعرض لقليل من التقلبات الموسمية وذلك نتيجة انخفاض الودائع في بعض المنشآت، والقطاعات الاقتصادية الحيوية مع ارتفاعها في منشآت وقطاعات أخرى.

3- التقلبات الدورية أو الدورة الاقتصادية:

تتغير الودائع في فترات الانتعاش والركود، ونمطها يكاد يماثل نمط تبادل التقلبات الموسمية، كما أن المصرف المركزي يستطيع التأثير في حجم الاحتياطات النقدية لدى المصارف التجارية بصورة مباشرة، فهو يستطيع تخفيض نسبة الاحتياطي القانوني أو إعادة الخصم، والإقراض لصالح المصارف أو شراء الدين العام من الجمهور أو من

المصارف مباشرة، إضافة لفرضه قيوداً متعددة على أنواع معينة من القروض والاستثمارات، وبذلك يستطيع معاكسة التقلبات الاقتصادية.

4- التقلبات طويلة الأمد:

ترتبط ودائع المصرف الواحد في الجهاز المصرفي بعدد سكان المنطقة التي يمارس نشاطه فيها ومستوى دخلهم، وتتفاوت البلاد في درجة نموها، فتدهور مناطق وتزدهر أخرى على مر الزمن، والودائع بشكل ملحوظ تتبع هجرة السكان وانتقالهم فهي تتجه حيث يتجه السكان، وحيث تتواجد منشآت الأعمال الجديدة. وهذه التقلبات يمكن مراقبتها من قبل المصرف وبالتالي خفض عملياته في المناطق المتدهورة وزيادتها في المناطق المزدهرة.

5- نشاطات الحكومة في المنطقة:

يزداد حجم الودائع في المصرف التجاري عندما تزداد فيها فعاليات الحكومة، ويرتفع فيها حجم الإنفاق العام (آل علي، 2002، ص147)، إذ تشهد مناطق إنشاء المشاريع العامة نمواً ملحوظاً في الودائع مقارنة بالمناطق الأخرى، كما تزداد الودائع في المناطق التي يوجد فيها الدوائر الحكومية وأجهزتها بالقياس مع غيرها من المناطق التي تقل أو تخلو منها.

سادساً: العوامل المؤثرة في جذب الودائع على مستوى الجهاز المصرفي:

وفضلاً عن العوامل السابقة هناك العديد من العوامل المؤثرة في جذب الودائع على مستوى الجهاز المصرفي (سلطان، 1993):

- السمات المادية والشخصية للمصرف.
- تقديم مزايا جديدة ومبتكرة ومجزية للمودعين.
- تحسين مستوى ونوعية الخدمات المصرفية.
- موقع المصرف والمكان الذي يشغله.
- مراقبة المصرف وشهرته.
- السياسات الرئيسية للمصرف (سياسات الودائع، الإقراض، السيولة، رأس المال).

المبحث الثاني

نظم ضمان الودائع...المفهوم ومبررات الانشاء

أولاً: تمهيد:

جاءت مؤسسات ضمان الودائع في كثير من الدول أثر أزمات مالية تعرضت لها المصارف على وجه التحديد، وزادت أهمية ضمان الودائع مع اتساع رقعة التعامل المصرفي واحتلال الجهاز المصرفي في كل بلد الصدارة في النشاط المالي والاقتصادي، فضلاً عن اعتماد المصارف على الودائع كمصدر أساسي للتمويل مقارنة بمواردها الذاتية مما جعلها مدينة بأرصدة ضخمة من أموال المودعين لدرجة لا تتناسب مع حقوق الملكية لدى هذه المصارف ولهذا أضحت مؤسسات ضمان الودائع أمراً لا غنى عنه بالنسبة لعمل النظام المصرفي الحديث (أحمد، 2000، ص19).

هذا ومن أجل حفظ سلامة وثقة الوسطاء الماليين وحماية المستثمرين من مخاطر تخلفهم عن الإيفاء بالتزاماتهم، طُورت عدة نظم للتأمين والضمان منذ السنوات الأولى للنظام المالي، لان المحافظة على الثقة في الوسطاء الماليين هي دعامة أي نظام مالي، وهو ما تهدف إليه الدول والمؤسسات الخاصة، وكل ما تقوم به السلطات من رقابة وإشراف على هؤلاء الوسطاء يرمي إلى التأكد من سلامة النظام المالي وحماية المستثمر. لذا كونت الشركات الحكومية والخاصة أجهزة لضمان الودائع والأدوات المالية الأخرى. وكذلك تنوعت أجهزة ضمان هذه الأدوات، وهناك مثلاً نظم لتأمين ودائع البنوك التجارية ومصارف الادخار، وودائع جمعيات الادخار والإقراض وأسهم ودائع اتحادات التسليف وهناك أيضاً تأمين لحماية المتعاملين مع سماسرة الأوراق المالية والمستثمرين في الرهونات وسندات البلديات وأدوات الاستثمار الأخرى محلياً وعالمياً (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص11).

إن إستقرار النظام المصرفي والمالي ضروري لانسياب النشاط الاقتصادي الحديث، كما أن العواقب الاقتصادية والاجتماعية لأي فشل في أداء الجهاز المصرفي عظيمة لأهمية الدور الذي يلعبه هذا الجهاز الهام في الاقتصاد الحديث. كما أن خسارة المجتمع من فشل أي مصرف خاص أكبر من الخسارة الخاصة التي قد تصيب بعض الأفراد عندما تنهار شركة ما لأن ذلك لا يؤثر بالضرورة على الموقف المالي للشركات الأخرى في نفس الصناعة التي توجد بها تلك الشركة، ولكن عندما يفقد الناس الثقة في جزء من القطاع المالي فإن فقدان

الثقة ينتشر إلى أجزاء أخرى كثيرة من النظام المصرفي بالنظر إلى التشابك والتداخل بين أجزائه وحساسيته لهذا الأمر (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص8).

لذلك يعتبر التأمين على الودائع وحماية المودعين من أهم الموضوعات المطروحة على الساحة المصرفية منذ السنوات القليلة الماضية وحتى الوقت الراهن. ويرجع السبب في ذلك إلى الأزمات المالية التي شهدتها كثير من الدول خلال عقد الثمانينيات، والتي أدت إلى تعثر العديد من المصارف وخصوصاً في الولايات المتحدة الأمريكية (الدوري، وآخرون، 2006، ص144).

وقد أدت هذه الأزمات إلى ظهور العديد من الدراسات التي تبحث عن الأسباب الكامنة ورائها وسبل علاجها أو التقليل من أثارها السلبية على الجهاز المصرفي وعلى الاقتصاد ككل. وقد توصلت نتائج تلك الدراسات إلى أنه يمكن منع حدوث تلك الأزمات أو التخفيض من حدوثها بواسطة زيادة القوى الإشرافية للمصارف المركزية على المصارف التجارية، إلى جانب التأمين على الودائع وحماية المودعين (الدوري، وآخرون، 2006، ص145).

لذلك اتجهت كثير من الدول لتبني أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين للمحافظة على الاستقرار المصرفي واكتساب ثقة الأفراد فيه. ومن الجدير بالذكر أن هناك بعض الدول التي طبقت أنظمة التأمين على الودائع قبل حدوث أزمات عقد الثمانينيات، ولكنها حاولت إصلاح الثغرات الموجودة في تلك الأنظمة في ضوء الأزمات التي تعرضت لها (الدوري، وآخرون، 2006، ص145).

وتهدف الحكومات في كل دول العالم إلى حماية ديون المصارف والمتمثلة في ودائعها، فهي دين على المصارف لمودعيها، وأي خطر فيها يمكن أن يهدد سلامتها ودرجة الثقة فيها مما قد يهدد الجهاز المصرفي ككل (أبوسمرة، 2007، ص111).

ورغم أن نظم التأمين على الودائع دائماً ما تضع حدوداً قصوى على التعويض الذي يمكن أن يصرف للمودع إذا أخفق البنك. وهو ما قد يفسره البعض بأن ذلك الأمر له سلبياته، إلا أن وجود ذلك النظام أفضل بكثير من عدم وجوده، حيث يترتب عليه حرص البنوك في إدارة أموالها وعدم اعتمادها على المساندة غير المحدودة من الدولة نظراً لأن أي مؤشرات سلبية في أدائها ستؤدي إلى تخوف العملاء المودعين من الاستمرار في الإيداع لديها (اتحاد المصارف العربية، 1993، ص179).

ثانياً: لمحة تاريخية حول نظم ضمان الودائع:

أنشئ أول نظام لضمان الودائع في ولاية نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية في عام 1829م بغرض تأمين أوراق النقد والودائع ثم حذت حذوها عدة ولايات أخرى بإنشاء نظم مماثلة غير أنه مع بداية الثلاثينيات فشلت هذه النظم واختفت لأنها كانت تنقصها الأموال اللازمة والسيولة ولعدم مقدرة تلك النظم أن تفرض على المصارف المشتركة تقديم رأسمال كاف، بالإضافة إلى ذلك تسبب فشل المواسم الزراعية والأزمات المالية المتلاحقة في عجز المصارف أن تقي ديونها وفشل العديد منها مما وضع عبئاً ثقيلاً على وكالات التأمين التي كان ينقصها وجود "مقرض في الملاذ الأخير" (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص12).

وبالرغم من أن الولايات المتحدة كانت أول دولة تستقدم نظاماً قومياً لضمان الودائع فهي ليست أول من أنشأ نظاماً قومياً في هذا المجال بل كانت تشيكوسلوفاكيا أول دولة تنشئ نظاماً متطوراً لحماية الودائع والقروض وكان ذلك عام 1924م. حيث أنشأت تشيكوسلوفاكيا في ذلك الوقت صندوقين خاصين أحدهما "صندوق الضمان الخاص" الذي أنشئ ليساعد البنوك على استعادة خسائرها الناشئة من الحرب العالمية و"صندوق الضمان العام" لتشجيع الادخار بزيادة درجة سلامة الودائع ومساعدة المصارف لتتطور على أحسن وجه ممكن، وقد كانت وزارة المالية تدير هذه الأموال بالتشاور مع ممثلي المصارف (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص13).

غير أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت من الدول الرائدة في هذا المجال، وبصورة موسعة ومتشعبة أكثر من غيرها. حيث أنشأت المؤسسة الفيدرالية لضمان الودائع Federal Deposit Insurance Corporation (FDIC) بموجب قانون المصارف لعام 1933م، وذلك لكي تدير نظام التأمين على الودائع. وتتمتع المؤسسة الفيدرالية للتأمين على الودائع بدعم الدولة لها مما جعلها تقوم بدور كبير في معالجة الأوضاع المالية للمصارف التي واجهت مصاعب مالية (أحمد، 2000، ص29).

وعدا هاتين الدولتين (أمريكا وتشيكوسلوفاكيا) نجد أن الدول الأخرى قد أنشأت نظم حماية الودائع في أوقات متأخرة، في عقدي الستينات والسبعينات حيث كانت البداية عقب أزمات مصرفية في هذه الدول (أحمد، 2000، ص29).

والجدير بالذكر أنه مضت فترة طويلة على إنشاء المؤسسة الفدرالية لضمان الودائع في أمريكا قبل أن تُنشئ بلدان أخرى مؤسسات مشابهة. ولكن عندما أقامت تركيا "صندوق تصفية المصارف" عام 1960م حذت حذوها بلدان عدة بإنشاء نظم ضمان الودائع حيث بدأت الدول الأوروبية وبعض دول العالم الثالث بالاهتمام بموضوع حماية المودعين فأنشأت ألمانيا عام 1974م صندوقاً خاصاً لحماية أموال المودعين، بعد انهيار بنك هيرشتات Herstatt حين عجز البنك الفيدرالي الألماني عن احتواء آثار الفشل المالي للبنك، وفي بريطانيا أدى حدوث أزمات مصرفية حادة مع بداية السبعينات إلى إنشاء نظام لحماية المودعين Deposit Protection Scheme في عام 1979م. وأنشأت إيطاليا في الثمانينات نظاماً لحماية الودائع، تلتها فرنسا في العام 1985م عقب انهيار البنك السعودي الفرنسي (الطيب، 2003).

أما في العالم العربي، فتعتبر لبنان أول دولة اهتمت بإنشاء نظام لحماية المودعين، حيث قامت في عام 1967م بإنشاء مؤسسة وطنية لضمان الودائع حذت حذوها بعض البلدان العربية فأنشأت دولة البحرين مجلس حماية الودائع عام 1993م. تلاها السودان بإنشاء صندوق ضمان الودائع المصرفية عام 1996م، كما قام الأردن بإنشاء مؤسسة ضمان الودائع المصرفية في عام 2000م، وقامت جمهورية مصر العربية بتقديم قانون لإنشاء صندوق التأمين على الودائع المصرفية. وأخيراً، هناك مشاريع لإنشاء أنظمة وطنية لحماية الودائع في كثير من البلدان العربية والأفريقية (الطيب، 2003).

وكما يظهر من الجداول أن نظم ضمان الودائع المصرفية في أغلب بلدان العالم هي نظم حديثة العهد نسبياً، والمتتبع للأحداث المصرفية يلاحظ أنه في معظم الحالات تقريباً كان إنشاء أنظمة ضمان الودائع تشكل جزءاً من مجموعة إصلاحات شملت في ما شملت تقوية الصلاحيات الإشرافية والتنظيمية والرقابية للسلطات النقدية، والجدول التالي يوضح نبذة عن أبرز ملامح أنظمة ضمان الودائع لعدد من دول العالم (الدوري، وآخرون، 2006، ص147):

جدول رقم (1)

نظم تأمين الودائع في بعض الدول المختارة

الدولة	سنة نشوء النظام	العضوية	نوع الودائع التي تستحق التعويض	إدارة النظام
دول متقدمة				
الولايات المتحدة	1934	اختياري للبنوك الأجنبية وإجباري للبنوك الوطنية	كل الودائع	حكومي
ألمانيا	1966	اختياري	كل الودائع	حكومي
كندا	1967	إجباري	ودائع الدولار الكندي	اتحاد المصارف التجارية
فرنسا	1980	إجباري	ودائع الفرنك الفرنسي	حكومي
اسبانيا	1977	اختياري	ودائع البيزيتا الاسبانية	اتحاد المصارف التجارية
المملكة المتحدة	1979	إجباري	ودائع الجنية الأسترليني	حكومي
اليابان	1971	إجباري	ودائع الين الياباني	شبه حكومي
دول نامية				
الفلبين	1963	إجباري	الودائع المحلية	حكومي
الأرجنتين	1979	اختياري	ودائع بيزو أرجنتين	حكومي
تركيا	1960	إجباري	كل الودائع	حكومي
الهند	1962	اختياري	ودائع الروبية الهندية	حكومي
دول عربية				
لبنان	1967	إجباري	ودائع الليرة اللبنانية والعملات الأجنبية	حكومي
البحرين	1992	كافة البنوك التجارية المرخصة والعاملة في البحرين، ما لم تكن مشمولة في نظام ضمان وودائع آخر مدتها 5 سنوات	كل الودائع ما عدا شهادات الإيداع والودائع التي تجاوزت مدتها 5 سنوات	حكومي
مصر	1993	إجباري	كل الودائع	حكومي
عُمان	1995	إجباري	كل الودائع	حكومي
الأردن	2000	إجباري عدا البنوك الإسلامية	كل الودائع	حكومي

(الدوري، وآخرون، 2006، ص147)

ثالثاً: الملامح العامة المشتركة لظهور أنظمة ضمان الودائع في بعض الدول التي تطبقه: جاء ظهور أنظمة ضمان الودائع في بعض الدول على أثر حالات الفشل المالي كما يظهر مما يلي (الدوري، وآخرون، 2006، ص 147):

- إن إنشاء مؤسسات ضمان الودائع ملازم لحالات الفشل المالي للمصارف:
(أ) في أمريكا: معالجة أوضاع المصارف التي شهدت فترة الكساد الكبير.
(ب) في ألمانيا: عقب انهيار بنك هيرشتات Herstatt وعدم قدرة البنك المركزي على احتواء آثار الفشل المالي للمصرف.
(ج) في بريطانيا: حدوث أزمات مصرفية حادة.
(د) في فرنسا: عقب انهيار البنك السعودي الفرنسي.
(هـ) في لبنان: عقب انهيار بنك انتر، أحد أكبر المصارف اللبنانية آنذاك.
(و) في الأردن: أزمة بنك البتراء.
- إن نظم مؤسسات ضمان الودائع هي نظم حديثة العهد ظهرت منذ الستينات أثر الأزمات المصرفية التي عصفت ببعض الدول، وكان إنشاء نظام التأمين جزءاً من مجموعة إصلاحات شملت تقوية الصلاحيات الإشرافية والتنظيمية للسلطات النقدية.
- إن غالبية نظم ضمان الودائع تدار من قبل السلطات النقدية والاستثناءان البارزان هما في فرنسا وألمانيا حيث قامت اتحادات المصارف التجارية بإنشاء مؤسسات ضمان الودائع وتقوم بإدارتها.
- في غالبية الدول، إشتراك المصارف في مؤسسات تأمين الودائع هو إجباري وهذا ملاحظ في الدول المتقدمة والنامية على حدٍ سواء، والاستثناءات هي ألمانيا وإسبانيا والأرجنتين والهند.
- إن أغلب نظم ضمان الودائع هي فعلية بمعنى أن للمودعين حق قانوني بالتعويض، إلا أن هناك بعض الدول مثل ألمانيا وإسبانيا والأرجنتين لا تتضمن أنظمتها إلزاماً قانونياً بالتعويض.

رابعاً: مفهوم نظام ضمان الودائع:

ينصرف المفهوم الأساسي لنظام التأمين على الودائع في الدول التي تطبق هذا النظام إلى حماية صغار المودعين بالعملة المحلية للدولة من مخاطر إفلاس البنوك أو توقفها عن الدفع

من خلال مساهمة البنوك المشتركة في النظام في صندوق للتأمين على الودائع والذي يغذي بموجب رسوم أو اشتراكات تلتزم البنوك بسدادها أو من خلال تقرير حقوق امتياز للمودعين على حصيلة التصفية بالبنك - في حالة إفلاسه - في حدود مبالغ معينة من وداائعهم كحدود قصوى. وفي معظم الأحوال تقوم تلك الأنظمة على أساس وضع حد أقصى من وداائع العميل الواحد لدى البنك لكي يشملها التأمين وذلك تأكيداً على الغرض الأساسي من النظام وهو حماية صغار المودعين (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص184).

وتتلخص فكرة التأمين على الودائع في أن يقوم كل بنك تجاري بدفع نسبة معينة من إجمالي الودائع التي لديه إلى جهة معينة ينشئها البنك المركزي أو يشارك في إدارتها، وفي حالة تعثر البنك في رد الودائع لأصحابها تتولى هذه الجهة رد الودائع في حدود المبالغ المؤمن عليها (عبد الحميد، 2002، ص79).

ومما كُتب في هذا الموضوع، ما ذكره (Zhong - wen, LIU, 2007, P.56) في دراسته، حيث أشار الى أن "نظام ضمان الودائع هو ذلك النوع من أنظمة التأمين الذي تتجمع فيه المؤسسات المالية مع بعضها البعض لتأسيس مؤسسة تأمين وضمن، حيث تقوم هذه المؤسسات المالية (الأعضاء في النظام) بوضع السياسة الخاصة بالنظام، وذلك بحكم أنهم من يقومون بالدفع للنظام وتمويله، وفي حال إذا ما تعرض أحد أعضاء هذا النظام إلى أزمة مالية فإن هذا النظام سرعان ما يتدخل لايجاد الحل المناسب ويقوم بتمويل تكاليف هذا الحل ويقوم بالدفع للمودعين إذا لزم الأمر".

وبصيغة تعريفية أخرى، نجد أن مؤسسة ضمان الودائع هي مؤسسة لضمان الودائع المصرفية تسهم فيها الدولة وجميع المصارف العاملة في الدولة حيث تتقاضى المؤسسة من المصارف رسماً سنوياً يحدد بنسبة من مجموع الودائع في المصرف على مختلف أنواعها وتقوم الدولة بدفع مبالغ أخرى يتم إيداعها وضمها إلى أموال صندوق المؤسسة (اتحاد المصارف العربية، 1993، ص186).

كما أن فكرة ضمان الودائع تقوم على تجميع اشتراكات مالية من عدد من المصارف ترغب في تكوين صندوق مشترك لمساعدة هذه المصارف الأعضاء عندما تتعثر مالياً لسبب إداري أو ائتماني أو لعوامل خارجية لا يد للمصرف المعني فيها وفي بعض الحالات لا تقتصر موارد هذا الصندوق المشترك على المصارف الأعضاء إذ أن بعض الدول عن طريق مصارفها المركزية ووزارات الخزانة، تسهم بالمال لدعم هذا الصندوق (أحمد، 2000، ص27).

وعموماً فإن مفهوم التأمين على الودائع يتسع ويضيق طبقاً للدور المنوط بمؤسسات ضمان الودائع، لتحقيق في النهاية الهدفين الكبيرين التاليين (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص185):

1- زيادة الثقة في المؤسسات المالية، والنظام المالي ككل، وبالتالي تحقيق الاستقرار لهذه المؤسسات حيث يقوم الجهاز المصرفي في معظم الدول، بدور رئيسي في الوساطة المالية، ونتيجة لكون الودائع المصرفية قصيرة الأجل، ومن الصعب تحويل مقابليها إلى نقد في وقت قصير فمن الضروري مساعدة البنوك التي تواجه أزمة سيولة مالية، ولهذا فإن الهدف من تأمين الودائع من وجهة نظر السلطات النقدية هو تحقيق الاستقرار للمؤسسات المالية على النحو الذي يكفل زيادة الثقة في النظام المالي وبالتالي الحد من أو تفادي المشاكل الاقتصادية التي تنتج عن إفسار البنوك.

2- زيادة المنافسة بين المؤسسات المالية على جذب الودائع وتقديم خدمات مصرفية أفضل، فضلاً عما يكفله من المساواة في المنافسة بين البنوك على مختلف أحجامها، ففي حالة عدم وجود هذا النظام تعتبر البنوك الكبيرة هي الأكثر أماناً عن البنوك الصغيرة، والبنوك الأجنبية في بعض الدول النامية قد تعد أكثر أماناً من البنوك المحلية، وفي ظل وجود نظام تأمين للودائع تقل نسبياً الفروق بين مجموعات البنوك المختلفة لاسيما من ناحية المخاطر التي يتعرض لها المودع الصغير.

وعليه فإن فكرة ضمان الودائع تتطوي على مغزى تكافلي، فهي تأمين على المؤسسات المالية كما في حالة التأمين على الأفراد وممتلكاتهم إذ أنها تطبيق صرف لعقد التأمين المعروف الذي يقصد به ترميم الأضرار وتعويض الخسائر المالية والعينية والجسمانية للأفراد والمؤسسات (أحمد، 2000، ص28)، ولكن التأمين على الودائع يختلف عن التأمين على الأفراد في عدة أوجه، وذلك كمايلي:

• أن التأمين غير موجه لحماية فرد أو مؤسسة أو جماعة معينة، ولكنه موجه نحو المجتمع عامةً ممثلاً بكل الأشخاص والمؤسسات المودعة لأموال في الجهاز المصرفي (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص64).

• لا يستهدف بالضرورة الربح من الجهة الضامنة. وبالتالي فإن الضامن في الغالب هو ليس جهة تجارية تسعى إلى الربح، وإنما الغاية الأساسية هي تعزيز الثقة العامة لدى جمهور المدخرين والمودعين في نظام البلد المصرفي، مما يمكن بالتالي الجهاز المصرفي من القيام بدوره المجتمعي بقدرة وكفاءة (الدوري، وآخرون، 2006، ص145).

- أن ضمان الودائع المصرفية يقوم على فلسفة التكامل بين طرفين رئيسيين هما الجهاز المصرفي من جهة (وبالتالي المودعون الذين سيحصلون على فوائد أقل على ودائعهم مقابل التخلص من المخاطرة وظروف عدم التأكد) والسلطة من جهة أخرى، (وبالتالي الاقتصاد الوطني بأكمله حيث يشارك جميع المواطنين في الفوائد الناجمة عن تجنب حالات الفزع العام مقابل الموارد الحقيقية التي ستخصص لإدارة أنظمة الضمان)(الطيب، 2003).

هذا ويرتبط بمفهوم ضمان الودائع المصرفية بعض الاعتبارات التي يتعين النظر إليها بعناية عند انشاء نظام لضمان الودائع، أهمها:

- إذا اقتصر دور مؤسسة ضمان الودائع على حماية صغار المودعين فهي في هذه الحالة تلعب دوراً تأمينياً، أما إذا امتد الدور وشمل مساندة المصارف في الأزمات فدورها في هذه الحالة تكافلي(الدوري، وآخرون، 2006، ص146).
- ومن هنا انقسمت البنوك إزاء نظم التأمين على الودائع إلى فريقين: (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص186)

الأول: ويضم البنوك الضعيفة وهي التي تؤيد النظام بكل ما أوتيت من قوة حيث يؤدي إلى تقديم الضمان لصغار المودعين ويحول دون تحولهم إلى البنوك الكبيرة.

الثاني: فيضم البنوك القوية وتلك أقل تأييداً للنظام بل إن بعضها أخذ موقف المعارضة نظراً لضعف احتمالات تعرض تلك البنوك للإعسار بسبب متانة مراكزها المالية، وأيضاً بسبب التكلفة التي يفرضها النظام والتي تتمثل في الأقساط التي يجب عليها سدادها بنسب من إجمالي الودائع، في حين أن تلك البنوك يكون لديها حسابات ودائع كبيرة تتجاوز مبلغ الحد الأقصى الخاضع للتأمين أو التعويض (100 ألف دولار مثلاً كما في الولايات المتحدة الأمريكية)، وبالتالي فإن نسبة الودائع غير المؤمن عليها (أو غير المستفيدة من النظام) إلى إجمالي الودائع سوف تكون كبيرة، مما يعني أن تلك البنوك سوف تدفع أكثر من البنوك الصغيرة بلا مقابل مناسب، وهو ما تعتبره نوعاً من الدعم لصالح البنوك الصغيرة.

- إن تكلفة التأمين (أقساط الاشتراك) التي تلزم المصارف بسدادها يتقاسم عبئها كل من مساهمي المصرف والمودعين والمقترضين وذلك على النحو التالي:(الدوري، وآخرون، 2006، ص146)

○ المساهمون في شكل عائد أقل على رأسمالهم

- المودعون في شكل فائدة دائنة أقل على ودائعهم
- المقترضون في شكل سعر فائدة مدين أعلى على قروضهم

هذا بخلاف التكلفة غير المباشرة للأخذ بنظام التأمين والتي يتحملها أيضاً والمتمثلة فيما يفرض على المصرف من تكلفة إضافية نتيجة ما تشترطه مؤسسات ضمان الودائع من تنظيم وإشراف وفحص لعمليات المصرف ضماناً لسلامة ومثانة مركزه المالي (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص187).

● هناك تداخل بين دور مؤسسة ضمان الودائع ودور البنك المركزي، ونوضحه فيما يلي: (الدوري، وآخرون، 2006، ص146)

- كلاهما يقوم بوضع الضوابط والمعايير الكفيلة بالحيلولة دون الوقوع في أي من مشكلات العسر المالي (الدور الوقائي).
- كلاهما يتدخلان عند الضرورة من أجل معالجة إحدى المشكلات المالية (الدور العلاجي).

○ مظاهر الاختلاف بين دور المؤسسة ودور البنك المركزي تكمن في:-

- المؤسسة تقوم بتعويض المودعين عن ودائعهم عند إفلاس المصرف، بينما البنك المركزي لا يقوم بهذا الدور.
- البنك المركزي يلعب دور المقرض الأخير للمصارف لمساعدتها على حل أزمة السيولة وذلك مقابل بعض الضمانات (ضمان بعض أصولها وبسعر الخصم)، بينما المؤسسة قد تقوم بهذا الدور بدون طلب ضمانات وبأسعار فائدة مدعمة.

خامساً: أهمية التأمين على الودائع وحماية المودعين:

في إطار الدور الذي تضطلع به المصارف كمؤسسات وساطة مالية، فإنها تتعرض للعديد من المخاطر. بالنظر الى طبيعة الدور الذي تقوم به وان تعثرها يؤدي إلى خلق مخاطر نظامية تطل آثارها مختلف جوانب الاقتصاد. لذلك تعمل السلطات النقدية الرقابية على وضع النظم واتخاذ الترتيبات التي من شأنها التقليل من تلك المخاطر وآثارها (صندوق النقد العربي، 1999، ص44)، كما تحرص الأنظمة المصرفية أشد الحرص على سلامة ومثانة القطاع المالي والمصرفي كأحد مكونات الاقتصاد القومي لكل بلد، وسلامة الجهاز المالي والمصرفي تعني دعم الثقة به وتعزيزها لتتمكن المؤسسات المالية والمصرفية من استقطاب الموارد المالية الراكدة لدى المجتمع وتحويلها إلى أصول مالية يسهل تداولها ويتيسر استخدامها في تمويل أنشطة اقتصادية منتجة تعود بالخير والنفع العام (أحمد، 2000، ص11).

ومن أبرز مظاهر الحرص على المؤسسات المالية والمصرفية هي السياسات النقدية وأساليب الرقابة المصرفية المتشددة التي تطبقها المصارف المركزية على القطاع المالي والمصرفي، ورغم صرامة هذه الإجراءات والتدابير المصرفية إلا أنها لم تكن كافية لبث الثقة في نفوس المتعاملين مع المؤسسات المالية والمصرفية خاصة بعد الهزات المالية العنيفة التي تعرضت لها كبريات بيوت المال والمصارف (أحمد، 2000، ص11).

كما أن الركود الاقتصادي الذي يجتاح بعض المناطق من وقت لآخر يحتم تعزيز الثقة بين المودعين والبنوك ونرى أن ذلك يمكن أن يتم، ضمن أمور أخرى، بإنشاء مؤسسة ضمان الودائع لكل بلد من البلدان العربية، تساهم فيها البنوك الوطنية، على أن يتفق على شروط تأسيسها وحدود الضمان للودائع مابين محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد في تلك الدول (بسيسو، 1992، ص293).

حيث أن تطبيق نظام التأمين على الودائع سيكون له أثرٌ كبير في ازدياد الثقة في النظام المالي وفي تشجيع الادخار ونمو المؤسسات المالية وفي زيادة مرونة السياسات النقدية (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص11)، فضلاً عن ذلك فإن أهمية التأمين على الودائع وحماية المودعين يعد من العناصر الفعالة في التغلب على المشكلات التي تواجه المؤسسات المالية التي تقبل الودائع بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة. من أجل ذلك أخذت الدول التي تطبق التأمين على الودائع وحماية المودعين في تقييم أنظمتها بغرض الوقوف على نقاط القوة ونقاط الضعف وتقديم المقترحات المناسبة لدعم نقاط القوة والتخلص من نقاط الضعف وتقديم مقترحات لتعديل هيكل وإدارة هذه الأنظمة بما يتناسب مع الظروف والمستجدات الاقتصادية في الوقت الراهن. أما بالنسبة للدول التي لم تطبق أنظمة تأمين على الودائع وحماية المودعين فقد بدأت بدراسة إمكانية تطبيق هذه الأنظمة نظراً لأهميتها في علاج المشكلات والأزمات التي تواجه البنوك (حشاد، 1994، ص27).

من هنا جاءت فكرة ضمان الودائع كأحد الموارد الأساسية بالنسبة للمصارف وكمصدر أولي لتمويل الطلب على الاستثمار. فكان ظهور مؤسسات ضمان الودائع في معظم الدول مستهدفةً تأكيد وزيادة الثقة بالنظام المالي والمصرفي عموماً، وتشجيع الادخار وازدحام مرونة على السياسات النقدية في محيط التطبيق (أحمد، 2000، ص11).

إن نضام ضمان الودائع لا يعوض المودعين عن الخسائر الناتجة عن فشل مصارفهم فحسب بل يعتبر نظاماً وقائياً بالإضافة إلى وظيفته العلاجية، حيث أن المؤسسة المسؤولة عن نظام

ضمان الودائع يجب أن تطلع على الوضع المالي للمصارف وتقوم بتحليله، مما يساعدها على وقاية مودعيها من الخسائر التي قد يتعرض لها المصرف، وبالتالي فإن مصدر أهمية وجود نظام ضمان الودائع ينبع مما يلي: (مصرف سوريه المركزي، 2007، ص4)

- تحقيق الاستقرار المالي بوصفه هدفاً للسلطة النقدية.
- تحقيق الاستقرار في النظام المصرفي وتقليل أثر الأزمات المالية.
- الحد من تعرض خزينة الدولة للخسائر نتيجة انهيار بنك أو أكثر.
- تدعيم ثقة العامة واستقرار النظام المصرفي من خلال إيجاد إطار محدد لمعالجة مشاكل الفشل المالي للمصارف من إعسار أو إفلاس.
- توفير جو من الثقة لدى المودعين والعملاء في النظام المصرفي وتعزيزها والحفاظ عليها.
- العمل على حماية حقوق المودعين واستقرار وسلامة المصارف وتدعيم الثقة فيها من خلال الدور الوقائي.
- حماية المودعين عن طريق تعويضهم عن الخسائر التي يتكبدها في حال إخفاق أحد البنوك (خاصة صغار المودعين).
- توفير مناخ مناسب للمنافسة بين البنوك الجديدة والصغيرة مع البنوك الكبيرة.
- مساهمة جميع المصارف في تحمل كلفة تصفية المصارف المتعثرة.

سادساً: الأسباب والمشكلات المصرفية التي تهدد البنك بالإفلاس ودور نظم التأمين على الودائع والسلطات المختصة في معالجتها:

أ - أهم المشكلات المصرفية التي تهدد البنك بالإفلاس أو بالإعسار:

تتعدى أهمية دور مؤسسات ضمان الودائع مجرد هدف حماية صغار المودعين والذي تقوم به عند انهيار أو إفلاس المصرف، حيث أن الدور الأهم لها هو الدور الوقائي الذي يمنع الوصول إلى حالة الإفلاس، ولمؤسسات التأمين على الودائع وسائل وأساليب عديدة للنهوض بهذا الدور الوقائي إذ تضع عدداً من الضوابط يشترط توافرها لانضمام البنك للنظام، كما وتخضع البنك إذا انضم إلى النظام لعدد من المعايير التي تكفل متانة مركزه وتوافر سيولة لديه (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص188).

وللوقوف على دور مؤسسات ضمان الودائع في معالجة المشكلات المصرفية فإن أفضل سبيل لذلك هو استعراض تلك المشكلات حيث يلاحظ أن هناك العديد من المشكلات المصرفية التي قد تكون إحداها أو كلها سبباً في إفلاس بنك أو إعساره، هذا ويمكن تصنيف الأسباب التي تؤدي إلى تعثر البنوك وإفلاسها إلى أسباب داخلية تتعلق بالبنك

نفسه وكيفية إدارته لأنشطته المختلفة وأسباب خارجية تتمثل في الظروف الاقتصادية في البيئة التي يعمل فيها البنك (حشاد، 1996، ص319)، وتتحصر أهم تلك المشكلات فيما يلي (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص188):

أولاً: الأسباب الداخلية: وهي تتعلق بعدة مشكلات تنتج مما يلي:

- الائتمان الرديء.
- عجز السيولة.
- عدم كفاية رأس المال.
- التركيز في أنشطة البنك سواءً في مجال الودائع أو مجال القروض.
- ظهور خسائر نتيجة سوء إدارة أو زيادة في تكاليف التشغيل أو غش أو إختلاس أو إحتيال.

• مشكلة الائتمان الرديء:

تعد مشكلة الائتمان الرديء من أصعب المشاكل التي تواجه البنوك وهي تعني ببساطة أن يمنح البنك قروضاً لا يستطيع استعادتها ومن باب أولى الفوائد المحصلة، وقد ينشأ الائتمان الرديء إما لأسباب ترجع إلى البنك وقصور في استيفائه للأساليب والنهج الائتمانية السليمة، أو لأسباب ترجع للعميل ونشاطه وما قد يعترضه من مشاكل، أو لأسباب اقتصادية عامة (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص189).

وينتج هذا الائتمان الرديء عن أحد سببين وهما (حشاد، 1996، ص325):

السبب الأول: يتعلق بالبنك نفسه وهو عدم قيامه باتباع الأسس والأساليب المتبعة عند منح الائتمان والتي يتم من خلالها معرفة مقدرة العميل على سداد التسهيلات الائتمانية الممنوحة له من عدمه. كذلك تساعد هذه الأسس والأساليب في تحديد حجم التسهيلات الائتمانية المقررة منحها للعميل وفي حالة عدم مقدرة العميل على سداد التسهيلات الائتمانية المقدمة من البنك بسبب قصور من جانب البنك نتيجة عدم اتباع الأسس والأساليب المتبعة عند منح الائتمان فإن مسؤولية التقصير تقع في هذه الحالة على عاتق إدارة البنك.

أما السبب الثاني: فإنه يتعلق بالعميل نفسه فقد يواجه النشاط الاقتصادي الذي يمارسه بعض المصاعب والمشكلات التي قد تؤدي الى تعثره في سداد التسهيلات الائتمانية

المقدمة اليه من البنك. وقد يرجع ذلك إلى الظروف الاقتصادية التي تمر بها الدولة التي يعمل فيها.

وإزاء تلك المشكلة ومع تعدد أسبابها فإن مؤسسات تأمين الودائع تحدد نسبة القروض إلى حقوق الملكية والودائع، كما تحدد نسبة القروض للعميل الواحد بالنسبة لرأس مال البنك ورأس مال العميل فعلى سبيل المثال قد حدد قانون المصارف الفلسطيني رقم 2 لسنة 2002، في المادة 16 بند 1 فقرة (ب) بأنه "لا يجوز لأي مصرف مرخص سواءً بمفرده أو بالاتفاق مع الغير بأن يمنح ائتمان لشخص أو مجموعة أشخاص يتجاوز عن 10% من قاعدة رأس مال المصرف غير الخاضع للالتزامات دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من سلطة النقد وفي جميع الأحوال يجب أن لا تتجاوز قيمة الائتمان الممنوح عن نسبة 25% من رأس مال المصرف غير الخاضع لأي التزامات". كذلك تتدخل في تحديد نسب الديون المشكوك فيها، وأخيراً تتدخل في مراجعة بعض القروض للتحقق من استيفاء البنك للسياسات والنهج والدراسات الائتمانية السليمة، كما قد تتدخل في اختيار أو طلب تغيير مسؤولي الائتمان بالبنك إذا لم يتوفر فيهم المستوى الذي تراه مناسباً (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص 189).

• مشكلة عجز السيولة:

تعتبر السيولة التي تتوفر لدى البنوك والمؤسسات المالية بصفة عامة من العناصر المهمة في إدارة أنشطة البنك. ومن المعروف أنه كلما ازدادت السيولة لدى البنك انخفضت ربحيته والعكس صحيح. ولذا فإن إدارة البنك يجب أن تعمل على الموازنة بين السيولة والربحية حتى يستطيع البنك أن يحقق الاستقرار وإدارة نشاطه بنجاح، وعدم الاهتمام بجانب على حساب الآخر. إذ تتوقف درجة السيولة التي يتمتع بها البنك على كيفية استخدامه لمصادر الأموال فإذا كان البنك يستخدم أو يوظف جزءاً كبيراً من الموارد المالية المتاحة له في أصول قصيرة الأجل كلما انخفضت درجة السيولة، وكلما استخدم جزء كبير من الموارد المالية المتاحة له في أصول متوسطة أو طويلة الأجل كلما انخفضت درجة السيولة، من ناحية أخرى تتوقف درجة السيولة على آجال مطلوبات البنك فكلما كانت آجال المطلوبات قصيرة الأجل مثل الودائع تحت الطلب فإن درجة السيولة لدى البنك تنخفض، وكلما زادت آجال المطلوبات مثل ودائع الإيداع ولأجل كلما ارتفعت درجة السيولة لدى البنك. من هذا المنطلق يمكن القول أن درجة سيولة البنك لا تعتمد فقط على آجال أصوله، ولكن تعتمد أيضاً على آجال مطلوباته،

ولذا فإن على إدارة البنك أن تأخذ هذين العنصرين (آجال الأصول وآجال المطلوبات) في الحسبان عند اتخاذها القرارات المتعلقة بالسيولة (حشاد، 1996، ص328).

وتعتبر مراقبة نسبة السيولة لدى المصارف من أهم شواغل مؤسسات ضمان الودائع، وتعني مكونات هذه النسبة الملاءمة بين مكونات محفظة المصرف وأنواع الودائع الموجودة لديه لتفادي مخاطر عجز السيولة بأقل قدر من التكلفة (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص190).

• مشكلة عدم كفاية رأس المال:

ترجع أهمية رأس المال إلى الوظائف الهامة التي يقوم بها والتي من أهمها بالنسبة للمصارف إمتصاص الخسائر الناتجة من التشغيل وتدعيم ثقة المودعين وكذا ثقة السلطات الرقابية في قدرة المصرف على مواجهة المشكلات، إذ يدل رأس مال المصرف على درجة الملاءة التي يتمتع بها المصرف، ونظراً لأهمية كفاية رأس المال فإن مؤسسات ضمان الودائع تضع العديد من المعايير لقياس وكذا لضمان كفايته، فعلى سبيل المثال تراقب نسبة رأس المال إلى كل من الودائع، الموجودات، والموجودات ذات المخاطر، كما أنها تتدخل في تحديد زيادة الاحتياطيات، أو الأرباح المحتجزة، وتفرض أحياناً زيادة رأس المال عن طريق زيادة نقدية جديدة من المساهمين، أو تفرض قيام المساهمين بتقديم قروض مساندة (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص190).

وقد تناولت اتفاقية بازل 2 موضوع كفاية رأس المال، حيث تهدف اللجنة (لجنة بازل) من خلال ذلك الى تدعيم استقرار النظام المصرفي الدولي وازالة مصادر المنافسة غير العادلة خاصة في مجال متطلبات الرقابة الوطنية بشأن رأس المال المصرفي، وفي سبيل تحقيق ذلك فقد صاغت اللجنة اطاراً جديداً لكفاية رأس المال ومن أبرز عناصره ما يلي (عاشور، 2003، ص381):

- تحديد رأس المال المصرفي، وما يمكن أن يكون رأس مالاً أساسياً أو تكميلياً.
- أوزان المخاطر لقياس كفاية رأس المال.
- تصنيف الدول حسب درجة المخاطر المصرفية.

• مشكلة التركيز في أنشطة البنك سواءً في مجال الودائع أو القروض أو الاستثمارات:

في كثير من الأحيان تشكل ظاهرة التركيز لدى المصارف عقبة كبيرة للبنك إذا ما واجه عميل أو نشاط مما تتركز فيه عمليات البنك صعوبات أو إعسار، ومن ثم فيجب عدم تركيز نسبة كبيرة من ودائع البنك في عميل أو عدد محدود من العملاء أو حتى تركيز

الودائع داخل قطاع واحد من قطاعات النشاط ونفس الأمر بالنسبة للقروض(اتحاد المصارف العربية، 1992، ص190).

وتتدخل مؤسسات ضمان الودائع في مراقبة قيام المصارف المنضمة لها بتحقيق المزيج المناسب من عملاء الودائع وعملاء القروض وتوزيعهم على القطاعات المختلفة بالمجتمع تفادياً لتركز مخاطر البنك بتركز عملياته في عميل أو قطاع اقتصادي معين(اتحاد المصارف العربية، 1992، ص190).

• مشكلة ظهور خسائر:

قد تظهر نتائج أعمال المصرف خسائر نتيجة لأسباب أخرى غير تلك السابق ذكرها، فقد ترجع الخسائر إلى سوء إدارة، أو زيادة في المصروفات الإدارية (تكاليف التشغيل) أو نتيجة غش أو إختلاس أو إحتيال(اتحاد المصارف العربية، 1992، ص191).

فعلى سبيل المثال تؤدي إدارة البنك دوراً مهماً في نجاحه وتحقيقه للنتائج المرجوة، فإذا كانت إدارة البنك (مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والمديرين) على درجة عالية من الكفاءة وتقييم أمور البنك بطريقة موضوعية تتناسب مع الظروف التي يعيش فيها البنك مع عدم اتخاذ قرارات تؤدي إلى دخول البنك في مجالات وأنشطة تتميز بدرجة عالية من المخاطرة، فإن هذه الإدارة تتجح في إدارة نشاط البنك وتعمل على ازدهاره وتقدمه. أما إذا كانت إدارة البنك ينقصها درجة الكفاءة العالية وتتخذ القرارات التي تعرض أنشطة البنك إلى درجة عالية من المخاطرة، فإن هذه الإدارة قد تكون السبب المباشر في انهيار البنك وإفلاسه(حشاد، 1996، ص320).

ثانياً: الأسباب الخارجية:

لا تقتصر الأسباب أو العوامل التي تساعد أو تؤدي إلى تعثر البنك أو إفلاسه على العوامل أو المشكلات الداخلية فقط، ولكن تتأثر المؤسسات المالية عامة والبنوك خاصة بالظروف الاقتصادية المحيطة بها. ففي حالة الركود الاقتصادي تنعكس حالة الاقتصاد على البنوك إذ يتعثر كثير من عملاء البنك بسبب ظروفه الاقتصادية السيئة في سداد التسهيلات الائتمانية التي افترضوها في أوقات الرخاء أو الرواج الاقتصادي وبالتالي يؤدي تعثر العملاء إلى تعثر بعض البنوك. لعل أوضح دليل على ذلك هو عدد البنوك والمؤسسات المالية الأمريكية التي تتعرض للإفلاس(حشاد، 1994، ص39).

ونظراً لتشابك العلاقات الاقتصادية والمالية وكبر حجمها في السنوات الأخيرة أصبحت كثير من الدول النامية تتأثر بدرجة كبيرة بمجريات الأمور الاقتصادية في الدول المتقدمة، وأصبح دخل بعض الدول النامية المنفتحة بدرجة كبيرة اقتصادياً ومالياً على العالم الخارجي يتأثر بظروف الأسواق المالية وأسواق السلع في تلك الدول، وبالتالي فإن النشاط الاقتصادي ومن ضمنه الجهاز المصرفي أصبح يتأثر بطريق مباشر أو غير مباشر باقتصاديات الدول التي ترتبط معها بعلاقات اقتصادية ومالية (حشاد، 1996، ص 330).

هذه العوامل الخارجية وما ينعكس عنها من آثار سلبية على اقتصاديات الدول النامية يصعب التحكم فيها. ولكن يمكن القول أنه يمكن التخفيف من حدة هذه الانعكاسات على البنوك إذا كانت هناك إدارة جيدة في البنك تعرف كيف تتعامل مع الظروف المختلفة، إضافة إلى الإشراف والرقابة الجيدة من قبل السلطات النقدية، ويمكن أيضاً لمؤسسات أو صناديق التأمين على الودائع وحماية المودعين أن تساهم في هذا المضمار (حشاد، 1994، ص 39).

ب- طبيعة الدور الذي تلعبه نظم ضمان الودائع ودورها في علاج المشكلات المصرفية ومساعدة البنوك المعسرة:

يظهر طبيعة الدور الذي تلعبه مؤسسات ضمان الودائع في تفادي المشكلات المصرفية من خلال (الدوري، وآخرون، 2006، ص 152):

- دور وقائي: فرض الضوابط والمعايير الكفيلة بالحيلولة دون الوقوع في أي من تلك المشكلات.
- دور علاجي: التدخل عند المشكلة من خلال تقديم القروض اللازمة بأسعار فائدة مدعمة أو وضع المصرف تحت سيطرة المؤسسة أو تعويض المودعين.

كما يظهر دور المؤسسة في علاج المشكلات المصرفية من خلال (الدوري، وآخرون، 2006، ص 153):

- في حالة الائتمان الرديء يكون دور المؤسسة في العلاج هو:
 - تحديد نسبة القروض إلى حقوق الملكية والودائع.
 - تحديد نسبة القروض للعميل الواحد بالنسبة لرأس المال المصرف ورأس مال العميل.
 - تحديد نسبة الديون المشكوك فيها.
 - مراجعة بعض القروض للتحقق من استيفاء المصرف للسياسات الائتمانية السليمة.

- أما في حالة عجز السيولة فتكون:
 - مراقبة نسبة السيولة والملاءمة بين مكونات محفظة المصرف وأنواع الودائع.
 - في حالة عدم كفاية رأس المال:
 - مراقبة نسبة رأس المال إلى الودائع أو الموجودات ذات المخاطر.
 - تحديد زيادة الاحتياطيات.
 - تحديد الأرباح المحتجزة.
 - فرض زيادة في رأس مال المصرف.
 - في حالة التركيز في أنشطة المصرف:
 - مراقبة قيام المصارف بتحقيق المزج المناسب من عملاء الودائع وعملاء القروض وتوزيعهم على القطاعات المختلفة لمنع مخاطر المصرف في عميل أو قطاع معين.
 - في حالة ظهور خسائر فإن المصرف يتبع الآتي:
 - (أ) إبداء الرأي في مدير المصرف الرئيسي وأعضاء مجلس إدارته.
 - (ب) مراجعة الضوابط الفنية لبعض العمليات المصرفية.
- وحول ما سبق فإن المشكلات التي تواجه المصرف أو تهدده بالإعسار، وتتطلب التحوط لها من خلال فرض وسائل وإجراءات رقابية وضوابط ومعايير تحول دون وقوع أي من تلك المشاكل، ولكن إذا أعسر البنك أو تعرض للإفلاس فإن مؤسسات ضمان الودائع تتدخل للقيام بدورها الذي أنشئت من أجله سواء من خلال تقديم القروض اللازمة بأسعار فائدة مدعمة، أو وضع البنك تحت سيطرتها أو تعويض المودعين، ويمكن بشكل عام حصر أساليب تصرفها في هذا الصدد فيما يلي (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص191):
- إغلاق وتصفية المصرف، وسداد قيمة الودائع المؤمن عليها حتى الحد الأقصى المؤمن عليه.
 - المساعدة في عملية إدماج البنك المتعثر مع بنك أو مؤسسة أخرى.
 - إقراض المصرف المتعثر وإمداده بالموارد اللازمة.
 - إعادة تنظيم البنك المتعثر، وطلب دعم من المساهمين.
 - تولي إدارة البنك لمدة مؤقتة.

ج- وسائل السلطات المختصة في معالجة المشكلات المصرفية:

هناك بعض الوسائل التي تتخذها الحكومات والسلطات النقدية في بعض الدول في مواجهة مشكلات الجهاز المصرفي، أهمها (حشاد، 1994، ص290):

• وسائل طارئة:

عندما تواجه أي دولة أزمة مالية فإن السلطات النقدية تقوم باتخاذ بعض الوسائل الطارئة لإنقاذ البنوك من هذه الأزمة وبأسرع ما يمكن، ومن أهم الوسائل الطارئة وأكثرها شيوعاً قيام البنك المركزي بدوره كملجأ أو مصدر أخير للإقراض، إذ يقوم البنك المركزي بتقديم القروض للبنوك المتعثرة حتى تستطيع النهوض مرة أخرى. ومن الجدير بالذكر أن البنوك المركزية تضع إمكاناتها في خدمة البنوك الكبيرة وخصوصاً بنوك القطاع العام في كثير من الدول نظراً إلى أن إهيار أو إفلاس بنك من البنوك الكبيرة سوف يؤدي إلى زعزعة ثقة الأفراد في الجهاز المصرفي ككل. وقد يترتب على إفلاس بنك كبير إفلاس بنوك أخرى إذ سيسارع المودعون لسحب أموالهم من البنوك الأخرى في حالة إفلاس بنك كبير.

• وسائل تتعلق بالبنوك المتعثرة:

تعتمد درجة تعثر البنوك ومدى تأثيرها بذلك التعثر على عوامل عديدة منها هيكل النظام المالي في الدولة، والتشريعات والقوانين الحاكمة لهذا النظام، ووجود نظام للتأمين على الودائع من عدمه... الخ، وقد أثبتت الدراسات أن الدول التي تتمتع بأنظمة مالية قوية من خلال التشريعات والنظم القائمة، وبصفة خاصة في مجال الإشراف والرقابة على البنوك ووضع المعايير المناسبة مثل نسبة رأسمال كل بنك إلى إجمالي أصوله ونسبة التسهيلات إلى القروض... الخ وكذلك وجود أنظمة للتأمين على الودائع وكلها تساهم في تخفيض حدة تعثر تلك البنوك.

• وسائل لمساعدة المقترضين:

تنطوي هذه الوسائل على مساعدة المقترضين من خلال تقديم الدعم المالي والمساعدات الفنية من قبل البنك المركزي إلى البنوك طبقاً لاتفاقيات معينة، حيث يقوم البنك المركزي بإعادة تمويل البنوك التجارية بقروض متوسطة الأجل وبأسعار مدعمة أو أي صيغة أخرى من صيغ الدعم حتى تتمكن البنوك من النهوض من عثرتها وتقوم بالتالي بإعادة جدولة مديونية عملائها المقترضين.

• تطوير التشريعات والقوانين:

تكشف الأزمات المالية التي تواجهها بعض الدول عن ضعف في التشريعات والقوانين المالية والمصرفية مما يؤدي إلى تفاقم تلك الأزمات، مما يتعين معه قيام الحكومة والسلطات النقدية في بعض الدول بتطوير أو إصلاح تشريعاتها وقوانينها المصرفية والمالية بما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية والمالية وخصوصاً بعد ظهور أوجه الخلل في تلك النظم. وقد كان لتطبيق أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين أثراً إيجابية لدى تلك الدول في التخفيف من حدة تلك الأزمات.

سابعاً: بعض الإجراءات والقرارات التي اتخذتها الحكومات وأنظمة ضمان الودائع لمواجهة الأزمات المالية:

في مواجهة الأزمات المالية وخاصة مايتعلق بالأزمة المالية العالمية الحالية قامت العديد من الحكومات وأنظمة ضمان الودائع ببعض الاجراءات والقرارات للمساهمة في التخفيف من آثار الأزمة وحماية أنظمتها المصرفية من الانهيار كما يتبين ممايلي:

1- قامت الولايات المتحدة الأمريكية برفع سقف التغطية للودائع، حيث تقرر أن تقوم المؤسسة الفيدرالية لضمان الودائع بتغطية الودائع بسقف 250.000 دولار بدلاً من الحد الأعلى الذي كان مطبقاً قد الأزمة المالية العالمية وهو 100.000 دولار (www.fdic.gov).

2- بتاريخ 2008/10/3م أعلنت هيئة الخدمات المالية البريطانية أمس أنها قررت رفع حد ضمان الودائع الادخارية الى 50 ألف جنيه إسترليني من 35 ألفاً وذلك في خطة تهدف لدعم ثقة أصحاب المدخرات بعد انهيار أكثر من مصرف بسبب الأزمة الائتمانية العالمية(الشرق الأوسط، العدد 10903).

3- بتاريخ 2008/12/2م وافق وزراء مالية الاتحاد الأوروبي على زيادة حد ضمان الودائع المصرفية لمواطني الاتحاد الأوروبي من 20 ألف يورو (25 ألف دولار) إلى 100 ألف يورو (صحيفة الجزيرة، العدد 13215).

4- بتاريخ 2008/10/12م أعلنت حكومة الإمارات العربية المتحدة أنها ستضمن الودائع والمدخرات في المصارف الوطنية، كما ذكرت وكالة أنباء الإمارات الرسمية أن

الحكومة "تضمن عدم تعرض أي من المصارف الوطنية لأية مخاطر ائتمانية وضمان الودائع والمدخرات" (www.news.bbc.co.uk).

5- أعلنت الحكومة الأردنية الضمان الكامل لجميع الودائع لدى البنوك الأردنية والبنوك الأجنبية العاملة في المملكة، وذلك في ضوء إدراك الحكومة الأردنية لأهمية ضمان الودائع في تعزيز الاستقرار المالي وتدعيم الثقة بالجهاز المصرفي الأردني (مجلة سوق فلسطين للأوراق المالية، 2009، ص 24-26).

6- بتاريخ 2008/10/28م الحكومة الكويتية توافق على إصدار مرسوم بقانون لضمان الودائع في البنوك، كإجراء عملي لمعالجة تداعيات الأزمة المالية العالمية (الشرق الأوسط، العدد 10928)

7- بتاريخ 2008/10/16م أعلنت سنغافورة أنها ستضمن جميع الودائع لتعزيز الثقة في مؤسساتها المالية في وسط الأزمة المالية العالمية السائدة. وذكرت الحكومة في بيان مشترك أصدرته وزارة المالية وهيئة النقد أنها "قررت ضمان جميع الودائع سواء بالدولار السنغافوري أو بالعملات الأجنبية والمملوكة للأفراد أو العملاء من غير المصارف" وسواء كانت مودعة ببنوك أو شركات مالية. وأوضحت أن ذلك يسري بصورة فورية ويظل قائماً حتى 31 ديسمبر 2010م (www.moheet.com).

هذا وقد قامت العديد من الدول بإجراءات وقرارات مشابهة لما تم اتخاذه من قرارات من قبل الدول الموضحة أعلاه، حيث نجد أن كلاً من أيرلندا وهونج كونج واندونيسيا وأستراليا ونيوزيلندا قد اتخذت قرارات وإجراءات ذات علاقة بضمان الودائع داخل بلدانهم حيث كان ذلك تماشياً مع خطوات مماثلة لدى كثير من الدول المتقدمة بهدف تعزيز الثقة في أنظمة بلدانهم المصرفية والمالية وفي محاولة لإزالة بعض المخاوف حيال اثر الأوضاع الاقتصادية والمالية العالمية والإقليمية على أنظمتهم المصرفية والمالية.

ثامناً: الأساس المنطقي (مبررات) إنشاء نظام لضمان الودائع:

هناك مبررين أو مدخلين منطقيين من الممكن النظر إليها على أنهما يفسران إلى حد ما

مدى منطقية إنشاء نظام لضمان الودائع وهما كما يلي: (MacDonald,1996,p.8)

1- المبرر أو السبب المباشر:

وهو حماية المودعين وزبائن البنوك بوصفهم من يقومون بطلب مختلف الخدمات المصرفية، حيث يكون الهدف من وراء نظام ضمان الودائع هو التأكيد لجمهور المودعين بأنه تتوفر لأموالهم الحماية اللازمة من تحمل الخسائر، علاوة على أنه من الصعب جداً على هؤلاء المودعين أن يقوموا بتقدير الظروف الخاصة بالبنوك، وبالتالي عدم القدرة على تقييم مدى وجود مشاكل أو مخاطر تكتنف عملها وخاصة أن نوعية وكمية المعلومات المتاحة للجميع عن البنك ونشاطه التي يمكن أن تستخدم لإجراء التحليل والتقييم غير كافية ومحدودة، علاوة على أن هؤلاء المودعين العاديين لن تكون بالنسبة لهم مهمة تحليل وتفسير هذه المعلومات بالمهمة السهلة.

2- المبرر أو السبب غير المباشر:

وهو تخفيض المخاطر النظامية في القطاع المصرفي بمعنى تخفيض مخاطر حدوث أزمات مصرفية، وذلك يشمل على سبيل المثال التخفيف من خوف المودعين ومنعهم من التهافت على سحب ودائعهم عند حدوث أي أزمة، الأمر الذي يحول دون حدوث حالة من الذعر المصرفي، والمنطق السائد هنا هو أن المودعون إذا ما علموا أن ودائعهم ستكون بمأمن كامل من خلال ضمان الودائع، فإن ذلك سيقضي على أي سبب يدفعهم لسحب أموالهم بغض النظر عن ظروف البنوك.

تاسعاً: الخيارات المتاحة أمام الدول بخصوص نوع نظام ضمان الودائع:

تتعدد الخيارات المتاحة أمام الدول فيما يتعلق بنوع نظام ضمان الودائع الذي ستعتمده وتطبقه كل دولة، حيث يتبين أن هناك تبايناً واضحاً بين مختلف دول العالم، وأما عن هذه الخيارات فهي على النحو التالي (Garcia,1999,p.4):

1- الرفض الواضح والصريح لفكرة ضمان الودائع، والمثال على ذلك نيوزلندا.

2- أولوية قانونية لحقوق المودعين على حقوق الأطراف الأخرى خلال عملية تصفية البنوك المنهارة أو المعسرة، حيث يتم التعامل مع هذه الإجراءات على أنها بديلاً لوجود نظام ضمان الودائع لأموال المودعين، ومما هو جدير بالذكر أن هذا النوع مطبق في استراليا.

- 3- عدم وضوح موقف الدولة والسلطات الرقابية حول التغطية.
- 4- الضمانة الضمنية للودائع وذلك دون التصريح مباشرة وبشكل واضح عن وجود نظام رسمي لضمان الودائع، ونجد أن هذا النظام مطبق في حوالي 55 دولة.
- 5- نظام الضمان الصريح ذو التغطية المحدودة وهو مطبق في 68 دولة.
- 6- نظام الضمان الصريح ذو التغطية غير المحدودة أو الكاملة وهو النظام المطبق والمعتمد في 10 دول.

بقي أن نشير أن اختيار النوع الأول والنوع الثاني يعد أكثر قانونية ولكنه نادراً، أما فيما يتعلق بالخيار السادس فنجد أن احتمالية تطبيقه واعتماده عادة ما تكون مقترنة بالفترات التي تحدث بها الأزمات النظامية والحادثة.

أما فيما يتعلق بالوضع في فلسطين فإنه وعلى الرغم من إشارة قانون المصارف رقم (2) لسنة 2002 إلى حق سلطة النقد الفلسطينية بإنشاء نظام لضمان الودائع وذلك في المادة 78 الفقرة (ج) والتي نصت على ما يلي "سلطة النقد وبالتعاون مع المصارف العاملة في فلسطين إنشاء مؤسسة ضمان القروض والودائع". إلا أن هذا النظام لم يتم إنشاؤه وعليه ووفقاً للأوضاع السائدة في فلسطين فقد يكون السبب في هذا لتأخير يعود الى عدم وضوح موقف الدولة والسلطة النقدية حول التغطية.

عاشراً: نظام ضمان الودائع بين التأييد والمعارضة:

موضوع حماية الودائع المصرفية، كغيره من المواضيع له مؤيدوه ومعارضوه، وبشكل عام يؤيد إنشاء مثل هذه المؤسسات كل من البنوك المركزية والمؤسسات المصرفية الصغيرة أو التي تدار على أسس تقليدية متعارف عليها والتي تواجه في العادة صعوبات في منافسة البنوك الأكبر حجماً أو منافسة البنوك الأجنبية في عملية اجتذاب ودائع الجمهور (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص38).

ويقوم هذا التأييد على أساس أن التطورات العميقة في اتجاهات ومتطلبات الحياة الاقتصادية الحديثة جعلت من النشاط المصرفي والمؤسسات المصرفية قطب الرحي في تنشيط وتنمية الاقتصاد الوطني بحيث أن أي خلل يصيب هذا الجهاز سيؤثر على مختلف مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية ولا يسلم من تأثيره المستهلك أو المستثمر أو صاحب رأس المال (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص38).

ويستند مؤيدو إنشاء مؤسسات ضمان الودائع على المبررات التالية:

1- كثرة وتكرار حالات الإفلاس المالي لعدد من المؤسسات المصرفية والمالية في الدول النامية (أحمد، 2000، ص20).

2- الأزمات المالية والمصرفية العالمية في عقد الثمانينات ومطلع التسعينات، بالإضافة الى الأزمة المالية الحالية، وذلك بسبب: (الدوري، وآخرون، 2006، ص151)

- مشكلة الديون العالمية للمصارف.
- ضعف رساميل العديد من المصارف.
- تشتت أصول هذه المصارف.
- ارتفاع نسبة الديون المشكوك بتحصيلها لدى المصارف.
- الدور المتعاطم للمؤسسات المصرفية في الحياة الاقتصادية يجعل سلامتها المالية واستقرارها أمراً مهماً لا بد للدولة أن ترعاه بصورة أوسع من إطار تدابير الرقابة المصرفية التي تطبقها المصارف المركزية (أحمد، 2000، ص20).

3- تدعيم الثقة بالجهاز المصرفي تبعاً (الدوري، وآخرون، 2006، ص151):-

- لأهمية دور هذا الجهاز في توفير التمويل المناسب لعملية التنمية.
- لأهمية دور هذا الجهاز بالنسبة للثقة بالاقتصاد الوطني عموماً.
- (ج) لأهمية ثقة الجمهور بهذا الجهاز.
- لعدم الرغبة في ترك عامل الثقة للصدفة أو للظروف الطارئة أو لكفاءة الإدارة المصرفية.
- (هـ) لأهمية الوديعة المصرفية الجارية كأداة رئيسية من أدوات تسوية المدفوعات في النظام النقدي.

4- خلق وتطوير مبدأ التكافل والتعاون بين طرفي الجهاز المصرفي وذلك وفقاً لما يلي (الدوري، وآخرون، 2006، ص151):

- المصارف من جهة (وبالتالي المودعين الذين سيحصلون على فوائد أقل على ودائعهم مقابل التخلص من المخاطرة وظروف عدم التأكد).
- السلطة النقدية من جهة أخرى (وبالتالي الاقتصاد الوطني بأكمله حيث يشارك جميع المواطنين في الفوائد الناجمة من تجنب معدلات النزع العام

مقابل الموارد الحقيقية التي ستخصص لإدارة أنظمة التأمين). الأمر الذي يساهم في تخفيض العبء عن كاهل البنوك المركزية في حالات الفشل المالي للمؤسسات المصرفية.

وهنا تكون المصارف العاملة ومن خلال اشتراكها في نظام حماية الودائع أكثر التزاماً بشروط الملاءة المالية والمصرفية وتقيداً بما يقتضيه التوازن والتوافق بين آجال الودائع واستخداماتها، والسيولة والربحية (أحمد، 2000، ص21).

ان دور البنك المركزي سواءً في الدول النامية أو المتقدمة هو الحفاظ على الاستقرار النقدي وتهيئة سبل تنمية الاقتصاد وزيادة العمالة ومحاربة التضخم علاوة على مواجهة الأزمات المصرفية ومعالجتها إن لم يكن استباقها ومحاولة تجنبها أصلاً. وعلى هذا ترى البنوك المركزية أن مؤسسات ضمان الودائع تساعد في تحقيق أهداف البنك المركزي من حيث تدعيم الثقة بالودائع وبالتالي بالجهاز المصرفي ككل، ولقد أصبحت هذه الثقة مطلباً أساسياً لتنمية الاقتصاديات الحديثة القائمة على شبكات متداخلة من المعاملات المالية داخل الحدود الوطنية وخارجها. فالبنوك المركزية، كما نعلم، تقع على عاتقها مهمة المقرض الأخير، وعلى ذلك وبغض النظر عن أية اعتبارات أخرى، فالبنوك المركزية مدعوة ومخولة لإقراض أي بنك يواجه صعوبات سواءً بواسطة تسهيلات عادية أو استثنائية طارئة، ومن هنا فان للبنوك المركزية مصلحة أساسية في مؤسسات ضمان الودائع إذ أن هذه المؤسسات تخفف من العبء الواقع على كاهل البنك المركزي حيث ينشأ هناك شبكة من التكافل والتعاون بين الجهاز المصرفي والبنك المركزي تلتقي خيوطها في مؤسسة ضمان الودائع (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص39).

ومن الجدير بالذكر أن إنشاء مؤسسات وطنية لضمان الودائع تقع في حكم شركات التأمين ضد الأخطار التي تقوم بتوزيع المخاطر وبالتالي تعمل على التخفيف من العبء الذي يتحمله المتعاملون مع مؤسسات السوق (بما في ذلك المؤسسات المصرفية) على المستوى الفردي نتيجة الفشل المحتمل لهذه المؤسسات، كما أن إنشاء مثل هذه المؤسسات لا يتعارض مع ملكية الجهاز المصرفي من قبل القطاع العام، كلياً أو جزئياً لأن ملكية القطاع العام للمصارف أثبتت بأنها لا تحول على الإطلاق دون تعرض بعض المصارف للضعف والخسارة بل على العكس من ذلك فإن ملكية القطاع العام قد تكون في ذاتها سبباً لاضفاء الضعف في مصرف أو أكثر وبالتالي سبباً لشعور المودع أنه لا يعرف وضع سلامة المصرف الذي يتعامل معه بشكل واضح (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص40).

الآراء المعارضة لفكرة إنشاء صندوق للتأمين على الودائع

هناك بعض الآراء الأخرى المعارضة لضمان الودائع تنادي بأن البنوك يمكن أن توفر معاملات مصرفية آمنة بدون وجود نظام حكومي للتأمين على الودائع ويؤكد البعض على أن نظام التأمين ليس فقط غير ضروري ولكنه أيضاً غير مرغوب فيه وذلك للأسباب التالية:

1- عدم الرغبة في إقحام السلطات النقدية في معالجة مشكلات الفشل المالي للمؤسسات المصرفية عبر دفعها للالتزامات المالية المتوجبة على هذه المؤسسات (الدوري، وآخرون، 2006، ص150).

2- ربما تتداخل صلاحيات مؤسسات ضمان الودائع مع سياسات سلطات الرقابة التي تطبقها المصارف المركزية لأجل سلامة الجهاز المصرفي (أحمد، 2000، ص21).

3- الحيلولة دون التراخي والإهمال لدى إدارات المصارف ودفعها إلى بذل أقصى درجات الرقابة على سبل توظيف ودائعها بدل اعتمادها على مؤسسات تأمين الودائع لإعانتها في إعادة الودائع لأصحابها في حال تعرضها للفشل المالي (الدوري، وآخرون، 2006، ص150).

4- التكلفة المالية لنظام حماية الودائع، والتي يتحملها المودعون في المصارف، بل والمستثمرين. هذا فضلاً عن أن نظام حماية الودائع يقوم على عدم المساواة بين المصارف الكبيرة التي تدفع اشتراكاتها ولكنها لا تتعرض لأزمات مادية كثيرة وبين المصارف الصغيرة التي تدفع اشتراكات مالية قليلة بينما تتعرض لأزمات مالية أكثر مما تتعرض له المصارف الكبيرة (أحمد، 2000، ص21).

ويذكر المعارضون لإنشاء مؤسسات ضمان الودائع، بأنه لا حاجة لمثل هذه المؤسسات حيث أن الأخطاء والتجاوزات ستكشف من قبل العاملين في الأجهزة المصرفية نفسها وتنتشر عن طريق وسائل الإعلام وبالتالي يتم ضمان ودائع الجمهور بطريقة أفضل واكفاً من ضمانها بواسطة المؤسسة.

إن الرد على هذا الرأي هو أن توفر العوامل المذكورة أعلاه لم يمنع أرقى الدول وأعرقها مصرفياً من إنشاء مثل هذه المؤسسات من ناحية كما أنه لم يحل دون حدوث تجاوزات خطيرة وإفلاسات، من ناحية أخرى. ومن الملاحظ أن الدول المبادرة في إنشاء مثل هذه المؤسسات هي من أكثر الدول تقدماً في نظمها المصرفية، كما أنه على الرغم من أن إنشاء مؤسسات ضمان الودائع قد يؤدي إلى زيادة الأعباء المالية على المودعين والمستثمرين

والمقترضين وبالتالي المستهلكين من حيث ارتفاع تكلفة إقراض الأموال نتيجة التكلفة المفترضة في أي نظام لضمان الودائع، فإن الهدف في النهاية هو زيادة الضمان والتخلص من ظروف المخاطرة وعدم التأكد، وفي الواقع فإنه بالنسبة للاقتصاد الوطني ككل فإن التكلفة الحقيقية لإنشاء مؤسسات ضمان الودائع لا تتعدى تكلفة إدارة مؤسسات الضمان هذه (أو بمعنى آخر الموارد الحقيقية البديلة التي تخصص لإدارة المؤسسة)، حيث أن التكاليف المالية في حالة التعويض على المودعين ما هي إلا إعادة توزيع للدخل بين فئات المجتمع (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص 41).

وعلى كل، نلاحظ أن الرأي الراجح هو رأي المؤيدين لفكرة ضمان الودائع، إذ أنه ومع التوسع الكبير في الخدمات وكثرة تدفق الموارد المالية بين الدول، أصبحت المؤسسات المالية بما فيها المصارف عرضة للأزمات المالية التي ربما تخرجها من السوق المصرفي تماماً. وبالتالي فمن اللازم أن توجد مؤسسات تدعم الموقف المالي للمصارف التي تعتمد بصورة أساسية على الودائع لتمويل أنشطتها الاستثمارية (أحمد، 2000، ص 21).

هذا فضلاً عما سبق فإن أنظمة ضمان الودائع تحقق العديد من المزايا التي تدعم الرأي حول إنشاء مثل تلك المؤسسات كما يتبين مما يلي (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص 227):

- 1- العمل على حل كثير من مشاكل الفشل المالي التي تتعرض لها البنوك مما يوفر جواً من الثقة لدى المودعين يساعدهم في البعد عن حالة الفزع المالي عند حدوث أي أزمة مصرفية.
- 2- يساعد النظام على تحقيق الاستقرار الاقتصادي بطريقة فعالة عن طريق تعويض خسارة المودعين في حالات الأزمات المصرفية.
- 3- المساهمة في زيادة رأس مال البنوك العاملة بالجهاز المصرفي.

حادي عشر: الفرق بين أنظمة ضمان الودائع الضمنية والصريحة:

عادةً ما يواجه صناع السياسة تحديات رئيسية فيما يتعلق بنظم ضمان الودائع ومن أبرز هذه التحديات هي كيفية تصميم نظام لضمان الودائع يحمي النظام المالي من الذعر المصرفي والمخاطر النظامية (Ioannidou, et al., 2006, P.1).

وفي سائر الدول هناك دائماً ضمان لأموال المودعين، فإما أن يكون ذلك الضمان واضحاً وصريحاً ومحددًا، وذلك إذا كان هناك نظام للتأمين على الودائع، وإما أن يكون ضمناً،

بمعنى أن السلطة النقدية أو الحكومة تضمن أموال المودعين، وذلك إذا لم يكن هناك نظام مطبق للتأمين على الودائع(اتحاد المصارف العربية، 1993، ص179).

ويمكن القول أن كلاً من النظامين (نظام التأمين على الودائع الضمني ونظام التأمين على الودائع الصريح) يعملان على تحقيق نفس الأهداف من حيث العمل على تحقيق الاستقرار في الجهاز المصرفي وحماية صغار المودعين في حالة تعثر بعض البنوك وإفلاسها. بل أكثر من ذلك، فإن النظامين في كثير من الأحوال يستخدمان نفس الإجراءات لعلاج وضع البنوك المتعثرة مثل الآلية أو الإجراءات الخاصة بدفع التعويضات إلى المودعين وتحويل ودائع البنك المنهار إلى بنك آخر وإتخاذ الإجراءات اللازمة لدمج بنك مفلس مع بنك آخر...الخ(حشاد، 1994، ص297).

طبيعة أنظمة الحماية الضمنية للودائع

في نظام الحماية الضمنية للودائع، نجد أن الحماية الحكومية للمودعين تكون تقديرية. حيث تقدم الحكومة هذه الحماية ليس لأنها ملزمة قانونياً بعمل ذلك ولكن لأنها تعتقد أن هذا من شأنه أن يحقق انجاز لأهداف السياسة العامة، لأن الحكومة تشعر ولو بشكل جزئي بالمسؤولية عن الخسائر التي لا بد من إستيعابها والمشاركة في تحملها، أو لأنها قد تعتبرها السبيل الأقل تكلفة على المدى البعيد لذلك تقوم بهذه الحماية، وعلاوة على ذلك فإن تحديد شكل وحجم الحماية يعتمد على اتخاذ القرارات ذات الصلة والتي تقوم بها الحكومة.

وفي نظام الحماية الضمنية للودائع، يمكن للحكومة أن تظهر حمايتها على شكل ثلاث طرق أساسية، وهي كمايلي(Talley,et al.,1990,P.9):

أولاً: في حال اغلاق بنك مفلس، فالحكومة تقوم بالدفع بشكل مباشر للمودعين أو تقوم بترتيب أو تنظيم دفع ودائع البنك المفلس من خلال بنك آخر.

ثانياً: يمكن للحكومة أن تقوم بترتيب وتقديم الدعم المالي لدمج البنك صاحب المشكلة مع بنك آخر. وهذه المبادرة من شأنها أن تمنع وقوع الإفلاس للبنك، وبذلك يتم حماية كل المودعين.

ثالثاً: يمكن للحكومة أن تمنع الفشل من خلال إعادة تأهيل المصرف عن طريق إمداد المصرف برأس المال أو امتلاك بعض أو كل الأصول غير العاملة للبنك صاحب المشكلة بقيمتها الدفترية. وتعد هذه الصفقة مساوية أو معادلة لعملية امداد البنك برأس

المال وكذلك لها مميزاتها لأنها تمنح البنك فرصة البدء من جديد بمحفظة نظيفة. وفي كلا النوعين من إعادة التأهيل، تظهر الحكومة بمظهر حامل الأسهم المهيمن وبذلك يتم عملياً تأمين البنك.

طبيعة أنظمة الحماية الصريحة للودائع

إن نظام ضمان الودائع المصرفية يعتمد على وجود قانون ضمان للودائع، الذي يرسى قواعد واجراءات عمل النظام. وبشكل خاص، فإن القانون نفسه هو الذي يحدد نوع المؤسسات المالية والودائع التي تعد مؤهلة للتأمين أو مشمولة بالتأمين، كما يحدد شكل العضوية في النظام ما إذا كانت إختيارية أم الزامية، وكذلك الحجم الأقصى للودائع الذي يتم تأمينه، وكيفية تمويل النظام، والأدوات التي يستخدمها المؤمن في حال فشل البنك (Talley,et al.,1990,P.10).

إن حجم الحماية التي يوفرها نظام ضمان الودائع للمودعين يعتمد على الحد الأقصى الذي يغطيه التأمين والتي تُحدد في القانون وهل المؤمن له صلاحيات التدخل لحل مشاكله في حال فشله في ذلك.

الجدول رقم (2) يبين الدول التي أنشأت نظاماً صريحاً لضمان الودائع، موضحاً سنة إنشائه النظام وذلك كما يلي (Cull,et al.,2004,P.42) :

جدول رقم (2)

أنظمة ضمان الودائع الصريحة في بعض الدول

Country	Year adopted	Country	Year adopted	Country	Year adopted
Austria	1979	Ireland	1989	Philippines	1963
Bahrain	1993	Italy	1987	Poland	1995
Bangladesh	1984	Jamaica	1998	Portugal	1992
Belgium	1974	Japan	1971	Romania	1996
Brazil	1995	Kenya	1985	Sri Lanka	1987
Canada	1967	Korea	1996	Sweden	1996
Chile	1986	Lithuania	1996	Switzerland	1984
Croatia	1997	Luxembourg	1989	Trinidad & Tobago	1986

Denmark	1988	Mexico	1986	United Kingdom	1982
El Salvador	1999	Netherlands	1979	Venezuela	1985
Estonia	1998	Nigeria	1988	Philippines	1963
France	1980	Oman	1995	Poland	1995
Greece	1993	Peru	1992	Portugal	1992

(Cull,et al.,2004,P.42)

ولمناقشة الأمر حول أفضلية أي من النظامين (نظام التأمين الصريح أم نظام التأمين الضمني على الودائع) فإننا سنتعرض فيما يلي الى مزايا وعيوب أو نقاط القوة ونقاط الضعف في كل من النظامين، وذلك كما يلي:

- بالنسبة لنظام التأمين الصريح فإنه يتميز بكفاءته في إدارة النظام وبالتالي إلى نتائج أسرع (من حيث تعويض المودعين في الوقت المناسب والتدخل في الوقت المناسب عند وقوع حالات تعثر البنوك...الخ).
- كذلك يتميز نظام التأمين الصريح بأنه يقدم للمودعين نظام تعويضات وحماية أفضل من النظام الضمني، لأن الأول قد خصص لتحقيق هذا الهدف. معتمداً على أنه يعمل على نقل جزء كبير من عبء حالات إفلاس البنوك إلى البنوك نفسها وذلك من خلال نظام الأقساط التي يدفعونها وهذا يبدو منطقاً سليماً إذ أن النظام الصريح يقدم مزايا للبنوك مثل استفادتهم من خفض تكلفة التمويل (حشاد، 1994، ص298).
- بينما في حالة التأمين الضمني فإن البنوك تستفيد ولكن دون أن تدفع المقابل، من ناحية أخرى فإن نظام التأمين الصريح على الودائع يخلق درجة أكبر من الثقة لدى المودعين لأنهم يعلمون مبالغ التعويضات المستحقة لهم في حالة إفلاس البنك، أما في حالة نظام التأمين الضمني فإن الحكومة تقرر مبالغ التعويضات التي تقوم بدفعها والتي تكون غير مناسبة في كثير من الأحيان (حشاد، 1994، ص298).

ويظهر جدول رقم (3) التالي أهم الاختلافات بين النظامين (Talley,et al.,1990,P.13-14) :

جدول رقم (3)

الاختلافات الرئيسية بين أنظمة الحماية الضمنية والأنظمة الصريحة لضمان الودائع

البيان	الأنظمة الضمنية	أنظمة ضمان الودائع
وجود قواعد وإجراءات تحكم حماية الإيداع	لا يوجد	يوجد
الالتزام بحماية المودعين	لا يوجد التزام قانوني، فالحماية تقع ضمن اختصاص الحكومة التقديرية	هناك التزام قانوني لحماية المودعين إلى حد التأمين (سقف التغطية)
مدى حماية المودعين	يمكن ان يتفاوت من عدم وجود حماية إلى حد توفر حماية كاملة	يمكن ان يتفاوت من حماية محدودة إلى حماية كاملة
التمويل المسبق	لا يوجد	يوجد تمويل من خلال دفعات منتظمة من البنوك والحكومة كذلك قد تزود النظام براس مال اولي ومن المحتمل ان تقوم ايضا بدفع دفعات منتظمة
التمويل في حال حدوث فشل للبنك	تمويل حكومي	من صندوق النظام ومن الممكن ان يلجأ النظام إلى الحصول على القروض أو رأس المال الإضافي من الحكومة

(Talley,et al.,1990,P.13-14)

هذا وعلى الرغم من المزايا التي يتمتع بها نظام التأمين الصريح على الودائع إلا أن هناك من يرى أن له عيوباً أو نقاط ضعف، وهي أن البنوك في حالة وجود نظام صريح سوف تلجأ إلى استخدام أموالها بدرجة أكثر من المخاطرة نظراً لأن نظام التأمين على الودائع سوف يقوم بحماية المودعين في حالة إفلاسها، وكما أن نظام التأمين على الودائع الصريح يحمل في طياته تكلفة لأنه يضمن تقديم تعويضات محددة، بينما في حالة التأمين الضمني فإن الحكومة تقدم التعويضات التي تراها مناسبة والتي تكون في الغالب غير مكلفة عند مقارنتها بالنظام الصريح. وفي المقابل فقد أثبتت التجارب أن الدول التي طبقت نظام التأمين على الودائع الصريح استطاعت إدارة الأزمة بدرجة أكثر من الكفاءة من الدول التي طبقت نظام التأمين الضمني، ومن ناحية أخرى يلاحظ أن كثيراً من الدول وبخاصة الدول النامية أصبحت تفكر جيداً في إقامة أنظمة للتأمين على الودائع وهذا يدل على أن هذه الأنظمة تستطيع أن تقوم

بدور أفضل في إدارة الأزمات وزيادة ثقة المودعين في الجهاز المصرفي (ماس، وآخرون، 1990، ص 44).

ثاني عشر: قرار إنشاء نظام صريح لضمان الودائع:

يرى بعض الباحثين أنه من الصعب عزل الصلة بين تأمين الودائع والعمق المالي، لأن القرار بإنشاء نظام ضمان وودائع صريح من المحتمل أن يعتمد على الكثير من العوامل التي تقود أيضاً إلى زيادة العمق المالي المستقبلي (Cull,1998,P.10)، ذلك أن قرار تبني تأمين الودائع المصرفية يتأثر ببعض العوامل المرتبطة بالقطاع المالي مثل الأزمات المالية والأعراف والقوانين في الدولة والعلاقات الدولية المصرفية، كما يتبين ممايلي: (Cull,1998,P.11)

○ عدم الاستقرار المالي:-

إن تبني نظام التأمين في فترة عاصفة أو غير مستقرة قد يعتبر جرس إنذار للمودعين. لذلك فإن صنّاع السياسة يحاولون دائماً القيام بإصلاح مصرفي فقط في الفترات الهادئة نسبياً، كما أن عدم وجود هذا الإستقرار يرتبط أيضاً بالتضخم، وحيث أن جزءاً من الأنظمة الصريحة لضمان الودائع يجب أن تتضمن تغطيةً للتضخم، وعليه فإن تبني نظام معين في فترات وجود التضخم قد لا يكون بالثقة الكافية للقيام بحماية المودع، الأمر الذي يتعين أخذه بعين الاعتبار عند تبني نظام لضمان الودائع المصرفية (Cull,1998,P.12).

○ الأزمات المصرفية السابقة:-

كما هو معلوم فإنه في أثناء الأزمة الحادة، فإن وجود نظام ضمان وودائع صريح يكون ضرورياً لإستعادة وتجديد ولاء المودعين. ولذلك من المتوقع وجود علاقة إيجابية بين حدوث أزمات سابقة وتبني نظام ضمان وودائع صريح (Cull,1998,P.12).

○ الأعراف والقوانين:-

على مستوى نمو دخل الفرد، تصبح الحاجة ملحة لحماية حقوق الملكية بصورة أكبر. لذا فنظام ضمان الودائع المصرفية الصريح يكون من الشواهد والدلائل على الاهتمام بحقوق الملكية، كما أنه من ناحية أخرى فإن تبني نظام ضمان للودائع المصرفية في البلاد التي تشهد ضعفاً في القوانين والأعراف المصرفية يجب أن تكون على الأرجح أكثر ميلاً لتبني نظام لضمان الودائع من البلاد الأخرى (Cull,1998,P.13).

○ الضغوطات الخارجية:-

قد تُجبر بعض الدول على تبني نظام لضمان الودائع المصرفية الصريح في حالة انضمامها الى الإتحاد الأوربي على سبيل المثال، وبالتالي فهي مطالبة بتبني برنامج لضمان الودائع.

وبنفس الطريقة، هناك بعض الدول التي تكون مطالبة بتبني نظام ضمان ودائع صريح كجزء من الشروط والمتطلبات الخاصة بالقروض المقدمة لها من صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي. بالإضافة إلى ذلك فإن الارتباطات الوثيقة بين الدول قد تدفع بعضها للقيام بتطبيق نفس السياسات المتبعة من قبل جيرانهم، لذلك يُتوقع وجود علاقة إيجابية بين تأثيرات دول الجوار وتبني نظم واضحة وصريحة لضمان الودائع المصرفية(Cull,1998,P.13).

ثالث عشر: أنواع الودائع المستتاه من حماية نظام ضمان الودائع

هناك العديد من أنواع الودائع التي عادةً ما تقوم أنظمة ضمان الودائع باستثنائها من التغطية وهي كما يلي(MacDonald,1996,p.14):

- ودائع البنوك الأخرى والمؤسسات المالية.
- ودائع الحكومات المركزية والإقليمية والسلطات المحلية.
- ودائع الشركات الكبرى.
- الودائع التي تعود إلى المدراء والمساهمين الرئيسيين (الذين يملكون أكثر من 5% من أسهم البنك) والمدققين الخارجيين للبنوك المعسرة أو المنهارة، أما فيما يتعلق بالمبرر المنطقي لحرمان هذه الفئة فهو ضرورة أن يتحملوا جزء من مسؤولية فشل البنك وبالتالي فهم لا يستحقون ميزة التعويض.
- الودائع التي تخص الأقارب من الدرجة الأولى لكل من المدراء والمساهمين الرئيسيين.
- ودائع الشركات التابعة لنفس المجموعة التي يتبع لها البنك المنهار أو المعسر.
- الودائع المتأتية أو التي ثبت وجود علاقة لها بعمليات ذات صلة بجرائم غسل الأموال.
- أي ودائع على شكل سندات تقوم بإصدارها البنوك المعسرة أو المنهارة.

المبحث الثالث

الإطار العام لإنشاء نظم ضمان الودائع

أولاً: تمهيد:

إن الغرض الأساسي لنظم تأمين الودائع هو التأكيد على إستقرار الودائع بصفة خاصة والنظام المالي بصفة عامة بغرض حماية أموال المودعين المؤمنين في حالة فشل المصرف والوقاية مما قد يحدث في مؤسسة أخرى، بذلك تكتسب الودائع مناعة ضد المخاطر التي قد تحل بمؤسسة معينة ودون أن تتأثر ودائع مؤسسة أخرى (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص12).

إن نظام حماية الودائع قد يمكن المصارف الصغيرة والجديدة من التنافس مع المصارف الكبيرة الراسخة التي قد تستفيد من الاعتقاد الضمني بأنها "ضخمة لدرجة أنها لن تنهار"، الأمر الذي يزيد من الطابع التنافسي للجهاز المصرفي عن طريق زيادة إمكانية دخول مصارف جديدة إلى السوق، كما أنه يقدم تغطية محدودة قد تؤدي إلى تخفيض الإنفاق الحكومي عندما تجبر إعتبرات سياسية السلطات على حماية جميع المودعين في حالات المصارف المتعثرة (لاندو، وآخرون، 1998، ص56).

ثانياً: أهداف إنشاء نظم ضمان الودائع:

إن الهدف الرئيسي لنظام التأمين على الودائع هو الحفاظ على أصول صغار المدخرين مع تجنب الخطر المعنوي المتمثل في ضعف إنضباط السوق، الأمر الذي يعزز الثقة في نظام المدفوعات ويؤدي إلى زيادة الإستقرار المالي لهذه المصارف (لاندو، وآخرون، 1998، ص55).

إن أهداف السياسة العامة لنظام ضمان الودائع تختلف من دولة لأخرى بناءً على الإختلاف في الظروف وبيئة العمل في كل دولة، حيث نجد أن الدول تقوم بتصميم وتبني نظام ضمان الودائع لتحقيق عدة أهداف تؤدي (فيما بعد) إلى إحداث تغييرات إيجابية على مستوى الاقتصاد الكلي للدولة وعلى الصعيد المالي وأيضاً الاجتماعي، وقد جاء تحديد هذه الأهداف ضمن مجموعات من الأهداف الرئيسية التي يندرج ضمنها مجموعة من الأهداف الفرعية الأخرى المتشابهة كما يلي (FSF,2001,P.12):

- 1- المساهمة في الحفاظ على الإستقرار المالي.
- 2- حماية المودعين الأقل دراية بظروف وأوضاع المصارف.

3- أهداف أخرى.

1- المجموعة الأولى: المساهمة في الحفاظ على الإستقرار المالي:

تتضمن هذه المجموعة عدداً من الأهداف الفرعية أهمها (FSF,2001,P.12) :

أ- تقليل مخاطر حدوث حالات زعر وتهافت من قبل المودعين على سحب الودائع: في حالة غياب نظام لضمان الودائع فإن هناك احتمالية كبيرة بأن يصاب المودعون بالذعر وأن يقوموا بالتهافت على مؤسسة أو بنك معين لسحب ودائعهم وذلك كنتيجة طبيعية لوجود مشاكل لدى هذه المؤسسة أو البنك. ومما هو جدير بالذكر أن الذعر والتهافت عادةً ما يبدأ لدى مؤسسة واحدة إلا أنه سرعان ما ينتشر ليشمل كافة المصارف والمؤسسات المكونة للجهاز المصرفي وذلك بغض النظر عن ظروف هذه المصارف، ولسبب بسيط جداً وهو أن هؤلاء المودعين لا يستطيعون التفريق بين المصارف والمؤسسات السليمة والأخرى غير السليمة.

ب- تحديد آليات رسمية لمعالجة المصارف المتعثرة:

يرتبط وجود نظام ضمان للودائع بوجود منظومة كاملة من الإجراءات والقوانين والتعليمات والتدابير التي تنظم آلية التعامل والتعاطي مع المؤسسات المتعثرة أو التي تعاني من مشاكل، حيث يستدعي الأمر وجود طرق وإجراءات وحلول مناسبة وسريعة للحيلولة دون تفاقم المشاكل لدى المؤسسات المصرفية الضعيفة.

ج- المساهمة في حفظ إستقرار نظام المدفوعات:

عملية إيداع الأموال لدى المصارف تتيح للأفراد والمؤسسات تحريك حساباتهم إيداعاً وسحباً وقتما يشاؤون دون قيد أو شرط، وذلك من خلال حفظ الإستقرار والثقة في النظام المصرفي، وحتى يعمل نظام المدفوعات بكفاءة يجب أن يشعر المودعون بأن أموالهم المودعة لدى المصارف هي بنفس مستوى الأمان الموجه نحو النقد.

د- حل ومعالجة الأزمات المالية:

في حالات حدوث أزمات مالية فإن نظام ضمان الودائع يحسن من قدرة المؤسسات والبنوك في الحفاظ على مستوى مستقر من الودائع، مما يؤدي إلى طمأنة جمهور المودعين بأن ودائعهم وأموالهم في أمان.

ومما هو جدير بالذكر أن ضمان الودائع بحد ذاته لا يستطيع الحفاظ على الإستقرار المالي بل يجب في سبيل تحقيق ذلك العمل على تكامل كافة المكونات الرقابية الأخرى

سواءً ما يتعلق منها بممارسة سياسات سليمة على مستوى الإقتصاد ككل أو الأنظمة الرقابية والقانونية المناسبة وتقديم تسهيلات البنك المركزي كملجأ أخير وذلك للوصول للإستقرار المالي حيث أن تكامل عناصر المكونات السابقة من شأنه أن يؤدي إلى تعزيز الإستقرار النقدي سواءً كان القطاع المالي معافاً وسليماً أو كان يعاني من مشاكل وأزمات.

2- حماية المودعين الأقل دراية بظروف وأوضاع المصارف:

من الأهداف الرئيسية الهامة لنظم ضمان الودائع هي تقديمها للحماية والضمان لصغار المودعين الذين لا يمتلكون المعرفة ولا القدرة على متابعة أوضاع المصارف التي يقومون بالتعامل معها.

حيث أن نظام ضمان الودائع عادةً ما يركز على صغار المودعين للأسباب التالية (FSF,2001,P.14):

- نظام ضمان الودائع يقدم الحماية لأصحاب الودائع الفردية في مواجهة الآثار المصاحبة لإنهيار المؤسسات المؤمنة.
- نظام ضمان الودائع يريح صغار المودعين من المهمة الشاقة والمعقدة التي تتمثل في متابعة وتحليل أوضاع المصارف.

3- بعض الأهداف الأخرى:

على الرغم من أن الحفاظ على الإستقرار المالي وحماية صغار المودعين يعتبران هدفان رئيسان لأي نظام لضمان الودائع في مختلف بلدان العالم إلا أن هناك أهدافاً أخرى من الأهمية الاشارة اليها وهي كما يلي:

أ- توزيع تكاليف إنهيار المصارف:

في الدول التي لم تنشئ نظاماً واضحاً لضمان الودائع تتحمل الحكومة كامل العبء المالي لمعالجة أوضاع المصارف وتعويض المودعين، لذلك فإن إنشاء نظام لضمان الودائع يؤدي إلى تخفيض مسؤولية الحكومة والتكاليف التي قد تتحملها عبر تحميل جزء من هذه التكاليف لمؤسسات القطاع المالي.

ب- المساهمة في تعزيز التنافسية عبر تقليل المعوقات أمام المؤسسات المصرفية الصغيرة:

يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى تعزيز التنافسية من خلال السماح للمؤسسات المصرفية الجديدة والصغيرة بالعمل ومنافسة المصارف الكبيرة حيث أنه بدون وجود نظام لضمان الودائع فإن المودعين يفضلون إيداع أموالهم لدى المصارف الكبيرة والعريقة وذلك ظناً منهم بأن أموالهم ستكون بمأمن أكثر من إيداعها لدى المصارف الحديثة أو الصغيرة.

ج- تشجيع النمو الاقتصادي:

من الممكن أن يؤدي وجود نظام لضمان الودائع إلى زيادة تدفق وإنسياب الأموال إلى الجهاز المصرفي، وعليه فإن هذه الزيادة في الأموال تشكل الأساس الذي يسمح للبنوك بزيادة قدرتها على الدخول في عمليات الإستثمار والإقراض، الأمر الذي سيعزز النشاط والنمو الاقتصادي.

د- تقليل الآثار السلبية للركود الاقتصادي:

من أحد الفوائد التي تتحقق من وجود نظام ضمان للودائع هي تخفيض آثار وتبعيات إنهيار البنوك والمؤسسات المصرفية على المودعين حيث يكون لهذه الميزة قيمة خاصة في فترات الأزمات الاقتصادية والركود.

هـ- تسهيل وتسريع سن القوانين والتعليمات الرقابية:

إن إنشاء نظام ضمان الودائع من الممكن أن يعمل على إيجاد الحافز والدافع لدى المشرع لكي يتغلب على العوائق السياسية التي تعيق المضي قدماً في إجراء الإصلاحات اللازمة للحفاظ على الجهاز المالي سليماً معافاً.

ثالثاً: المتطلبات المسبقة اللازمة لإنشاء نظام ضمان للودائع: (Talley,et al.,1990,P.24)

هناك بعض المتطلبات اللازمة لإنشاء نظام ضمان الودائع، وأهمها مايلي:

- وجود الحد الأدنى من الإستقرار في النظام المصرفي.
- وجود تعليمات السلامة المصرفية التي تحكم العمل المصرفي بالتزامن مع وجود نظام رقابي قوي.

○ إظهار الرغبة والنية في تقديم التمويل اللازم لنظام ضمان الودائع والعمل على منح الدعم الحكومي اللازم في الفترات التي يتعرض فيها النظام لأزمات أو ضغوطات.

○ سن التشريعات المصرفية الجديدة (الدوري، وآخرون، 2006، ص154).

○ تحديث الأنظمة المصرفية وتطويرها (المرجع السابق، ص154).

○ تعزيز الرقابة الداخلية في المؤسسات المصرفية (المرجع السابق، ص154).

رابعاً: تصميم نظام ضمان الودائع:

قبل البدء في تصميم نظام لضمان الودائع فإنه يثور السؤال التالي: لماذا تهتم الحكومات بإقامة وإنشاء نظام لضمان الودائع؟ وإلى ماذا تسعى الحكومات من وراء إنشاء هذا النظام؟ وما هي المبادئ الأساسية الواجب أخذها بعين الإعتبار عند البدء في تصميم النظام (Blinder,et al.,2001,P.1)؟

ومما هو جديرٌ بالذكر أن الدراسات والأبحاث التي أجريت مؤخراً أثارت و حددت خمسة أسئلة تتعلق بتصميم وفعالية أنظمة ضمان الودائع، والظروف التي من الممكن أن تقود إلى إستحداث نظام صريح لضمان الودائع، وقد كانت هذه الأسئلة كما يلي: (Demirguc-Kunt,et al.,2006,P.6)

- 1- كيف سيؤثر نظام ضمان الودائع على إستقرار البنوك؟
- 2- كيف يؤثر نظام ضمان الودائع على إنضباطية السوق؟
- 3- كيف يؤثر نظام ضمان الودائع على التنمية المالية؟
- 4- ما هو الدور الذي تلعبه نظم ضمان الودائع في إدارة الأزمات؟
- 5- ما هي العوامل والظروف التي تؤثر على تبني وتصميم نظم ضمان الودائع؟

ومما هو جديرٌ بالذكر أن الإجابة على الأسئلة الأربعة الأولى تعتمد بشكل أساسي على النقاط الأساسية التي يتم إتخاذ قرار بشأنها فيما يتعلق بالعوامل والظروف التي تؤثر على بنية وتصميم نظم ضمان الودائع.

خامساً: مبادئ إنشاء نظام ضمان الودائع:

أوضحت الأبحاث التجريبية أنه في الدول التي قامت بالفعل بإنشاء نظام لضمان الودائع صريح أو التي تعمل على إنشاء هذا النظام حالياً، أن هناك ستة مبادئ مشتركة للتصميم الجيد. لا يمكن اهمالها. حتى في بيئات مؤسساتية قوية، فإن ضعف تصميم نظام ضمان

الودائع يمكن أن يزيد من هشاشة الوضع المالي ويقلل من الإنضباط الذي تتلقاه البنوك. وللسيطرة والتحكم بهذه التأثيرات السلبية، هناك المبادئ هي: (Demirguc-Kunt, et al., 2006, P.21-22)

- **المبدأ الأول: يجب أن يؤكد النظام على فعاليته وإدارته بطريقة سليمة.** ولإنجاز ذلك لا بد أن يكون النظام مصمم وأن تتم إدارته بطريقة تقنع جمهور المودعين، وحملة الدين، والبنوك المراسلة أن أموالهم في مأمن وبعيدة عن أي مخاطر. إن إستمرار مراقبة مخاطر المصرف لها أهمية قصوى، خاصة عندما تتصف البيئة التي يعمل بها النظام بعدم وجود شفافية في المحاسبة وغياب كامل للمساءلة الحكومية.
- **المبدأ الثاني: جعل العضوية في نظام ضمان الودائع إلزامية.** ويؤدي هذا الأمر إلى الزيادة في حجم واتساع قاعدة الضمان ويمنع المؤسسات القوية من الإختيار من الخروج من هذه العضوية خاصة عندما يكون الصندوق في حاجة إلى رؤوس أموال جديدة (أو في حاجة إلى تمويل إضافي).
- **المبدأ الثالث: جعل القطاعات العامة والخاصة تتحمل معاً مسؤولية الإشراف على النظام.** تؤدي الشراكة الخاصة العامة إلى تأسيس عمليات المراقبة والتوازن والتي تعمل في النهاية إلى تحسين أدائها الإداري.
- **المبدأ الرابع: الحد من قدرة النظام على تحويل الخسارة إلى دافعي الضرائب.** ويتعلق هذا المبدأ بأنه في حالة احتفاظ النظام بالأموال الكافية من عدمه فإنه من الواضح أن تغطية خسائر أي بنك فإن هذه التغطية يتم الحصول عليها بشكل أساسي من الأموال المتوفرة لدى نظام ضمان الودائع والتي هي بالأساس إشتراكات كانت قد دفعت من قبل كافة البنوك، أما فيما يتعلق باللجوء إلى مساعدة دافعي الضرائب فإن ذلك يجب أن يتم تحديده بشكل قانوني ومن خلال بنود قانونية تضمن أن يتم ذلك فقط في الظروف غير الطبيعية أو الإستثنائية ومن خلال القيام بإتباع إجراءات إستثنائية.
- **المبدأ الخامس: ضرورة تسعير خدمات ضمان الودائع بشكل مناسب.** حيث أظهرت عدة دراسات وأبحاث أن هناك طرقاً مختلفة لتسعير ضمان الودائع بشكل دقيق ومثالي.

• **المبدأ السادس:** يقوم على أن نظام ضمان الودائع يجب أن يشترك في إتخاذ القرارات حول توقيت وكيفية حل مشكلات الإفلاس المصرفي؟ وذلك لأن نظام الضمان مسؤول عن تعويض المودعين في حال إفلاس البنوك. كما أن نظام ضمان الودائع يعد أكثر كفاءة من المحاكم باعتبار أن مسؤولي البنوك أكثر فهماً لطبيعة المخاطر المصرفية وكيفية معالجتها.

ومن جهةٍ أخرى، فقد قام عدد من الباحثين (Blinder,et al.,2001,P.1) بدراسة وتحليل كافة الجوانب المتعلقة بتصميم نظم ضمان الودائع، أخذين في الاعتبار أهمية توفر عدد من المتطلبات الأساسية لنجاح هذا النظام هي:

- نظام ضمان الودائع يجب أن يحسن من المؤشرات الاقتصادية الكلية للدولة بالإضافة إلى ضرورة أن يؤدي إلى زيادة الاستقرار المالي.
- نظام ضمان الودائع يجب أن يحول دون حدوث حالات إفلاس كثيرة للبنوك.
- نظام ضمان الودائع يجب أن يقلل قدر المستطاع من التشوهات الاقتصادية الموجودة في الدولة.
- نظام ضمان الودائع يجب أن لا يتقاضى لا دعم مالي ولا ضرائب من الجهاز المصرفي بمعنى أن يتقاضى الأقساط التي تخص الاشتراكات فقط.
- نظام ضمان الودائع يجب أن يخفض إلى أقصى حد المخاطر عن دافعي الضرائب.
- نظام ضمان الودائع يجب أن يلقي عن كاهل صغار المودعين ثقل متابعة ومراقبة بنوكهم.

سادساً: بعض الآثار السلبية لأنظمة ضمان الودائع:

لما كانت ترتيبات تأمين الودائع تهدف أصلاً إلى تعويض المودعين في حالة تعثر أحد المصارف، إلا أنه يلاحظ أن بعض برامج التأمين على الودائع تتعرض الى بعض المشكلات الناتجة عن الأخطار الأدبية حيث أنها تقتصر على حماية بعض المودعين مما يؤثر على

انضباط السوق، غير أن ذلك يختلف حسب ظروف كل بلد ومدى شمولية واتساع نطاقه أو تقييد هذا النطاق وفقاً لطبيعة الأخطار الأدبية المعنوية (لاندو، وآخرون، 1998، ص56).

وتحدث هذه المخاطر إذا ما كان نظام ضمان الودائع غير مصمم وفقاً لقاعدة "توافق الحافز" لكل الأطراف التي من الممكن أن تتأثر سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر بموجب نظام عمل نظام ضمان الودائع. ويظهر ذلك عندما يفشل النظام في منح الحوافز التي من شأنها أن تغري كافة الأطراف الذين يُفترض بهم أن يتأثروا بالنظام بهدف الحفاظ على سلامة الجهاز المالي (Garcia,1999,P.6).

إن تنامي وجود المخاطر، من الممكن أن يشجع قيام أنماط من الإقراض من شأنها أن تزيد الهشاشة والضعف المالي وتمنع التنمية المالية، وفي هذه الحالة فإن المخاطر الزائدة والمفرطة ستؤدي إلى التعثر والإفلاس والحجر المالي وغير المالي والتي من شأنها أن تدمر رأس المال الاقتصادي الحقيقي (Demirguc-kunt,et al.,2006, P.19-22).

وعلى الرغم مما سبق، فمن الممكن أن يترافق مع تطبيق نظام ضمان الودائع عدد من الآثار السلبية التي من الممكن أن تؤثر على استقرار القطاع المصرفي والنظامين المالي والاقتصادي ككل، وفيما يلي نذكر هذه الأخطار وهي كمايلي:

1- المخاطر المعنوية (الأخلاقية) Moral Hazards:

عرّف (MacDonald,1996,p.9) المخاطر المعنوية بأنها "الأثر السلبي (من وجهة نظر الضامن) الذي قد يحدثه التأمين في سلوك المستفيد"، في حين عرفها (Helfer,1999,p.7) بأنها: "أي شئ (على سبيل المثال مساعدة حكومية) يشجع على إتباع سلوك يتسم بالمخاطرة عبر إعطاء الانطباع لمتخذي القرارات الاستثمارية بأنهم سوف يحققون أرباحاً من إستثمارات خطيرة وأنهم سيحصلون في نفس الوقت على حماية ضد الخسائر".

إن الجانب السلبي من إنشاء نظام صريح لضمان الودائع يكمن في تدني وإنخفاض الحافز لدى المودعين لمراقبة المخاطر التي قد تؤثر في بنكهم، فالمودعين مستعدون لتحمل الإقراض المتوسع والمفرط من قبل بنوكهم حتى لو كانوا على قناعة بأن هؤلاء المقترضين لن يستطيعوا إعادة الأموال المقترضة إلى البنك وذلك لأن هؤلاء المودعين يعلمون جيداً بأن ودائعهم ستدفع لهم عن طريق نظام ضمان الودائع (Demirguc-kunt,et al.,2006,P.19-22).

تشير عدد من الدراسات النظرية والتطبيقية أن تطبيق نظام ضمان الودائع قد ينشأ عنه ما يسمى بـ "مشكلة الدوافع Incentives Problem" حيث يتضح ذلك في جانبين، الجانب الأول يتضح من خلال قيام المصارف المؤمن على ودائعها بتمويل إستثمارات ذات مخاطر عالية وبأموال المودعين معتمدة على ذلك في الضمانة التي تقدمها لها أنظمة ضمان الودائع (أحمد، 2000، ص24).

أما الجانب الثاني، فيظهر بمقتضى أن نظام التأمين على الودائع يشجع (خاصة في حالة وجود نسبة ضمان وحماية عالية لمستويات أرصدة الودائع) المودعين في البحث عن البنك الذي يقدم أعلى معدل سعر فائدة بدون الأخذ بعين الاعتبار الأخطار التي ستصاحب هذا القرار طالما يشعرون بالضمان والأمان على أساس أنه في حالة فشل أي بنك سيتم تغطية جزء كبير من رصيد الودائع. هذا يعني أن المودع لا يتوافر لديه الحافز لتقييم الخطر عند الإختيار لتخصيص الودائع بين المؤسسات المالية الموجودة بالسوق ويهتم فقط بالمؤسسات التي تمنح أعلى معدلات سعر فائدة بدون النظر إلى الخطر المصاحب (اتحاد المصارف العربية، 1992، ص229).

وكما أشارت نفس هذه الدراسات بأن معالجة مشكلة الدوافع وما يرتبط بها مما يسمى بـ "الخطر الأخلاقي Moral Hazard" تتم من خلال بعض الإجراءات الرقابية التي تطبقها السلطات الرسمية ذات الاختصاص ومنها: معدل الأصول السائلة لإجمالي الأصول، ومتطلبات رأس المال ذات المخاطر العالية وأسطح تأمين الودائع، ونظام ضمان الودائع الجزئي، ولوائح وسياسات إغلاق المصارف المتعثرة، والقوانين واللوائح المصرفية المناسبة (أحمد، 2000، ص24).

إن تبني نظام صريح لضمان الودائع المصرفية وكيفية تصميمه يعتمد على البيئة المالية والرقابية في المكان الذي سيعمل به النظام. وتشير تجارب بعض الدول الى امكانية نجاح نظام ضمان الودائع وذلك بشرط أن يترافق مع إنشاء هذا النظام زيادة في إحكام إجراءات وضوابط الرقابة على المصارف بما يضمن حماية مصالح المودعين وإستقرار النظام المصرفي (Demirguc-kunt, et al., 2001, P.4).

2- مشاكل الوكالة Agency Problems:

وهي المشاكل التي تحدث عندما يقوم الموظفين أو القائمين على النظام بدور الأصيل الذي يقوم بتمثيل النظام وفي نفس الوقت يقومون بالسعى وراء مصالحهم الشخصية بدلاً من العمل

على تحقيق مصلحة النظام نفسه وعليه فإن هذا التعارض في المصالح هو ما يقصد به مشاكل الوكالة أي مشاكل الأصيل والوكيل (Garcia, Gillian, 1999, P.7).

قد يواجه نظام ضمان الودائع مشاكل الوكالة مع كلاً من الحكومة والقطاع الذي يقوم بمتابعته والإشراف عليه وهي تحدث عادةً عند قيام كبار موظفي نظام ضمان الودائع بتغليب مصالحهم الشخصية والوظيفية على مصالح المودعين الذين هم في حقيقة الأمر يمثلونهم ويعملون من أجلهم، فعلى سبيل المثال فإن التأخر في حل أو معالجة بنك مفلس أو معسر سيؤدي إلى زيادة تكلفة التسوية والحل. كما يتعرض المسؤولون عن ضمان الودائع كذلك إلى ضغوط من الجهاز المصرفي لوضع مصلحة المصارف فوق مصالح المودعين ودافعي الضرائب في إطار ظاهرة تسمى الاستحواذ أو الهيمنة على التشريعات "Regulatory Capture". وكذلك قد يتعرض المسؤولون عن ضمان الودائع لضغوط من قبل السياسيين لمنح معاملة خاصة لمؤيديهم في ظاهرة تسمى الاستحواذ أو الهيمنة السياسية "Political Capture". (Garcia,1999,P.7).

ان هذه العلاقة قد تفهم أيضاً من خلال تحليل المصالح المتضاربة للأطراف الأربعة ذات العلاقة بأنظمة ضمان الودائع وهم: المودعون، البنوك، ومدراء نظام الضمان، وأصحاب نظام الضمان، على الرغم من أن المودعون من المفترض أن يعظموا ميزة تحقق الأمان لمخدراتهم إلا أن ذلك سيؤدي إلى تكاسلهم وتقاعسهم في متابعة البنوك، أما فيما يتعلق بالبنوك فإننا نجد أن ملاك ومدراء البنوك وبحكم وجود العديد من المزايا لأنظمة ضمان الودائع فإن ذلك سيؤدي إلى تغير في هيكل أولوياتهم. بالإضافة إلى أنه من الممكن وجود بعض التعارض بين البنوك القوية والبنوك الضعيفة (Beck,2001,P.3).

أما فيما يتعلق بملاك أو أصحاب النظام فإنهم يعملون على تخفيض تكلفة النظام بينما نجد أن مدراء النظام من الممكن أن تكون لديهم مصالح وأغراض شخصية مثل مناصبهم المهنية أو من الممكن أن يعملوا على تنفيذ مصالح مجموعات أخرى مثل السياسيين أو حتى البنوك، وعليه فإن مشاكل الوكالة السابقة قد تؤثر على نظام ضمان الودائع (Beck,2001,P.3).

3- المشاكل المرتبطة بالعضوية:

إن نظام ضمان الودائع يعتبر أكثر جاذبية للبنوك والمؤسسات المالية الضعيفة مقارنةً بجاذبيته للبنوك والمؤسسات القوية والمستقرة وعليه فإن البنوك القوية تقاوم المشروع لأنهم هم من

يعانون مما يسمى بـ "سوء الاختيار Adverse Selection"، والتي تظهر عندما يكون نظام ضمان الودائع لا يعتمد الأسلوب الإجباري في إلزام البنوك بالإنضمام إليه وإنما يعتمد على الأسلوب الإختياري في العضوية. كما أن قيام النظام بفرض وتقاضي رسوم عضوية بشكل لا يتناسب مع المخاطر التي يتعرض لها المصرف يزيد من عدم رغبة البنوك القوية في الاشتراك بنظام ضمان الودائع أو أنها ستسحب منه إذا كانت قد إنضمت إليه فعلاً، وعليه وإذا ما انسحبت البنوك القوية فإن الأقساط والإشتراكات التي يقوم نظام الضمان بتقاضيتها من البنوك المتبقية يجب أن يتم رفعها وذلك لتغطية تكلفة الدفع للمودعين لدى البنوك المفلسة أو المعسرة. ومن ناحية أخرى فإن الزيادة في الأقساط والاشتراكات ستدفع الطبقة الثانية من البنوك القوية (التي لا زالت في النظام ولم تتسحب بعد) إلى أن تتسحب مما سينتج عنه أن النظام لن يتبقى به الا البنوك الضعيفة فقط وهكذا نظام من غير المحتمل أن يبقى ويستمر، بإختصار فإن نظام ضمان الودائع ذو التصميم السيئ من الممكن أن يسبب تدهور في حالة الجهاز المصرفي ككل (Garcia,1999,P.6).

وللتغلب على ذلك، يجب أن تكون العضوية إجبارية لجميع البنوك التي تتوفر لديها شروط العضوية وذلك لتجنب مشاكل الإختيار السلبي، شريطة أن تخضع كافة البنوك الأعضاء للرقابة المصرفية الفعالة (الجمعية الدولية لضامني الودائع، 2008، ص5).

4- أثر ضمان الودائع على كفاءة توزيع الاصول المالية:

يقصد بذلك أن نظام ضمان الودائع قد يؤدي إلى زيادة قدرة المصارف على الحصول على الودائع بتكلفة أقل. وقد عبر عن ذلك الآن جرينسبان "رئيس مجلس الاحتياطي الفيدرالي الامريكي" بقوله (Greenspan,2003,p.2):

"ان المؤسسات المغطاة بنظام تأمين الودائع تتلقى دعماً حكومياً على شكل ضمانات حكومية تسمح لها بجذب الودائع بأسعار فوائد أقل من المستوى الضروري في حال غياب تأمين الودائع وتسمح لها كذلك بتحمل مستويات أعلى من المخاطر دون الخشية من خسارة مصادر التمويل عبر الودائع. وبصياغة أخرى، تأمين الودائع يسهم في إساءة توزيع الموارد عبر كسر العلاقة بين مستوى المخاطر والعوائد لفئة معينة من المتنافسين في السوق".

أي أنه كلما زادت التغطية والحماية كلما يتوقع زيادة التراخي والتواكل والاحتفاظ بأصول أكثر مخاطرة لدى المصارف. وحول ذلك يرى الباحث أن الخروج من هذه المعضلة يكمن في تقوية المهتمات الإشرافية والرقابية لدى كل من البنك المركزي ومؤسسة ضمان الودائع

فكلما إرتفعت نسبة تغطية وحماية الودائع كلما زادت الحاجة إلى تقوية الوظيفة الرقابية والإشرافية للسلطة النقدية ولمؤسسة ضمان الودائع مع امكانية تطبيق نظام رسوم أو أقساط تتناسب مع درجة المخاطرة كحل للحد من قيام البنوك بتحمل مخاطر عالية في استخدام مواردها.

الفصل الثالث

شبكة الأمان المالي وعلاقتها المترابطة

المبحث الأول: أطراف شبكة الأمان المالي

المبحث الثاني: العلاقات المترابطة بين مكونات شبكة الأمان المالي

المبحث الأول أطراف شبكة الأمان المالي

أولاً: تمهيد:

يعمل الجهاز المصرفي في جو من المنافسة وهي مسألة هامة لحيوية اقتصاديات الدول، والبنوك قد سطرت فيما مضى الوظيفة التقليدية وهي التوسط بين المودعين والمقترضين وذلك من خلال منح المدخرات النقدية للمستثمرين والمقترضين الصغار والكبار مع التأكيد على قيامهم بتطوير مهارات خاصة لتقييم وتنويع المخاطر التي تخص المقترضين، وعليه فإن هذه البنوك تلعب دوراً هاماً في تمويل النمو الاقتصادي. كما أنها تلعب دوراً محورياً في أنظمة المدفوعات والتسويات الخاصة ببلدانهم، كما أنها عنصراً هاماً في تطبيق السياسة النقدية التي تعمل من خلال المؤسسات المالية والأسواق وذلك للتأثير على الاقتصاد (Nicholas J, et al., 1999, P.221-222).

وبناءً على الأدوار السابقة التي تلعبها البنوك ووجود ترتيبات لشبكة الأمان المصرفي، فإن تحديدها يتم من قبل الحكومات في ظل وجود هدف للسياسة العامة يتمثل في تعزيز وتشجيع النمو الاقتصادي والاستقرار المالي، فإن هذه الترتيبات تأخذ أشكالاً مختلفة وتتكون من مجموعة متداخلة من نظم الرقابة والأمان وهي (الجمعية الدولية لضمانى الودائع، 2006، ص1):

- 1- نظام ضمان الودائع Deposit Insurance System.
- 2- الرقابة المصرفية وتعليمات السلامة Prudential Regulation and Supervision .of Banks
- 3- البنك المركزي كملجأ أخير Lender of Last Resort.

تعتبر شبكات الأمان المالي في كافة البلدان تقريباً جزءاً لا يتجزأ من البنية الأساسية المالية، وهي ضرورية للنهوض باستقرار النظم المالية، لأنها تعزز الثقة في الجهاز المصرفي، وهذه الشبكة تحتوي على عنصرين رئيسيين وهما المقرض الأخير وهو عادةً المصرف المركزي ونظام التأمين على الودائع (لاندر، وآخرون، 1998، ص52).

ولتحقيق ذلك يقتضي الأمر أيضاً عدم التهاون إزاء المصارف المعسرة حتى لو أدى ذلك إلى انهيارها. وعلاوة على ذلك ينبغي أن يتحمل تكلفة الفشل - في المقام الأول - ملاك المصرف

وحملة أسهمه، حسب مقدار استثماراتهم على الأقل، ويليه بعد ذلك كبار دائني المصرف. أما صغار المودعين فيمكن حمايتهم بخطة تأمين الودائع في حال وجودها غير أنه يمكن في الأزمات المستشرية في النظام المصرفي تقديم ضمانات للودائع بشكل أوسع كما يجب في أي بيئة تتسم بالفعالية إقالة كبار مسؤولي المصرف الفاشل (لاندو، وآخرون، 1998، ص52).

إن شبكات الأمان المالي الفعالة عادةً ما تتكون من: تعليمات السلامة والرقابة المصرفية، مقرض الملاذ الأخير، تأمين الودائع المصرفية وكذلك الآليات والحلول اللازمة للبنوك في تعرضها لمشكلات مالية (IADI,2006,P.5).

ثانياً: طبيعة ودور نظام ضمان الودائع:

يعتبر إقامة نظام ضمان الودائع مهماً وحيوياً لتدعيم ثقة المودعين في الجهاز المصرفي ولزيادة قدرة البنوك على تجميع المدخرات التي سيعاد استخدامها لدعم المجتمع واقراضه، حيث أن مجتمع البنوك يخسر الودائع حيث تذهب هذه الودائع إلى حسابات الوسطاء وأسواق رأس المال. وهكذا فإن ضمان الودائع مهم جداً أكثر من ذي قبل لكل من حيوية الجهاز المصرفي وبث روح المنافسة فيه، حيث أن الودائع الرئيسية هي المصدر الأساسي للأموال التي تستخدم في إقراض المجتمع وعليه فإن تضاؤل الودائع الرئيسية يؤدي بشكل أساسي إلى الإضرار بكل المجتمع (Sheehan,2000,P.2).

وفي هذا الصدد فإنه ونظراً إلى أن نجاح المؤسسات المصرفية يتوقف إلى حد كبير على مدى ثقة الجمهور بها، وحيث أن هذه الثقة ترتكز على اطمئنان المودعين على ودائعهم لدى هذه المصارف وعلى قدرتهم على السحب منها في أي وقت (أو حسب أجالها) تسعى السلطات النقدية بالتعاون مع الجهاز المصرفي إلى إنشاء آليات لضمان الودائع وتجنيب المودعين الخسائر المترتبة عن توقف مؤسسة مصرفية أو أكثر عن الدفع، ولذلك فإن مؤسسات نظام ضمان الودائع تساعد في تحقيق أهداف السلطات النقدية من حيث تدعيم الثقة بالودائع، وبالتالي بالجهاز المصرفي ككل، كما أنها تساهم في تخفيف الأعباء التي تترتب عند حدوث إخفاقات مصرفية (صندوق النقد العربي، 1999، ص44).

ومن القضايا المصرفية المعاصرة، مسألة ضمان أو حماية الودائع المصرفية، وأهميتها في استقرار النظم المالية والمصرفية، وتنشأ هذه القضية من أن المصارف - وكما هو معلوم - تؤدي وظيفة الوساطة المالية باستقطاب مدخرات الأفراد وتحويلها - من ثم - إلى المستثمرين

لتمويل المشروعات التنموية، وبينما تقوم المصارف بهذه المهمة تعتمد بصورة أساسية على الودائع والمدخرات ذلك أن رؤوس أموالها لا تمكنها في العادة من مقابلة الطلب على التمويل بشكل كاف، ثم إن المصارف وهي تسعى لتعظيم أرباحها تقدم التمويل لمشروعات استثمارية ذات مخاطر عالية ربما تؤدي بها إلى خسائر مالية عظيمة، وطالما أن مواردها المالية الحقيقية لا تكفي لاسترداد أموال المودعين، فهناك ضرورة لعملية استحداث آليات تسعف المصارف في مثل هذه الأوقات، ومن هنا نشأت الحاجة لنظم ضمان الودائع لتساعد في الاستقرار المالي والنقدي، ورغم أن الدول قد تفاوتت في تاريخ بدء العمل بنظم ضمان الودائع، كما تفاوتت في كيفية تطبيق تلك النظم، إلا أن التطبيق قد جاء أثر أزمات طالت نظمها المصرفية والمالية وأوجدت الحاجة لتنفيذ مفهوم حماية الودائع المصرفية (أحمد، 2000، ص9).

هذا الأمر أدى إلى رفع أهمية الظروف التي تقتضي انشاء نظام ضمان الودائع مع الأخذ بعين الاعتبار العناصر الأخرى المكونة لشبكة الأمان المالي بالتزامن مع وجود بيئة العمل المؤسسي الصحيحة والسليمة.

ان نظام ضمان الودائع يشكل قيمة كبيرة بين المكونات الأخرى لشبكة الأمان المالي المتكاملة مع الرقابة والسلامة المصرفية، والدور الذي يلعبه البنك المركزي كملجأ أخير، كل ذلك مدخل ضمن مجموعه الشبكة المتكاملة للأمان المالي، كما أن نظام ضمان الودائع بدون وجود الأدوات المذكورة لمتابعة البنوك من خلال تعليمات السلامة والرقابة المصرفية يؤدي إلى قبول البنوك بمستويات مخاطر مرتفعة الأمر الذي يسئ إلى شبكة الأمان المالي (Beck,2001,P.4-5).

لذلك فانه من المفيد وضع نظام تدريجي للتدخل المبكر من جانب السلطات الرقابية للمساعدة في إعادة المصارف المتعثرة إلى حالتها السليمة أو السماح بإغلاقها بأدنى التكاليف من خلال نظام التأمين على الودائع دون تقويض الثقة العامة بها، حيث أن من شأن هذا التدخل تمكين نظام التأمين على الودائع من التعامل مع حالات الفشل التي تحدث في البنوك من خلال وجود صندوق لهذا النظام، مع فرض إشتراكات على جميع البنوك المتبقية، غير أنه في المقابل لا يمكن أن تتوقع من نظام التأمين على الودائع أن يتحمل تكاليف أزمات النظام التي تنطوي على حالات فشل واسعة، فإذا ظهرت أزمة واسعة النطاق فإن السلطات قد ترى ضرورة تنفيذ ضمانات كاملة سواء عن طريق إنشاء نظام جديد أو تجاوز النظام القائم (لاندو، وآخرون، 1998، ص57).

ثالثاً: دور تعليمات الرقابة والسلامة المصرفية:

يعد الدور الرقابي في المجال المصرفي دوراً هاماً لا يقتصر على التأكد من قيام الإدارة المصرفية بالسيطرة على كافة المخاطر، بل يمتد إلى تنمية وتطوير الوسائل والنظم الحصيفة لمواجهتها كحدود دنيا من المعايير التي تحمي البنك من تحمل مخاطر بصورة غير حكيمة، وتؤكد على قدرة البنك على ممارسة كافة أوجه النشاط بأسلوب مناسب ومقبول، ويتم ذلك في إطار التقييم الدوري لمدى مناسبة المتطلبات الحصيفة للرقابة مع التطورات الحادثة على الساحة المصرفية، وأثارها على إجمالي مستويات المخاطر لكل نشاط، والمخاطر المتداخلة وأساليب القياس المتبعة في البنك.

ومن ذلك المنطلق أوضحت لجنة بازل أن النظام الرقابي الفعال يقوم على ثلاثة محاور رئيسية تتمثل في تحديد مخاطر العمل المصرفي، ثم الإطار العام لعملية الرقابة، وأخيراً المتطلبات الحصيفة لعملية الرقابة ذاتها. كما أوضحت لجنة بازل بان تحديد المخاطر هو المحور الأساسي للرقابة الفعالة، إذ أن الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات تعرضاً للمخاطر، خاصة في ظل تعاظم هذه المخاطر والتغيير المستمر في طبيعتها مع التطورات الواسعة النطاق في مجال العمل المصرفي، مما يستدعي وجود متابعة وتفهم كامل من جانب الجهات الرقابية لهذه التطورات، وحصر مخاطرها الرئيسية لوضع الضوابط الحصيفة لحماية البنوك من مخاطر العمل الحالية والمستقبلية(الغندور، 2003، ص187).

إن تعليمات السلامة والرقابة المصرفية تتضمنان عدة جوانب تتمثل في هيكل التعليمات الرقابية المتعلقة بمنح التراخيص وكفاية رأس المال ودور مجلس الإدارة ومتطلبات الإفصاح، والقيود على أنواع الأصول التي يسمح للبنوك بالاحتفاظ بها، بالإضافة إلى الأنشطة التي يسمح بممارستها، بهدف تحقيق امن وسلامة النظام المصرفي(IADI,2006,P.5).

لذلك وحتى تتمكن السلطات النقدية الإشرافية من ممارسة دورها في الإشراف والرقابة لا بد من تزويدها بالأدوات الرقابية اللازمة والصلاحيات الواسعة التي تمكنها من تخطيط وتنفيذ سياسات نقدية من شأنها أن تعمل على حماية النظام المصرفي(بسيسو، 1992، ص294)، وعليه فان السلطات النقدية تهدف من خلال تطبيق ضوابط الرقابة المصرفية كأحد الوسائل اللازمة لتدعيم شبكة الأمان المصرفي إلى تحقيق الأتي(السيقلي، 2005، ص43-44):

أ - حماية أموال المودعين والدائنين الآخرين:

يتحقق هذا الهدف عبر إطلاع المصرف المركزي على الأوضاع المالية لكل مصرف على حده، وللمصارف بشكل عام، من خلال الإطلاع على حجم الائتمان الممنوح من المصارف ونوعيته وأشكاله وصوره، وأيضاً نوعية وجودة أصول المصرف وأوجه استخدامات الأموال لديه، وبالتالي قيام المصرف المركزي بإقرار بعض الضوابط والنسب المالية التي تهدف للحفاظ على أموال المودعين، مثل توفير نسبة سيولة معينة لدى المصرف، أو نسب معينة من الاحتياطي النقدي الإلزامي يضعها المصرف لدى المصرف المركزي، أو نسب محددة للاحتياطيات الأخرى، أو إصدار بعض التعليمات والتوجيهات بشأن الحفاظ على أموال المصرف من المخاطر الناجمة عن العمل المصرفي، والتي فيما لو تعرض لها ستؤدي لضياع حقوق المودعين والدائنين. ويهدف المصرف المركزي من هذه الضوابط الى توفير الحماية لأموال المودعين في حالات الانهيار أو الإفلاس للمصارف.

ب - الحفاظ على جهاز مصرفي قوي وسليم:

يعد وجود جهاز مصرفي قوي وآمن وسليم أحد تجسيدات الاستقرار الاقتصادي في الدولة. ومن هنا تسعى الدول وعبر مصارفها المركزية، للحفاظ على جهازها المصرفي قوي وآمن من أية أزمات أو انهيارات ستؤدي إلى عدم الاستقرار الاقتصادي في الدولة، وتحول دون تحقيق أهداف التنمية والتطوير.

ج - الاطمئنان إلى إلتزام المصارف بالقوانين والتشريعات المصرفية:

تقوم كل دولة بإصدار بعض القوانين والتشريعات المختصة بالعمل المصرفي، بهدف ضبط الأداء المصرفي والمالي، ولتحديد الإطار العام للعمل النقدي فيها، وبالتالي فإن الدولة تسعى لأن تسود هذه القوانين والتشريعات، ليس من ناحية الحفاظ على الجهاز المصرفي وحمايته فقط، بل من ناحية بسط سيادتها على هذا القطاع الهام، لذا فهي تتأكد من التزام وإدعان المصارف لقراراتها وتعليماتها.

د - الحد من التركيز في ملكية المصارف:

يعتبر تركيز ملكية المصارف في يد فئة قليلة ومحدودة من الأفراد أو المؤسسات، أمراً يعود بالمخاطر على السياسة الائتمانية للمصرف، وكذا على القدرة التنافسية له أمام المصارف الأخرى، بالإضافة لآثار السلبية المحتملة على نوعية الخدمات التي يقدمها، لذا تعتمد المصارف المركزية في بعض دول العالم إلى الطلب من المصارف التجارية توسيع قاعدة مساهميتها ما أمكن ذلك من خلال إجبارها على طرح أسهم جديدة للاكتتاب العام عند زيادة رؤوس أموالها بدلاً من تحويل ما لديها من احتياطيات إلى رأس المال، كما تنص على ذلك

قوانين الشركات في هذه الدول، حيث تضع هذه القوانين أحكاماً صارمة في هذا الخصوص" (الهندي، 1987، ص27).

هـ - المحافظة على سلامة المراكز المالية للمصارف، وسلامة الأداء المصرفي:

تطلب المصارف المركزية، وكجزء من آليات ووسائل الرقابة على المصارف، قيام هذه المصارف بتزويدها بالبيانات المالية بشكل دوري، إما شهرياً أو فصلياً، أو نصف سنوي، ويقوم المفتشين المكتبيين في إدارة مراقبة المصارف بتحليل هذه البيانات بهدف الوصول لتقييم الوضع المالي للمصرف، والاطمئنان على سلامته، وبالتالي الاطمئنان على سلامة الأداء المصرفي للمصرف، إذ يشكل الأداء المالي السليم لكل مصرف على حده قاعدة للاطمئنان لسلامة الجهاز المصرفي ككل.

و - دعم المصارف ومساعدتها والتنسيق فيما بينها:

إن إطلاع المصرف المركزي على أوضاع المصارف بالتفاصيل التي تتيحها له القوانين والتشريعات المصرفية، تجعله يمتلك قاعدة معلومات مصرفية عن كافة المصارف العاملة في الجهاز المصرفي، تؤهله للتنبؤ باحتمالات حدوث أية مشاكل أو أزمات في أي من المصارف، كما تمكنه من الإطلاع السريع على المشاكل العاجلة كتعثر السيولة أو الائتمان... الخ. وبالتالي يمكنه التدخل في الوقت المناسب لتقديم العون لها، إما بشكل مباشر، أو عبر التنسيق مع المصارف الأخرى.

رابعاً: وظيفة الملاذ الأخير:

تضع البنوك المركزية بعض التحوطات لاستقرار الودائع إلا أن المصارف معرضة لهروب الودائع المفاجئ بمجرد حدوث إشاعة سواء كانت هذه الإشاعة حقيقية أم غير حقيقية، ولذا فإن وجود ما يسمى بـ"المقرض في الملاذ الأخير" يمكن أن يمنع حدوث مخاوف كثيرة ويضمن أن الأزمة إذا وقعت ستكون أقصر زمناً وأخف وقعاً مما إذا لم يكن هنالك هذا "الملاذ الأخير". وهنا يجب التفريق بين وظيفة المقرض في الملاذ الأخير وبين مجرد القيام بخضم القروض أو القيام بتقديم التسهيلات الائتمانية، إذ بإمكان أي مؤسسة مالية أن تقوم بذلك ولكنها لا يمكن أن تقوم بوظيفة المقرض في الملاذ الأخير، فالملاذ الأخير يكون ملتزماً بتقديم الفرج في حالة الضيق وقبوله تحمل المخاطر التي يرفض تحملها المقرضون الآخرون (المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 1986، ص9).

لذلك فإن وجود الدور الفعال للبنك المركزي كملجأ أخير من خلال قيامه بتقديم السيولة الفورية لدعم البنوك سيؤدي إلى زيادة أهمية شبكات الأمان المالي من حيث حيولتها دون حدوث حالات زعر مصرفي، ومن ناحية أخرى فإن القصور في الإجراء السريع والمباشر في حالات حدوث أزمات مصرفية بالإضافة إلى عدم وجود إستراتيجية خروج سريعة وواضحة وكذلك عدم وجود إجراءات وحلول شفافة وواضحة من شأن ذلك كله أن يشجع ملاك ومدراء البنوك المعسرة للبنوك على تحمل مخاطر إضافية، الأمر الذي سيجتري عليه زيادة ضعف وهشاشة البنوك (Beck,2001,P.4-5).

هذا ويتمثل الدور السليم لتسهيلات المقرض الأخير في تأمين السيولة الكافية في الأسواق المالية بوجه عام، حيث يتم تقديم المساندة المالية للمصارف المعسرة ويصبح بالتالي أداة مهمة لمنع خوف المودعين واندفاعهم لسحب ودائعهم من المصارف مما يسمح لها بمواصلة أعمالها من جديد (لاندو، وآخرون، 1998، ص16).

وتهدف سياسات المقرض الأخير للبنوك المركزية في العادة إلى تحقيق ثلاثة أغراض أساسية (لاندو، وآخرون، 1998، ص52):

- حماية سلامة نظام المدفوعات.
- تجنب أي تهافت على المصرف لسحب الأموال منه أو امتداد أي آثار جانبية منه إلى المصارف الأخرى بحيث تتطور إلى أزمة في النظام بأكمله.
- منع نقص السيولة في المصرف من أن تؤدي بلا داع إلى إعساره.

وفي جميع الأحوال فإن سياسة البنك المركزي ولدى قيامه بهذه الوظيفة يعمل على التأكد من أن أهداف سياسته النقدية لن تتأثر بعمليات إقراضه كمقرض أخير.

هذا وبينما تمتلك المصارف المركزية مجموعة متنوعة من الأدوات التي يمكن استخدامها لتحقيق هذه الأغراض فإن ثلاثاً منها تستخدم بصفة أكثر تكراراً، وأول هذه الأدوات هي تقديم القروض من خلال شبك الخصم، من أجل توجيه المعونة لمصارف محددة. أما الأدوات الثانية والثالثة وهما عمليات السوق المفتوحة والإعلانات العامة فيمكن أن تستخدم لدعم الجهاز المصرفي ككل. وتختلف الأهمية النسبية لهذه الأدوات من بلد لآخر وتختلف كذلك حسب الظروف السائدة في كل بلد ويمكن أن يتأثر استعمالها بعوامل مثل السياسة

النقدية للمصرف المركزي، والهيكل المؤسسية للنظام المالي وترتيبات أسعار الصرف في البلد (لاندو، وآخرون، 1998، ص53).

وأخيراً، إن نجاح شبكة الأمان المالي يعتمد بشكل أساسي على فاعلية أداء مكونات شبكة الأمان المالي للدولة ككل وذلك مثل تسهيلات المقرض الأخير، المعايير التنظيمية، السياسات الإشرافية والممارسات القائمة، وسياسات وآليات حل مشاكل البنوك المعسرة. كما أن الأداء السليم لهذه المكونات هو أداء يعتمد على بعضة البعض، ولذا فإن كل من هذه المكونات لابد من تصميمها ضمن اطار مترابط (Laeven,2002,P.56).

المبحث الثاني

العلاقات المترابطة بين مكونات شبكة الأمان المالي

أولاً: تمهيد:

كل دولة لها شبكة أمان تساند نظامها المالي. وتتضمن شبكة الأمان عادةً البنك المركزي، ومؤسسة حكومية مثل وزارة المالية أو الخزينة والكيان المسؤول عن إصدار تعليمات السلامة والإشراف، بالإضافة إلى "المؤمن على الإيداع" أو "وكالة تأمين الودائع". ولذلك من الأهمية الإشارة إلى ثلاثة موضوعات هامة في هذا المجال وهي العلاقة بين مؤسسة ضمان الودائع والأطراف الأخرى ذات الصلة وكيفية بناء العلاقة المؤسسية وتبادل المعلومات والحاجة إلى تكامل وتفاعل هذه الأدوار.

ثانياً: العلاقة بين مؤسسة ضمان الودائع والأطراف الأخرى:

إن ضمان الودائع يعتبر من المكونات الأساسية لشبكة الأمان المالي في كثير من الدول، والتي تشمل أيضاً إجراءات الترخيص والرقابة على المصارف وتدخل السلطة النقدية كمقرض الملجأ الأخير، يضاف إليها مؤسسات حكومية أخرى مثل وزارة المالية التي يتزايد دورها في حالة الاعتماد على خزينة الحكومة في مواجهة الأزمات (FSF,2001,P.93). وتتفاوت العلاقات الداخلية بين الأطراف المشاركة في شبكة الأمان بشكل ملحوظ. وتنمو بنمو الوضع المالي والاقتصادي والمؤسسي للدولة، وبصرف النظر عن تركيبة شبكة الأمان المالي للدولة فإن التعاون المستمر والتنسيق الكامل بين المكونات المختلفة الرئيسية لهذه الشبكة تعتبر المفتاح الرئيسي لفعالية نظام ضمان الودائع، كما أن التصميم الجيد لها يؤدي إلى تكامل النظام المالي العام ويساهم في الإستقرار الإقتصادي، فعندما يتولى البنك المركزي مهمة مقرض الملجأ الأخير والإشراف المصرفي وتتولى جهة أخرى مسألة ضمان الودائع لا بد في هذه الحالة من تنسيق المواقف في مختلف القضايا المتعلقة بتبادل المعلومات، وتحديد السلطات والمسؤوليات، بشكل واضح وصريح لضمان الحفاظ على استمرارية وجود المصدقية لشبكة هذا الأمان (FSF,2001,P.94)، فضلاً عن ضرورة الوصول إلى كافة المعلومات الدقيقة وفي الوقت المناسب ضماناً للوفاء بالالتزامات تجاه المودعين، على أن تكون دقيقة وذات علاقة مع الاحتفاظ بالسرية اللازمة في الحالات التي تستدعي ذلك، ومن المفضل أن يتم تنظيم إجراءات تبادل المعلومات إما من خلال القانون، أو مذكرات تفاهم، أو اتفاقيات قانونية أو مزيج من هذه الوسائل، وتكون هذه الإجراءات مفيدة من خلال ما توفره من أطر عمل عامة تحكم

تنسيق الأنشطة ذات الصلة بين أطراف شبكة الحماية المصرفية (الجمعية الدولية لضمان الودائع، 2008، ص4)، وبالتالي فإن وجود شبكة حماية مصرفية ذات بناء جيد يساهم في إستقرار النظام المالي، فإذا ما كانت هذه الشبكة ضعيفة البنين، فإنها قد تزيد من المخاطر وبالذات المخاطر الأدبية، لذلك فإن وجود إدارة مصرفية رشيدة، وإدارة سليمة لمخاطر البنوك، وانضباط فاعل للسوق، وتوفر أطر عمل رقابية وقانونية صارمة يخفف من المخاطر الأدبية، وسوف تكون هذه العناصر أكثر فعالية إذا تم استخدامها على نحو متناسق ومتكامل (الجمعية الدولية لضمان الودائع، 2008، ص9).

ثالثاً: العلاقة المؤسسية وتبادل المعلومات:

يعد تبادل المعلومات أحد أكثر الأمور حيوية في طبيعة العلاقة بين نظام ضمان الودائع المصرفية والأعضاء والأطراف الآخرين المشاركين في شبكة الأمان. حيث يتم تحديد نوعية المعلومات التي يتم تبادلها إما بواسطة القانون أو الاتفاقيات الرسمية أو غير الرسمية. على سبيل المثال في كندا فقد كان هناك متطلبات تشريعية لإقرار تبادل كافة المعلومات بين نظام ضمان الودائع وسلطة الرقابة المصرفية (IADI, 2004, P.10)، واعتماداً على ذلك فإن هذه المعلومات تعد ضرورية لاحتساب أقساط التأمين ولتعويض المودعين في الوقت المناسب وبشكل كفوء عندما يتطلب الأمر ذلك، وتتضمن هذه المعلومات حجم الإيداعات الفردية المؤمن عليها، كما أن طبيعة هذه المعلومات تتفاوت من قبل نظم ضمان الودائع في الأوقات الطبيعية عنها في أوقات وجود أزمات (IADI, 2006, P.9).

وبالتالي فإن تبادل المعلومات لمختلف الأطراف المشتركة في شبكة الأمان المالي ضروري من أجل خلق نظام ضمان ودائع فعال، ولتحقيق ذلك يقتضي الأمر منح هذه الأطراف الصلاحيات الكافية للحصول على هذه المعلومات وضمان تدفقها بشكل كافي وفي الوقت المناسب (FSF, 2001, P.94).

رابعاً: تكامل وتفاعل الأدوار بين مؤسسات (مكونات) شبكة الأمان المالي:

تظهر الحاجة الى وجود تنسيق بين كافة الأطراف المشاركة في شبكة الأمان لمنع حدوث التضارب في مسؤوليات وصلاحيات النظام. فعلى سبيل المثال عند التعامل مع أزمات المصرف من المهم التنسيق بين هذه الأطراف لإتخاذ القرار المناسب لأن منح الأموال للمؤسسات ذات المشاكل قد يخلق مشاكل أخرى إذا تم استخدام هذه الأموال دون مراقبة بشكل صحيح ووفق شروط معينة وبالتنسيق مع البنك المركزي (FSF, 2001, P.96).

إن ضرورة التنسيق والتعاون القوي بين الأطراف المشاركة في شبكة الأمان ينجمان من إمكانية وجود تعارض في التكليف والمسؤولية القانونية التي من الممكن أن يقوضا فاعلية شبكة الأمان المالي، مما يتطلب الإعداد المؤسساتي لهذه الشبكة وأن يكون هناك فصل واضح للسلطات والمسؤوليات لمنع وجود أي تداخل وتحقيق الاهداف المرجوة ضمن شبكة الحماية المصرفية(IADI,2006,P.7).

هذا وتجدر الاشارة الى أن الترتيبات غير الرسمية لتبادل المعلومات والتنسيق بين أطراف شبكة الأمان المصرفي قد تؤدي عملاً جيداً في ظل ظروف معينة وخاصة في ضوء حساسية المعلومات التي تخص كل مؤسسة وتساعد في تخطي العقبات التي قد تواجه إبقاء الإتصال المفتوح بين كافة قنوات الإتصال بشكل فعال، إلا أنه من الممكن أن يكون الوضع أفضل في حال تم إضفاء الطابع الرسمي على هذه الإتفاقيات والترتيبات، إما من خلال التشريع أو مذكرات التفاهم أو الإتفاقيات الرسمية أو من خلال خليط متجانس من هذه الآليات والطرق، كما أن هذه الاتفاقيات تفيد أيضاً في وضع إطار عام للمشاركين في شبكة الأمان وذلك من أجل تنسيق سياساتهم وعملياتهم التشغيلية(FSF,2001,P.97).

لذلك فان وضع وتطبيق هذه الآليات يساهم في الكشف عن حالات تعرض البنك أو احتمال تعرضه لضائقة مالية ما في وقت مبكر وقبل وقوع حالات التعثر(الجمعية الدولية لضمانني الودائع،2008،ص7).

وعليه فإن الطريقة الأكثر أهمية وفعالية لإيجاد آلية سليمة للتنسيق بين مكونات شبكة الأمان المالي المختلفة تكمن في التحديد الواضح والصريح للتفويض القانوني وفصل وتقسيم المهام والصلاحيات فيما بين المكونات المختلفة لشبكة الأمان المالي، فضلاً عن أهميتها في توضيح الإطار العام لمكونات هذه الشبكة والتنسيق فيما بين أنشطتها المختلفة(IADI,2005,P.4).

الفصل الرابع

منهجية الدراسة

أولاً: تمهيد:

مع انطلاق عملية السلام في الشرق الأوسط وانعقاد مؤتمر مدريد في أكتوبر 1991م، وما تلا ذلك من توقيع اعلان المبادئ (أوسلو) حول ترتيبات الحكم الذاتي الفلسطيني والموقع في واشنطن بتاريخ 13 أيلول 1993م، دخلت المناطق الفلسطينية في واقع جديد في مختلف مناحي الحياة الفلسطينية، وكغيره من القطاعات الأخرى، فقد شهد القطاع المصرفي الفلسطيني تحولاً جوهرياً باتجاه ارساء قواعد ومعالج جديدة تمثل الجزء الأهم منها في تأسيس سلطة النقد الفلسطينية واستلامها لمهامها، بالإضافة الى حدوث انطلاقة مصرفية كبيرة تمثلت في تأسيس العديد من البنوك الفلسطينية الجديدة وافتتاح فروع جديدة لها، بالإضافة الى قيام عدة بنوك عربية واجنبية بافتتاح فروع لها في مختلف المدن الفلسطينية.

وللوقوف على الأوضاع التي ترتبت على ذلك فإنه من الأهمية الإشارة الى مكونات الجهاز المصرفي الفلسطيني وهي كمايلي:

1- سلطة النقد الفلسطينية:

جاء ضمن بروتوكول الاتفاق الاقتصادي الفلسطيني الاسرائيلي الموقع في باريس بتاريخ 29 نيسان 1994م بين منظمة التحرير الفلسطينية واسرائيل، حيث ذكر في الفصل الرابع من الاتفاقية تحت عنوان "مسائل نقدية ومالية" وفي البند الأول من المادة الرابعة من هذا الاتفاق: **"ستنشئ السلطة الفلسطينية سلطة نقدية (PMA¹) في المناطق، وهذه السلطة ستتمتع بصلاحيات ومسؤوليات لتنظيم وتنفيذ السياسات المالية ضمن الوظائف المذكورة في هذه المادة"** (عاشور، 2003، ص383)، وقد حدد قانون سلطة النقد الفلسطينية رقم (2) لسنة 1997م في المادة الخامسة منه أهداف ومهام سلطة النقد، حيث نصت المادة على مايلي:

تهدف سلطة النقد إلى ضمان سلامة العمل المصرفي والحفاظ على الاستقرار النقدي وتشجيع النمو الإقتصادي في فلسطين وفقاً للسياسة العامة للسلطة الوطنية ولها في سبيل تحقيق هذه الأهداف القيام بما يلي وفقاً لأحكام القانون :-

1- ممارسة امتياز إصدار النقد الوطني والمسكوكات في الوقت المناسب وذلك وفقاً للشروط والأوضاع التي يقررها القانون الخاص بإصدار النقد وتأمين الاحتياطي النقدي الضروري لذلك.

2- تنظيم الأنشطة المصرفية وإصدار وإلغاء تراخيص المصارف والرقابة والإشراف عليها وفرض العقوبات عليها.

¹ - PMA اختصاراً لاسم سلطة النقد الفلسطينية Palestine Monetary Authority.

- 3- إعداد وتنظيم ونشر ميزان الدفوعات.
- 4- توفير السيولة للمصارف ضمن الحدود المقررة قانوناً.
- 5- وضع وتنظيم وتنفيذ السياسات النقدية والائتمانية والسياسات الخاصة بالتعامل بالنقد الأجنبي وفقاً لأحكام قانون النقد والتسليف.
- 6- الاحتفاظ باحتياطي السلطة الوطنية من الذهب والعملات الأجنبية وإدارته.
- 7- تقديم المشورة المالية والاقتصادية للسلطة الوطنية وإجراء التحليلات الاقتصادية والنقدية بصورة منتظمة ونشر نتائجها.
- 8- القيام بوظيفة الوكيل المالي للسلطة الوطنية والمؤسسات العامة الفلسطينية داخل فلسطين وخارجها.
- 9- وضع وتنفيذ الأنظمة والقرارات والتعليمات التي تكفل المحافظة على جهاز مصرفي فعال ومأمون وسليم.
- 10- تنظيم كمية الائتمان ونوعيته وكلفته ليتجاوب مع متطلبات النمو الاقتصادي والاستقرار النقدي وفقاً لأحكام قانون النقد والتسليف.
- 11- العمل كمصرف للمصارف المرخصة ومؤسسات الإقراض المتخصصة والشركات المالية ومراقبتها بما يكفل سلامة مركزها المالي وحماية حقوق المودعين.
- 12- تنظيم نشاط مهنة الصرافة والشركات المالية وصناديق التنمية والاستثمار وإصدار التراخيص المتعلقة بها والرقابة والإشراف عليها.
- 13- القيام بأية أعمال أخرى يُعهد بها إليها بمقتضى أي تشريع أو قانون أو اتفاقية وبما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون.

2- المصارف العاملة في فلسطين:

مع بداية تأسيس وانشاء سلطة النقد وبداية مزاولتها لمهامها، قامت العديد من المصارف العربية والأجنبية باعادة افتتاح او بترخيص فروع جديدة لها، كما قامت سلطة النقد الفلسطينية بمنح تراخيص جديدة للعديد من المصارف الفلسطينية الجديدة، وبذلك أصبح الجهاز المصرفي الفلسطيني يتكون من 20 مصرفاً حسب آخر إحصائية في 2009/6/30، وقد بلغ عدد الفروع العاملة في محافظات قطاع غزة (32) فرعاً فيما بلغ عدد المكاتب العاملة فيها (13) مكاتب، وبلغ عدد الفروع العاملة في محافظات الضفة الغربية (109) فرعاً، فيما بلغ عدد المكاتب العاملة فيها (45) مكتباً، والجدول التالي يوضح هذه المصارف (سلطة النقد الفلسطينية، 2009):

جدول (4)
المصارف الوطنية العاملة في فلسطين كما في 2009/6/30

الرقم	اسم المصرف	سنة التأسيس	سنة ممارسة العمل المصرفي في فلسطين	عدد الفروع والمكاتب
1	بنك فلسطين المحدود	1960	1961	35
2	البنك التجاري الفلسطيني	1994	1994	5
3	بنك الاستثمار الفلسطيني	1995	1995	10
4	البنك الإسلامي العربي	1995	1996	8
5	بنك القدس للتنمية والاستثمار	1995	1997	13
6	بنك فلسطين الدولي	1996	1997	4
7	البنك الإسلامي الفلسطيني للتنمية والتمويل	1995	1997	12
8	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة	2005	2005	4
9	البنك العربي الفلسطيني للاستثمار	1996	1997	1
10	بنك الأقصى الإسلامي	1997	1999	2
11	البنك العربي المحدود	1930	1994	25
12	بنك القاهرة-عمان	1960	1986	19
13	بنك الأردن	1960	1994	31
14	بنك الاتحاد للادخار والاستثمار	1978	1995	1
15	البنك التجاري الأردني	1977	1994	3
16	البنك الأردني الكويتي	1976	1995	2
17	بنك الإسكان للتجارة و التمويل	1974	1995	12
18	البنك الأهلي الأردني	1955	1995	5
19	البنك العقاري المصري العربي	1947	1994	6
20	HSBC للشرق الأوسط المحدود	-	1998	1
	الإجمالي			199

(سلطة النقد الفلسطينية، 2009)

ثانياً: أسلوب الدراسة:

1- منهج الدراسة

استُخدم في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، لكونه يناسب دراسة هذه الظاهرة، حيث يعمل على دراسة أحداث وظواهر موجودة ومتاحة للدراسة والقياس كما هي دون تدخل الباحث في مجرياتها، وذلك من خلال تحليل العوامل المتداخلة في الظاهرة ووصف مدى ترابطها بغرض التوصل إلى مجموعة من النتائج ووضع التفسير المناسب لها.

2- مصادر جمع البيانات

تم استخدام المصادر الثانوية والأولية لجمع البيانات وتتمثل المصادر الثانوية على الكتب والمجلات العلمية المتخصصة والتقارير والوثائق والأخبار المقرؤة، أما المصادر الأولية فتتمثل في تصميم استبانة أعدت خصيصاً لهذا الغرض.

ثالثاً: مجتمع وعينة الدراسة:

أ- مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من العاملين في الجهاز المصرفي الفلسطيني الذين يتولون مسؤوليات قيادية وإشرافية تؤهلهم مواقعهم الوظيفية من إبداء الرأي والإجابة على أسئلة الاستبانة في كل من سلطة النقد الفلسطينية، والمصارف الوطنية والوافدة العاملة في فلسطين، كما يلي:

1- سلطة النقد الفلسطينية:

وهي الجهة الوحيدة المخولة قانوناً بالإشراف والرقابة وتنظيم النشاط المصرفي في فلسطين ومنح التراخيص اللازمة لمزاولة الأعمال المصرفية، وبالتالي فإن مجتمع الدراسة يشمل الموظفين العاملين في إدارة الرقابة على المصارف وإدارة الأبحاث والسياسات النقدية والبالغ عددهم (35) موظفاً، وذلك على اعتبار أن هذه الدوائر هي الجهات المختصة مهنيّاً في الاطلاع والمراقبة والتحليل والمعرفة بأداء الجهاز المصرفي وتطوراتهِ.

2- المصارف العاملة في فلسطين:

وهي الجهة المعنية بتطبيق نظام ضمان الودائع كأحد المكونات الأساسية لدعم شبكة الأمان المالي ويتكون هذا الجهاز من (20) مصرفاً بشبكة فروع عاملة في المناطق

السلطانية عددها 199 فرعاً ومكتباً وذلك كما في 2009/6/30م، وبالتالي فان مجتمع الدراسة يشمل أعضاء الإدارة التنفيذية العليا المتمثلة في المدراء العامون والاقليميون ونوابهم ومساعدتهم، حيث يبلغ عدد مفردات هذه الفئة (50) موظفاً.

وبناءً عليه فقد بلغ عدد مفردات مجتمع الدراسة 85 شخص.

ب. عينة الدراسة:

تحقيقاً للاستفادة القصوى من اجابات المبحوثين ونظراً لمحدودية عدد أفراد المجتمع، تم الاعتماد على أسلوب الحصر الشامل، وقد تم توزيع استبانة الدراسة على جميع مفردات المجتمع بلغ عدد الاستبانات المستردة منها 66 استبانة بنسبة 77.6% من اجمالي عدد الاستبانات الموزعة (85 استبانة).

رابعاً: وصف خصائص العينة:

1- نوع الجنس لأفراد العينة :

تبين أن الغالبية العظمى من أفراد العينة ذكور وبنسبة 96.9%، بينما 3.1% إناث، ويتضح ذلك من خلال جدول رقم (5):

جدول (5)

نوع الجنس لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	نوع الجنس
96.9	64	ذكور
3.1	2	اناث
100.0	66	المجموع

ويعزو الباحث النسبة المرتفعة من الذكور الذين شملتهم العينة الى أن معظم العاملين في المستويات الإدارية والإشرافية العليا في المصارف هم في غالبيتهم من الذكور.

2- الفئات العمرية لأفراد العينة.

تبين أن 43.9% من أفراد العينة أعمارهم محصورة بين (30-40 سنة) بينما 31.8% من أفراد العينة أعمارهم محصورة بين (40-49 سنة)، و 21.2% من أفراد العينة أعمارهم كانت 50 سنة فأكثر، ويتضح ذلك من خلال جدول رقم (6):

جدول (6)

الفئات العمرية لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	الفئة العمرية
3.1	2	أقل من 30 سنة
43.9	29	30-أقل من 40 سنة
31.8	21	40-أقل من 50 سنة
21.2	14	50 سنة فأكثر
100	66	المجموع

ويعزو الباحث أن الأعمار ما بين (30-40) هي أعلى نسبة وذلك بنسبة 43.9% حيث أن السبب في ذلك هو أن تولي مهام إدارية وإشرافية متقدمة في المؤسسات المصرفية يتأتي بعد فترة من الخبرة في المجال الأمر الذي ينعكس على سن الأشخاص الذين يشغلون هذه الوظائف، كما ينطبق ما سبق على الفئة العمرية (40-50)، أما الأعمار التي أقل من 30 هي أدنى نسبة فذلك مرجعه إلى أن تولي مهام إدارية وإشرافية متقدمة في المصارف غالباً ما يتطلب خبرة سابقة.

3- توزيع أفراد العينة حسب جهة العمل:

تبين أن 59.1% من أفراد العينة يعملون في المصارف، بينما 40.9% من أفراد العينة هم موظفين في سلطة النقد الفلسطينية و جدول رقم (7) يوضح ذلك:

جدول (7)

جهة العمل لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	جهة العمل
59.1	39	المصارف
40.9	27	سلطة النقد الفلسطينية
100.0	66	المجموع

يبين جدول رقم (7) أن 59.1% من عينة الدراسة هم من العاملين في المصارف، بينما نجد أن نسبة العاملين لدى سلطة النقد الذين شملتهم العينة هي 40.9% وذلك ينسجم مع أن أكثرية مجتمع الدراسة الأصلي هي من موظفي المصارف.

4- توزيع أفراد العينة حسب المسمى الإداري:

تبين أن ما نسبته 30.3% من أفراد العينة هم مفتشين لدى سلطة النقد وما نسبته 22.7% من أفراد العينة هم مدراء عامين، وأيضاً 22.7% من أفراد العينة مساعدي مدراء

عامين، و 15.2% من أفراد العينة نواب للمدراء العامين، و 9.1% باحثين لدى سلطة النقد، والجدول رقم (8) يوضح ذلك:

جدول (8)

المسمى الإداري لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	المسمى الإداري
22.7	15	مدير عام / إقليمي
13.6	9	نائب مدير عام / إقليمي
22.7	15	مساعد مدير عام / إقليمي
30.3	20	مفتش لدى سلطة النقد
10.6	7	باحث لدى سلطة النقد
100.0	66	المجموع

يبين الجدول رقم (8) أن 22.7% من عينة الدراسة يعملون بمنصب مدير عام/إقليمي، بينما نجد أن 13.6% منهم يعملون بمنصب نائب مدير عام/إقليمي، وأن ما نسبته 22.7% يشغلون منصب مساعد مدير عام/إقليمي، في حين أن ما نسبته 30.3% من عينة الدراسة يعملون بدرجة مفتش لدى سلطة النقد الفلسطينية، وأخيراً يأتي ما نسبته 10.6% من عينة الدراسة يعملون بمسمى باحث لدى سلطة النقد الفلسطينية.

5- توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي:

تبين أن 53% من أفراد العينة حاصلين على شهادة الدراسات العليا بينما 47% من أفراد العينة حاصلين على شهادة البكالوريوس والجدول رقم (9) يوضح ذلك:

جدول (9)

المؤهل العلمي لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	المؤهل العلمي
47.0	30	بكالوريوس
53.0	35	دراسات عليا
100.0	66	المجموع

وعليه فنجد أن أصحاب المؤهلات العلمية بمستوى "دراسات عليا" هم أكثر من حملة "البكالوريوس" وهي نسبة جيدة ومبررة نظراً لطبيعة العمل المصرفي المتجدد والمتطور والذي يحتاج إلى ذوي التأهيل العلمي المناسب في المجال المصرفي بكافة وظائفه، وكما يشير إلى حرص الجهاز المصرفي على استقطاب حملة الشهادات الجامعية العليا، حيث أن

طبيعة العمل المصرفي في المناصب الإدارية والإشرافية المتقدمة تتطلب تأهيلاً جامعياً لا يقل عن البكالوريوس في أحد تخصصات العلوم المالية والمصرفية بشكل عام.

6- توزيع أفراد العينة حسب التخصص العلمي:

تبين أن ما نسبته 37.9% من أفراد العينة محاسبين وما نسبته 24.2% من أفراد العينة تخصصهم إدارة أعمال بينما 22.7% من أفراد العينة تخصصهم اقتصاد و10.6% تخصصهم علوم مالية ومصرفية وهذا يشير إلى أن الغالبية العظمى 95.5% من أفراد المجتمع هم من ذوي التخصصات العلمية المرتبطة بالعمل المصرفي وهذا يعزز نتائج الدراسة والجدول رقم (10) يوضح ذلك:

جدول (10)

التخصص العلمي لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	التخصص العلمي
37.9	25	محاسبة
24.2	16	إدارة أعمال
10.6	7	علوم مالية ومصرفية
22.7	15	اقتصاد
4.5	3	تخصصات أخرى
100	66	المجموع

وهذا يشير إلى أن الغالبية العظمى 95.5% من أفراد المجتمع هم من ذوي التخصصات العلمية المرتبطة بالعمل المصرفي وهذا يعزز نتائج الدراسة.

7- توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة:

تبين أن ما نسبته 39.4% من أفراد العينة خبراتهم العملية تتراوح بين 10 - 14 سنة، وأيضاً 39.4% من أفراد العينة لديهم سنوات خبرة عملية أكثر من 15 سنة، و 18.2% تراوحت سنوات الخبرة لهم بين 5 - 9 سنوات، والجدول رقم (11) يوضح ذلك:

جدول (11)

سنوات الخبرة لأفراد العينة

النسبة %	التكرار	سنوات الخبرة
3.0	2	أقل من 5 سنوات
18.2	12	5 - 9 سنوات
39.4	26	10 - 14 سنة

39.4	26	15 سنة فأكثر
100	66	المجموع

ويعزو الباحث ارتفاع نسبة 10 سنوات فما فوق إلى أن العمل المصرفي يتطلب خبرة سابقة وهذا يتضح من متغير العمر حيث كانت نسبة من يقعون في الفئات العمرية (أكبر من 40 سنة) تساوي (53%)، كما يلاحظ أن ما نسبته 78.8% من أفراد العينة يتمتعون بخبرة عملية ومهنية كبيرة في مجال العمل المصرفي تزيد عن عشر سنوات وهذا يعطي مصداقية وثقة أكبر في آرائهم حول موضوع الدراسة.

خامساً: أداة الدراسة:

تعتبر أداة الدراسة وسيلة لجمع البيانات للإجابة عن أسئلة وفرضيات الدراسة ولتحقيق ذلك تم استخدام الاستبانة كوسيلة لجمع البيانات لمناسبتها لطبيعة هذه الدراسة.

1- طريقة إعداد أداة الدراسة:

من أجل تصميم إستبانة للتعرف على مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي في الجهاز المصرفي الفلسطيني، تم إتباع الخطوات التالية:

1. الرجوع الى المراجع والكتب والأبحاث المتعلقة بأهمية نظم ضمان الودائع.
2. دراسة وتحليل المجالات التي يجب أن تتضمنها أسئلة الاستبانة المتعلقة بنظم ضمان الودائع بهدف اخراج محتوياتها ومضمونها بشكل يتلاءم مع أهداف الدراسة.
3. تم إستطلاع آراء بعض الخبراء في المجال المصرفي والأكاديمي وذلك من أجل الوصول الى أهم الفقرات والمجالات التي تتناسب مع موضوع نظم ضمان الودائع وتم تحديدها في ثلاثة مجالات.

2- مقياس تصميم فقرات الدراسة:

اشتملت أداة الدراسة على البيانات الديموغرافية ومقياس لأهمية نظم ضمان الودائع والذي يقيس 3 أبعاد لمعرفة مدى أهمية نظام ضمان الودائع وذلك من خلال الفقرات التي تعبر عن كل بعد في المقياس ، حيث استخدم في الإجابة على الفقرات مقياس ليكرت Likert الخماسي، وقد كانت الإجابات على كل فقرة وفق مقياس ليكرت الخماسي كما يلي:

التصنيف	موافق بشدة	موافق	متروك	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

سادساً: الأساليب الإحصائية:

من أجل الإجابة على أسئلة الدراسة وفرضيتها، تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

1. التكرارات والنسب المئوية.
2. المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري والوزن النسبي.
3. معامل ارتباط بيرسون لقياس صدق الاتساق الداخلي.
4. معامل ألفا كرونباخ والتجزئة النصفية لقياس الثبات لأداة الدراسة.
5. اختبار مان وتني اللامعلمي لدراسة الفروقات بين المتغيرات المستقلة بالنسبة للمتغير التابع.
6. اختبار الإشارة الامعلمي لعينة واحدة.
7. اختبار "ت" لعينتين مستقلتين. لدراسة الفروقات بين المتغيرات المستقلة بالنسبة للمتغير التابع.
8. تحليل التباين الأحادي. لدراسة الفروقات بين المتغيرات المستقلة بالنسبة للمتغير التابع.

سابعاً: الصدق والثبات لأداة الدراسة:

من أجل التأكد من صدق وثبات أدلة الدراسة فقد تم تطبيق الاستبانة على عينة استطلاعية عددها (30) ممن شملهم مجتمع الدراسة وفيما يلي نتائج الصدق والثبات استناداً الى نتائج التحليل الاحصائي لبيانات العينة الاستطلاعية.

1- صدق الاستبانة :

تم التأكد من صدق الاستبانة بطريقتين:

أ- صدق المحتوى:

تم عرض استبانة الدراسة في صورتها الأولية على مجموعة من الأساتذة الأكاديميين، ومن لهم خبرة في المجال المصرفي من أجل الاسترشاد بآرائهم حول الأسئلة والفقرات التي تضمنتها الاستبانة وقد تم الأخذ بآراء المحكمين حيث تم حذف بعض الفقرات التي لا ترتبط بموضوع الاستبانة كما تم تعديل فقرات أخرى وإعادة تصنيف بعض الفقرات وتم التوصل إلى الصورة النهائية للاستبانة والمتعلقة بمدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي-دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني، بحيث أصبح بمقدور الباحث توزيع الاستبانة على عينة الدراسة المكونة من المدراء العامون والاقليميون للبنوك العاملة في

فلسطين ونوابهم ومساعدتهم بالإضافة الى موظفي دائرة رقابة المصارف ودائرة الأبحاث والسياسات النقدية بسلطة النقد الفلسطينية.

ب. صدق الإتساق الداخلي:

تم حساب معاملات الارتباط بين درجة كل فقرة من فقرات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال، وذلك لمعرفة مدى ارتباط الفقرات بالمجال الواحد، و ذلك بهدف التحقق من انتماء فقرات كل مجال بحيث تقيس بعداً واحداً لا يتداخل مع الأبعاد الأخرى للاستبانة، ويتضح ذلك من الجداول التالية:

جدول (12)

معاملات ارتباط بيرسون الخطي بين فقرات مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني والدرجة الكلية للمجال

الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	0.32	غير دالة إحصائياً ند 0.05
2	0.75	0.01 دالة إحصائياً
3	0.68	0.01 دالة إحصائياً
4	0.80	0.01 دالة إحصائياً
5	0.79	0.01 دالة إحصائياً
6	0.56	0.01 دالة إحصائياً
7	0.50	0.01 دالة إحصائياً
8	0.68	0.01 دالة إحصائياً
9	0.76	0.01 دالة إحصائياً
10	0.74	0.01 دالة إحصائياً
11	0.49	0.01 دالة إحصائياً
12	0.81	0.01 دالة إحصائياً
13	0.75	0.01 دالة إحصائياً
14	0.60	0.01 دالة إحصائياً
15	0.56	0.01 دالة إحصائياً

ويتبين من الجدول السابق أن فقرات المجال (تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني) يتمتع بمعاملات ارتباط قوية ودالة إحصائياً عند مستوى دلالة أقل من 0.01، حيث تراوحت معاملات الارتباط بين (0.49 - 0.81)، وهذا يدل على أن مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني و

فقراته يتمتع بمعامل صدق عالي. بينما تبين أن الفقرة رقم (1) غير دالة إحصائياً لذلك تم حذفها من المجال عند إعداد الاستبانة في صورتها النهائية.

جدول (13)

معاملات ارتباط بيرسون الخطي بين فقرات مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع والدرجة الكلية للمجال

الفقرة	معاملات الارتباط	مستوى الدلالة
1	0.35	0.05 دال إحصائياً
2	0.42	0.01 دالة إحصائياً
3	0.66	0.01 دالة إحصائياً
4	0.56	0.01 دالة إحصائياً
5	0.75	0.01 دالة إحصائياً
6	0.61	0.01 دالة إحصائياً
7	0.63	0.01 دالة إحصائياً
8	0.66	0.01 دالة إحصائياً
9	0.53	0.01 دالة إحصائياً
10	0.53	0.01 دالة إحصائياً
11	0.22	غير دالة إحصائياً عند 0.05
12	0.64	0.01 دالة إحصائياً
13	0.36	0.01 دالة إحصائياً
14	0.54	0.01 دالة إحصائياً

يتبين من الجدول السابق أن فقرات المجال (تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع) يتمتع بمعاملات ارتباط قوية ودالة إحصائياً عند مستوى دلالة أقل من 0.01، حيث تراوحت معاملات الارتباط بين (0.35 - 0.75)، وهذا يدل على أن مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع وفقراته يتمتع بمعامل صدق عالي. بينما تبين أن الفقرة رقم (11) غير دالة إحصائياً ولذلك تم حذفها من المجال في استبانة الدراسة النهائية.

جدول (14)

معاملات الارتباط بين فقرات مجال تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني والدرجة الكلية للمجال

مستوى الدلالة	معامل الارتباط	الفقرة
0.01 دالة إحصائية	0.81	1
0.01 دالة إحصائية	0.80	2
0.01 دالة إحصائية	0.82	3
0.01 دالة إحصائية	0.83	4
0.01 دالة إحصائية	0.79	5
0.01 دالة إحصائية	0.56	6
0.01 دالة إحصائية	0.84	7
غير دالة إحصائياً عند 0.05	0.32	8
0.01 دالة إحصائية	0.75	9
0.01 دالة إحصائية	0.84	10
0.01 دالة إحصائية	0.83	11

يتبين من الجدول السابق أن فقرات المجال (تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية) يتمتع بمعاملات ارتباط قوية ودالة إحصائية عند مستوي دلالة أقل من 0.01، حيث تراوحت معاملات الارتباط بين (0.56 - 0.84)، وهذا يدل على مجال تأثير إنشاء نظام الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية وفقراته يتمتع بمعامل صدق عالي. بينما تبين أن الفقرة رقم (8) غير دالة إحصائياً لذلك تم حذفها من المجال في استبانة الدراسة النهائية.

وللمزيد من التأكد من صدق الاستبانة فقد تم إيجاد معاملات الارتباط الخطي لبيرسون بين درجة كل مجال من المجالات الثلاثة والدرجة الكلية لاستبانة الدراسة وذلك بغرض التحقق من مدى ارتباط المجالات وقياسها لموضوع الدراسة وفيما يلي نتائج معاملات الارتباط:

جدول (15)

معامل ارتباط بيرسون بين درجات مجالات مقياس مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي والدرجة الكلية للمقياس

المجالات	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
المجال الأول : تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني	0.84	0.01 دالة إحصائية
المجال الثاني : تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع	0.76	0.01 دالة إحصائية
المجال الثالث : تأثير إنشاء نظام الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية	0.72	0.01 دالة إحصائية

يتبين من الجدول أن مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تتمتع بمعاملات ارتباط قوية ودالة إحصائية مع الدرجة الكلية للاستبانة، حيث تراوحت معاملات الارتباط بين (0.72 - 0.84)، وهذا يدل على أن مجالات تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني تتمتع بمعامل صدق عالي.

ج- الصدق التمييزي :

يتم إجراء الصدق التمييزي من خلال المقارنة بين درجات متوسط الربيع الأعلى ومتوسط درجات الربيع الأدنى في الدرجات. وبعد توزيع الدرجات تم إجراء طريقة المقارنة الطرفية بين أعلى (25%) من الدرجات وأقل (25%) من الدرجات، حيث تم استخدام "اختبار مان وتني" لصغر حجم العينة وذلك لكشف الفروق بين الدرجات الدنيا والدرجات العليا في مجالات المقياس، ويتضح ذلك من خلال جدول (16):

جدول (16)

نتائج اختبار "مان وتيني" لدراسة الفروق بين متوسطي الأفراد مرتفعي ومنخفضي الدرجات على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي

المجالات	المجموعات	متوسط الرتب	مجموع الرتب	قيمة "Z"	مستوى الدلالة
درجة الثقة	الدرجات أقل من 25%	4.0	28.0	-3.25	0.01 دالة إحصائية
	الدرجات أعلى من 25%	11.5	92.0		
درجة استقرار الودائع	الدرجات أقل من 25%	4.0	28.0	-3.26	0.01 دالة إحصائية
	الدرجات أعلى من 25%	11.5	92.0		
زيادة مرونة السياسات الائتمانية	الدرجات أقل من 25%	4.0	28.0	-3.14	0.01 دالة إحصائية
	الدرجات أعلى من 25%	11.0	77.0		
المجموع الكلي	الدرجات أقل من 25%	4.0	28.0	-3.14	0.01 دالة إحصائية
	الدرجات أعلى من 25%	11.0	77.0		

من خلال نتائج الجدول السابق يتضح أن المقياس يميز بين الأفراد ذوي الدرجات العليا والأفراد ذوي الدرجات الدنيا في المجالات الثلاثة لمدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي، مما يعني أن المقياس بفقراته يتمتع بمعامل صدق عالٍ. وهذا يشير إلى صلاحية المقياس للتمييز بين الدرجات العليا والدرجات المنخفضة.

2- ثبات استبانة الدراسة:

تم حساب الثبات لاستبانة الدراسة بطريقتين وهما كالتالي:

أ- الثبات بطريقة ألفا - كرونباخ Alpha :

تم تطبيق المقياس على العينة الاستطلاعية ومن ثم تم حساب معامل الفا كرونباخ لقياس الثبات، حيث وجد أن قيمة ألفا كرونباخ للاستبانة ككل تساوي 0.90، وهذا دليل كافي على أن أداة الدراسة تتمتع بمعامل ثبات مرتفع، وبما أن الاستبانة تتكون من ثلاثة مجالات تقيس مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي، فقد بلغ معامل الفا كرونباخ لمجال (تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني) 0.90، ومعامل ألفا كرونباخ لمجال (تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع) 0.68، ومعامل ألفا كرونباخ لمجال (تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني) 0.92، وهذا دليل كافي على أن المجالات الثلاثة تتمتع بمعامل ثبات عالي.

جدول (17)

معاملات ألفا كرونباخ لمجالات مقياس مدى أهمية نظم ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي

المعامل ألفا كرونباخ	المجالات
0.90	المجال الأول : تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
0.68	المجال الثاني : تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع
0.92	المجال الثالث : تأثير إنشاء نظام الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية
0.90	المقياس الكلي

ب- الثبات بطريقة التجزئة النصفية Split-Half Method :

تم حساب الثبات بطريقة التجزئة النصفية، من خلال قسمة بنود الاستبانة وكذلك كل مجال من مجالات الاستبانة الثلاثة الى نصفين بحيث يشمل النصف الأول الفقرات الفردية والنصف الثاني يشمل الفقرات الزوجية ومن ثم حساب معامل الارتباط بين مجموع فقرات النصف الأول ومجموع فقرات النصف الثاني للمقياس وكذلك لكل مجال على حده. وقد بلغ معامل الارتباط لبيرسون لدرجات المقياس الكلي بهذه الطريقة (0.56)، وبعد استخدام معادلة سبيرمان - براون المعدلة أصبح معامل الثبات (0.72)، ويدل هذا على أن المقياس يتمتع بدرجة ثبات مرتفعة، أما بالنسبة لمجالات الاستبانة المختلفة، فقد بلغ معامل الارتباط لمجال (تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني) 0.88، ومعامل الثبات المعدل (0.94)، في حين بلغ معامل الارتباط لمجال (تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع) 0.61، ومعامل الثبات المعدل (0.76)، وأخيراً بلغ معامل الارتباط لمجال (تأثير إنشاء نظام الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية) 0.76، ومعامل الثبات المعدل (0.87) وهذا دليل كافي على أن المجالات الثلاثة تتمتع بمعامل ثبات عالي.

جدول (18)

معاملات الثبات بطريقة التجزئة النصفية لمجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي والدرجة الكلية للمقياس

المجالات	معامل ارتباط بيرسون	معامل الثبات بطريقة سبيرمان براون المعدلة
المجال الأول : تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني	0.88	0.94
المجال الثاني : تأثير إنشاء ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع	0.61	0.76
المجال الثالث : تأثير إنشاء نظام الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية	0.76	0.87
المقياس الكلي	0.56	0.72

الفصل الخامس

اختبار فرضيات الدراسة ومناقشتها

اختبار فرضيات الدراسة ومناقشتها:

أولاً: الفرضية الأولى: نصت الفرضية الأولى على أن (انشاء نظام ضمان الودائع سيزيد من درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني)
 للتحقق من ذلك تم إيجاد النسبة المئوية لاستجابات أفراد العينة على فقرات المجال الأول وكذلك المتوسط الحسابي للاستجابات على كل فقرة، ثم إيجاد قيمة اختبار الإشارة لكل فقرة من فقرات المجال والدرجة الكلية للمجال حول درجة الحياد والتي تساوي 3، حيث أن النتائج الخاصة بالفرضية الأولى موضحة من خلال الجدول التالي:

جدول (19)

النسب المئوية وقيم اختبار الإشارة ومستوى المعنوية لفقرات المجال الأول "تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني"

الرقم	الفقرة	غير موافق بشدة %	غير موافق %	محايد %	موافق %	موافق بشدة %	المتوسط	% الأهمية النسبية	Z-test	مستوى الدلالة
1	يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى العمل على التقليل من الأثر السلبي للظروف السياسية والأوضاع الاقتصادية السائدة على الجهاز المصرفي الفلسطيني	0.0	4.5	9.1	60.6	25.8	4.1	81.5	-6.6	0.01
2	نظام ضمان الودائع يعزز وسائل الإنذار المبكر والإرشادات التحذيرية التي تنذر بقرب وقوع أزمات مالية لدى البنوك	0.0	13.6	18.2	62.1	6.1	3.6	72.1	-4.9	0.01
3	نظام ضمان الودائع يساهم في صياغة وتطبيق أساليب وقائية لاحتواء الأزمات قبل وقوعها	1.5	6.1	18.2	62.1	12.1	3.8	75.5	-5.6	0.01
4	يساهم نظام ضمان الودائع في التعامل مع كل أزمة حسب طبيعتها (قبل حدوثها) من خلال رسم سيناريوهات بديلة تظهر الأزمات والأساليب المثلى للسيطرة عليها	0.0	7.6	25.8	54.5	12.1	3.7	74.2	-5.5	0.01
5	نظام ضمان الودائع يضمن التقليل من أثر الأزمات المالية من خلال توضيح خطوات تنفيذ السيناريوهات البديلة في حالات حدوث الأزمات المالية	0.0	6.1	22.7	62.1	9.1	3.7	74.8	-5.9	0.01
6	نظام ضمان الودائع يحد من حدوث حالات الذعر المصرفي لدى جمهور المودعين	0.0	1.5	3.0	53.0	42.4	4.4	87.3	-7.1	0.01
7	نظام ضمان الودائع يعمل على ضمان عدم اتساع أي أزمة مالية	1.5	6.1	34.8	40.9	16.7	3.7	73.0	-4.7	0.01
8	نظام ضمان الودائع يعمل على منع انتقال أي أزمة مالية من بنك إلى آخر	3.0	13.6	28.8	37.9	16.7	3.5	70.3	-3.6	0.01
9	يعمل نظام ضمان الودائع على التزام البنوك بقاعدة كافية من رؤوس الأموال وأنها ضمن التعليمات والحدود المقررة	0.0	9.1	16.7	56.1	18.2	3.8	76.7	-5.7	0.01
10	وجود نظام ضمان الودائع يعزز الدور الرقابي على الجهاز المصرفي	0.0	3.0	18.2	62.1	16.7	3.9	78.5	-6.4	0.01
11	يساهم نظام ضمان الودائع في منع حدوث أي اختلالات	0.0	3.0	25.8	65.2	6.1	3.7	74.8	-6.3	0.01

									جوهرية من خلال متابعة المؤشرات المالية للبنوك
0.01	-6.1	76.4	3.8	13.6	57.6	25.8	3.0	0.0	يتيح نظام ضمان الودائع توفر صلاحيات واسعة في إقرار الطريقة والأسلوب الواجب تطبيقه عند تعرض أحد المصارف إلى أي أزمة
0.01	-6.9	83.6	4.2	28.8	62.1	7.6	1.5	0.0	وجود نظام ضمان وودائع وتطبيقه بشكل سليم يؤدي الى تحسين الأداء المصرفي
0.01	-3.5	68.5	3.4	12.1	33.3	39.4	15.2	0.0	يسهم إنشاء نظام ضمان الودائع في استقرار أسعار أسهم البنوك في سوق فلسطين للأوراق المالية
0.01	6.6-	76.9	3.8	18.2	55.2	20.0	6.3	0.4	الدرجة الكلية

من خلال الجدول السابق رقم (19) يتضح أن العوامل الثلاثة التالية كانت من أبرز عوامل تأثير نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني، وهذه العوامل مرتبة حسب شدة الموافقة كما يلي:

- 1- الحد من حالات الذعر المصرفي لدى جمهور المودعين.
- 2- تحسين الأداء المصرفي في حالة التطبيق السليم لنظام ضمان الودائع.
- 3- تقليل الأثر السلبي للظروف السياسية والأوضاع الاقتصادية السائدة على الجهاز المصرفي الفلسطيني.

حيث بلغ متوسط استجابات أفراد العينة على العوامل الثلاثة السابقة 4.1 ، 4.2 ، 4.4 على التوالي وهي جميعها أعلى من درجة الموافقة (الدرجة 4) حسب المقياس المستخدم مما يشير الى وجود موافقة قوية وجوهرية على هذه العوامل باعتبارها انعكاسات جوهرية وإيجابية لإنشاء نظام ضمان الودائع.

كما يتضح من خلال نتائج الجدول السابق ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى يساوي 4.1 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 81.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية يساوي 3.6 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 72.1%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة يساوي 3.8 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 75.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة

$\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة يساوي 3.7 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %74.2، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة يساوي 3.7 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %74.8، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة السادسة يساوي 4.4 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %87.3، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة السابعة يساوي 3.7 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %73، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثامنة يساوي 3.5 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %70.3، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة التاسعة يساوي 3.8 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %76.7، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة العاشرة يساوي 3.9 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %78.5، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الحادية عشر يساوي 3.7 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %74.8، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية عشر يساوي 3.8 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %76.4، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة عشر يساوي 4.2 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %83.6، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة عشر يساوي 3.4 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %68.5، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن المتوسط الحسابي النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 76.9 % والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك يعتبر المجال الأول دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذا المجال. وبناءً عليه يتضح صحة الفرضية الأولى والتي تنص على أن انشاء نظام ضمان الودائع سيزيد من درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني.

فيما يتعلق بنتيجة الدراسة فإننا نرى أنها تتفق مع دراسة (Yilmaz, 2003) والتي أشارت الى ضرورة وجود نظام لضمان الودائع لما له من أثر في الحد من تأثيرات انتقال عدوى الذعر المصرفي (تهافت المودعين على سحب أموالهم من البنوك) وبالتالي زيادة الثقة في الجهاز المصرفي. كما اشارت دراسة (Alsalem, 2000) الى أن نظام ضمان الودائع سيؤدي الى زيادة تحقيق الاستقرار للجهاز المصرفي. بالإضافة الى ما أشارت اليه دراسة (Krieg, 1999) من أن برامج ضمان الودائع معنية أساساً بأن تحمي استقرار الجهاز المصرفي.

ثانياً: الفرضية الثانية: تنص الفرضية الثانية على أن (انشاء نظام ضمان الودائع سيؤثر ايجابياً على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات في الجهاز المصرفي الفلسطيني).

للتحقق من ذلك تم إيجاد النسبة المئوية لاستجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثاني وكذلك المتوسط الحسابي للاستجابات على كل فقرة، ثم إيجاد قيمة اختبار الإشارة لكل فقرة من فقرات المجال والدرجة الكلية للمجال حول درجة الحياد والتي تساوي 3، حيث أن النتائج الخاصة بالفرضية الثانية موضحة من خلال الجدول التالي:

جدول (20)

النسب المئوية وقيم اختبار الإشارة ومستوى المعنوية لفقرات المجال الثاني " تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلى الجهاز المصرفي الفلسطيني "

الرقم	الفقرة	غير موافق بشدة %	غير موافق %	محايد %	موافق %	موافق بشدة %	Mean	% الأهمية النسبية	Z-test	Sig
1	يساهم نظام ضمان الودائع في الحد من الأخطار التي تهدد المودعين في الظروف الحرجة	0.0	0.0	1.5	56.1	42.4	4.4	88.2	-7.2	0.01
2	يعمل نظام ضمان الودائع على فرض غرامات وعقوبات على البنوك في حال حدوث مخالفات أو اختلالات من شأنها أن تعرض أموال المودعين إلى الخطر	0.0	4.5	27.3	47.0	21.2	3.8	77.0	-5.8	0.01
3	نظام ضمان الودائع يؤدي إلى إقبال المودعين لإيداع أموالهم لدى البنوك وإجسامهم عن إيداعها لدى جهات غير مرخص لها بتلقي ودائع	0.0	0.0	1.5	50.0	48.5	4.5	89.4	-7.2	0.01
4	نظام ضمان الودائع يقلل من التأثير السلبى لمخاطر عجز السيولة لدى المصارف	0.0	3.0	16.7	63.6	16.7	3.9	78.8	-6.5	0.01
5	وجود نظام ضمان الودائع يساهم في طمأنة المودعين وعدم سحب وداائعهم في حالات حدوث أزمات	0.0	1.5	12.1	51.5	34.8	4.2	83.9	-6.7	0.01
6	يساهم نظام ضمان الودائع في تنمية الوعي الادخاري لدى الجمهور مما ينعكس بدوره على قدرة الجهاز المصرفي على اجتذاب المزيد من الودائع الجديدة	0.0	0.0	7.6	62.1	30.3	4.2	84.5	-7.1	0.01
7	نظام ضمان الودائع يعمل على تغيير السلوك الادخاري للمدخرين بشكل عام وخاصة من يحتفظون بأموالهم خارج الجهاز المصرفي	0.0	0.0	4.5	60.6	34.8	4.3	86.1	-7.2	0.01
8	يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى جذب مزيد من ودائع العملاء المقيمين داخل فلسطين الذين يحتفظون بودائعهم ومدخراتهم لدى بنوك خارج فلسطين	0.0	3.0	10.6	63.6	22.7	4.1	81.2	-6.7	0.01
9	نظام ضمان الودائع يشجع المواطنين المقيمين خارج فلسطين على تحويل مدخراتهم وودائعهم إلى البنوك العاملة في فلسطين	0.0	7.6	21.2	50.0	21.2	3.8	77.0	-5.7	0.01
10	وجود نظام ضمان الودائع يحد من المشاكل التي تعيق	0.0	0.0	9.1	68.2	22.7	4.1	82.7	-7.1	0.01

									قدرة الجهاز المصرفي على جذب المزيد من الودائع	
0.01	-7.0	91.5	4.6	36.4	57.6	4.5	1.5	0.0	وجود التشريعات والقوانين ذات العلاقة التي تنظم عمل نظام ضمان الودائع تؤدي إلى توفير عامل أمان للمودعين	11
0.01	-6.2	77.6	3.9	15.2	63.6	15.2	6.1	0.0	نظام ضمان الودائع يقلل من درجة المخاطرة المرتبطة بودائع العملاء إلى أدنى مستوى	12
0.01	-5.9	78.8	3.9	24.2	51.5	19.7	3.0	1.5	نظام ضمان الودائع يحقق ميزة تنافسية كبيرة للبنوك في استقطاب الودائع	13
0.01	-7.0	82.8	4.1	28.0	58.2	11.5	2.2	0.1	الدرجة الكلية	

من خلال الجدول السابق رقم (20) يتضح أن العوامل التالية كانت من أبرز عوامل تأثير نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلى الجهاز المصرفي الفلسطيني، وهذه العوامل مرتبة حسب شدة الموافقة كما يلي:

1- وجود التشريعات والقوانين ذات العلاقة التي تنظم عمل نظام ضمان الودائع تؤدي إلى توفير عامل أمان للمودعين.

2- نظام ضمان الودائع يؤدي إلى إقبال المودعين لإيداع أموالهم لدى البنوك وإحجامهم عن إيداعها لدى جهات غير مرخص لها بتلقي ودائع.

3- يساهم نظام ضمان الودائع في الحد من الأخطار التي تهدد المودعين في الظروف الحرجة.

حيث أن متوسط استجابات أفراد العينة على العوامل السابقة أكبر من 4 والتي تمثل درجة الموافقة (الدرجة 4) حسب المقياس المستخدم مما يشير إلى وجود موافقة قوية وجوهريّة على هذه العوامل باعتبارها انعكاسات جوهرية وإيجابية لإنشاء نظام ضمان الودائع.

كما يتضح من خلال نتائج الجدول السابق ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى يساوي 4.4 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 88.2%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية يساوي 3.8 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 77%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة

$\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة يساوي 4.5 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %89.4، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة يساوي 3.9 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %78.8، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة يساوي 4.2 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %83.9، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة السادسة يساوي 4.2 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %84.5، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة السابعة يساوي 4.3 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %86.1، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثامنة يساوي 4.1 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %81.2، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة التاسعة يساوي 3.8 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 77%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة العاشرة يساوي 4.1 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 82.7%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الحادية عشر يساوي 4.6 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 91.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية عشر يساوي 3.9 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 77.6%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة عشر يساوي 3.9 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 78.8%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- وبشكل عام فقد بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات المجال 4.1 وبوزن نسبي بلغ 82.8% وهو معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذا المجال.

وبناءً عليه يتضح صحة الفرضية الثانية والتي تنص على أن انشاء نظام ضمان الودائع سيؤثر ايجاباً على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات في الجهاز المصرفي الفلسطيني.

وبمقارنة هذه النتيجة مع نتائج الدراسات السابقة يتضح أنها تتفق مع دراسة (Yorulmazer, 2003) والتي أشارت الى ان نظام ضمان الودائع حتى لو كان بسقف تغطية متدني فانه سيؤدي الى التقليل من رغبة أصحاب الأموال والودائع في سحب أموالهم من البنوك.

ثالثاً: الفرضية الثالثة: والتي تنص على أن (انشاء نظام ضمان الودائع سيسهم في زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني).

للتحقق من ذلك تم إيجاد النسبة المئوية لاستجابات أفراد العينة على فقرات المجال الثالث وكذلك المتوسط الحسابي للاستجابات على كل فقرة، ثم إيجاد قيمة اختبار الإشارة لكل فقرة من فقرات المجال والدرجة الكلية للمجال حول درجة الحياد والتي تساوي 3، حيث أن النتائج الخاصة بالفرضية الثالثة موضحة من خلال الجدول التالي:

جدول (21)

النسب المئوية وقيم اختبار الإشارة ومستوى المعنوية لفقرات المجال الثالث " تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني "

الرقم	الفقرة	غير موافق بشدة %	غير موافق %	محايد %	موافق %	موافق بشدة %	Mean	% الأهمية النسبية	Z-test	Sig
1	يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى زيادة مستوى الصلاحيات وسقف الائتمان الممنوحة لمسؤولي الائتمان في الفروع ولدى الإدارات العامة والإقليمية	1.5	21.2	33.3	34.8	9.1	3.3	65.8	-2.4	0.01
2	وجود نظام ضمان الودائع يشجع البنوك على الدخول في تمويل مشاريع حيوية وبمبالغ كبيرة	1.5	12.1	33.3	47.0	6.1	3.4	68.8	-3.7	0.01
3	وجود نظام ضمان الودائع يعطي البنوك مرونة أكبر في تقديم تمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية الرئيسية	1.5	12.1	24.2	54.5	7.6	3.5	70.9	-4.3	0.01
4	نظام ضمان الودائع يعمل على تشجيع البنوك على الدخول في عمليات منح تمويل طويل الأجل (أكثر من 5 سنوات)	1.5	16.7	27.3	47.0	7.6	3.4	68.5	-3.4	0.01
5	وجود نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية توسعية بغرض تمويل شراء الأسهم والاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية	1.5	21.2	39.4	28.8	9.1	3.2	64.5	-2.0	*0.1
6	نظام ضمان الودائع يساهم في وضع ضوابط حول نوعية وحجم الائتمان الممنوح	1.5	6.1	24.2	54.5	13.6	3.7	74.5	-5.3	0.01
7	نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على منح التمويل للقطاعات الاقتصادية التي تتسم بمخاطر عالية مثل القطاع الزراعي والقطاع السياحي وقطاع الإنشاءات	1.5	28.8	39.4	21.2	9.1	3.1	61.5	-0.7	*0.5
8	وجود نظام ضمان الودائع يعمل على تخفيض مخاطر الإقراض والتمويل	1.5	25.8	36.4	28.8	7.6	3.9	63.0	-5.9	0.01
9	وجود نظام ضمان الودائع يساهم في خفض تكلفة منح التمويل	7.6	28.8	22.7	39.4	1.5	3.0	59.7	-0.2	*0.9
10	وجود نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية غير متشددة	4.5	25.8	27.3	28.8	13.6	3.2	64.2	-1.6	*0.1
	الدرجة الكلية	2.2	18.9	30.0	40.2	8.7	3.3	66.9	-3.1	0.01

* غير معنوي احصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

من خلال الجدول السابق رقم (21) يتضح أن العوامل الثلاثة التالية كانت من أبرز عوامل تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني، وهذه العوامل مرتبة حسب شدة الموافقة كمايلي:

- 1- وجود نظام ضمان الودائع يعمل على تخفيض مخاطر الإقراض والتمويل.
- 2- نظام ضمان الودائع يساهم في وضع ضوابط حول نوعية وحجم الائتمان الممنوح.
- 3- وجود نظام ضمان الودائع يعطي البنوك مرونة أكبر في تقديم تمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية الرئيسية.

حيث بلغ متوسطات استجابات أفراد العينة على العوامل الثلاثة السابقة 3.9 ، 3.7 ، 3.5 على التوالي وهي تمثل أعلى المتوسطات على فقرات المجال الثالث.

أما فيما يتعلق بالفقرات التي كانت استجابات أفراد العينة عليها غير معنوية احصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، وهذه العوامل هي:

1- (وجود نظام ضمان الودائع يساهم في خفض تكلفة منح التمويل) حيث بلغ متوسط الآراء على هذه الفقرة (3) وهي تمثل درجة الحياد حيث يلاحظ أن ما نسبته 36.4% من أفراد العينة غير موافقين على أن نظام ضمان الودائع يمكن أن يخفض من تكلفة التمويل مقارنة بـ 40.9% من أفراد العينة كانوا موافقين، في حين بلغت نسبة المحايدين 22.7% وهذا يشير الى تذبذب واضح في آراء أفراد العينة حول مدى تأثير نظام ضمان الودائع على تكلفة التمويل وبالتالي لا يمكن القول أن إنشاء نظام ضمان الودائع سيكون له أثر ايجابي في خفض تكلفة التمويل.

2- (وجود نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية توسعية بغرض تمويل شراء الأسهم والاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية) حيث بلغ متوسط الآراء على هذه الفقرة (3.2) وهي تزيد على درجة الحياد بقليل، حيث يلاحظ أن ما نسبته 22.7% من أفراد العينة غير موافقين على أن نظام ضمان الودائع سيشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية توسعية بغرض تمويل شراء الأسهم والاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية مقارنةً بـ 37.9% من أفراد العينة كانوا موافقين، في حين بلغت نسبة المحايدين 39.4% وهذا يشير الى تذبذب واضح في آراء أفراد العينة حول مدى تأثير نظام ضمان الودائع على تشجيع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية توسعية بغرض تمويل شراء الأسهم والاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية، وبالتالي لا يمكن القول أن إنشاء نظام

ضمان الودائع سيكون له أثر ايجابي في تشجيع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية توسعية بغرض تمويل شراء الأسهم والاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية خاصة وأن هناك تعليمات رقابية من قبل سلطة النقد تنظم قيام البنوك بمنح ائتمان بغرض تمويل شراء أسهم في سوق فلسطين للأوراق المالية.

3- نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على منح التمويل للقطاعات الاقتصادية التي تتسم بمخاطر عالية مثل القطاع الزراعي والقطاع السياحي وقطاع الإنشاءات، حيث بلغ متوسط الآراء على هذه الفقرة (3.1) وهي تزيد على درجة الحياد بقليل، حيث يلاحظ أن ما نسبته 30.3% من أفراد العينة غير موافقين على أن نظام ضمان الودائع سيشجع المصارف على منح التمويل للقطاعات الاقتصادية التي تتسم بمخاطر عالية مثل القطاع الزراعي والقطاع السياحي وقطاع الإنشاءات، مقارنةً بـ 30.3% من أفراد العينة كانوا موافقين، في حين بلغت نسبة المحايدون 39.4%، وهذا يشير الى تذبذب واضح في آراء أفراد العينة حول مدى تأثير نظام ضمان الودائع على تشجيع المصارف على منح التمويل للقطاعات الاقتصادية التي تتسم بمخاطر عالية، وبالتالي لا يمكن القول أن انشاء نظام ضمان الودائع سيكون له أثر ايجابي في تشجيع المصارف على منح التمويل للقطاعات الاقتصادية التي تتسم بمخاطر عالية مثل القطاع الزراعي والقطاع السياحي وقطاع الإنشاءات.

4- (وجود نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية غير متشددة)، حيث بلغ متوسط الآراء على هذه الفقرة (3.2) وهو غير معنوي إحصائياً مقارنة مع درجة الحياد (3)، حيث يلاحظ أن ما نسبته 30.3% من أفراد العينة غير موافقين على أن نظام ضمان الودائع سيشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية غير متشددة، مقارنةً بـ 42.4% من أفراد العينة كانوا موافقين، في حين بلغت نسبة المحايدون 27.3% وهذا يشير الى تذبذب واضح في آراء أفراد العينة حول مدى تأثير نظام ضمان الودائع على تشجيع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية غير متشددة، وبالتالي لا يمكن القول أن انشاء نظام ضمان الودائع سيكون له أثر ايجابي في تشجيع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية غير متشددة لاسيما وأن مدى مرونة السياسات الائتمانية للمصارف العاملة في فلسطين تحكمها العديد من المحددات والعوامل المرتبطة بالظروف السياسية والأمنية والاقتصادية وهي عوامل متغيرة ومتقلبة تعكس سلباً على تنشيط السياسات الائتمانية للمصارف.

كما يتضح من خلال نتائج الجدول السابق ما يلي:

- المتوسط الحسابي للفقرة الأولى يساوي 3.3 (الدرجة الكلية من 5) أي أن المتوسط الحسابي النسبي 65.8%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الثانية يساوي 3.4 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 68.8%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الثالثة يساوي 3.5 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 70.9%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة يساوي 3.4 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 68.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة يساوي 3.2 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 64.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.1 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3.
- المتوسط الحسابي للفقرة السادسة يساوي 3.7 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 74.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.
- المتوسط الحسابي للفقرة السابعة يساوي 3.1 أي أن المتوسط الحسابي النسبي 61.5%، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.5 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند

مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3.

- المتوسط الحسابي للفقرة الثامنة يساوي 3.2 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %63، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.01 لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- المتوسط الحسابي للفقرة التاسعة يساوي 3 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %59.7، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.9 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3.

- المتوسط الحسابي للفقرة العاشرة يساوي 3.2 أي أن المتوسط الحسابي النسبي %64.2، والقيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.1 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3.

- وبشكل عام فقد بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات المجال 3.3 وبوزن نسبي يساوي %66.9 وهو دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط استجابات أفراد العينة على هذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الحياد وهي 3 وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذا المجال. وان كانت هذه الموافقة متدنية نسبياً مقارنة مع نتائج آراء أفراد العينة على المجالين السابقين.

وبناءً على النتيجة الإحصائية يتضح صحة الفرضية الثالثة والتي تنص على أن انشاء نظام ضمان الودائع يسهم في زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني. مع الأخذ بعين الاعتبار أن هذا التأثير تأثير نسبي حيث أنه لن يتوقع أن يكون هناك أثر من حيث تكلفة التمويل وكذلك منح التويل للقطاعات الاقتصادية ذات المخاطر العالية وغيرها من الجوانب المتعلقة بسياسات الائتمان كما سبق توضيحه.

وفيما يتعلق بهذه النتيجة فإنها اختلفت مع دراسة (Krieg, 1999) والتي تشير الى أن وجود نظم ضمان الودائع كأحد مكونات شبكة الأمان المالي ستشجع البنوك لكي تقبل الدخول في أنشطة تمويلية واستثمارية تنطوي على مخاطرة كبيرة، وهو أمر يمكن قبوله في ظل ظروف اقتصادية وسياسية واجتماعية مواتية خلافاً للظروف القائمة والمحيطة بالجهاز المصرفي الفلسطيني.

رابعاً: الفرضية الرابعة: والتي تنص على أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات الاستبانة (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية) تعزى للعوامل التالية:

- 1-4 - نوع جهة العمل
- 2-4 - المؤهل العلمي
- 3-4 - المسمى الإداري
- 4-4 - التخصص العلمي
- 5-4 - سنوات الخبرة
- 6-4 - الفئة العمرية

الفرضية 1-4: والتي تنص على أنه "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تعزى لنوع جهة العمل".

بعد التحقق من أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من خلال اختبار كلمرجوف سميرنوف، وتبين أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي لأن قيمة ($P\text{-value} > 0.05$)، وللتحقق من صحة هذه الفرضية تم استخدام اختبار (ت) لعينتين مستقلتين وذلك لكشف الفروق بين الأفراد العاملين في القطاع المصرفي والأفراد العاملين في سلطة النقد الفلسطينية في مجالات الدراسة الثلاثة، والنتائج موضحة من خلال الجدول التالي:

جدول (22)

نتائج اختبار (ت) لكشف الفروق بين الأفراد العاملين في القطاع المصرفي والأفراد العاملين في سلطة النقد الفلسطينية في مجالات الدراسة الثلاثة

مستوى الدلالة	اختبار "ت"	سلطة النقد الفلسطينية		القطاع المصرفي		مجالات الدراسة
		الانحراف المعياري	المتوسط	الانحراف المعياري	المتوسط	
*0.94	0.07	6.5	48.9	7.0	49.1	درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
*0.81	0.24	4.9	53.4	4.8	53.7	درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلي الجهاز المصرفي الفلسطيني
*0.53	0.63	7.7	32.4	7.4	33.6	زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني

* غير معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويتبين من النتائج عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات الأفراد العاملين في الجهاز المصرفي والأفراد العاملين في سلطة النقد الفلسطينية بالنسبة لمجالات الدراسة، لأن قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من 0.05، وهذا يدل على أن جهة العمل لم يكن لها تأثير جوهري على الآراء المتعلقة بإنشاء نظام ضمان الودائع في الجهاز المصرفي الفلسطيني.

أي أنه لا يوجد اختلافات جوهرية في آراء أفراد العينة على مجالات الاستبانة المتعلقة بمدى أهمية إنشاء نظام لضمان الودائع في الجهاز المصرفي الفلسطيني تعزى لاختلافهم في جهة العمل (المصارف، سلطة النقد الفلسطينية) مما يشير إلى وجود وجهة نظر مشتركة تجاه أهمية إنشاء نظام ضمان الودائع.

الفرضية 2-4 : والتي تنص على أنه "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تعزى للمؤهل العلمي".

تم التحقق من صحة هذه الفرضية باستخدام اختبار (ت) لعينتين مستقلتين وذلك لكشف الفروق بين الأفراد الحاصلين على الشهادة الجامعية و الأفراد الحاصلين على شهادات دراسات عليا في مجالات الدراسة الثلاثة ، والنتائج موضحة من خلال الجدول التالي :

جدول (23)

نتائج اختبار (ت) لكشف الفروق بين الأفراد الحاصلين على الشهادة الجامعية والأفراد الحاصلين على شهادات دراسات عليا في مجالات الدراسة الثلاثة

مستوى الدلالة	اختبار "ت"	دراسات عليا		بكالوريوس		مجالات الدراسة
		الانحراف المعياري	المتوسط	الانحراف المعياري	المتوسط	
*0.97	-0.04	7.1	49.0	6.5	49.0	درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
*0.96	0.06	4.6	53.5	5.1	53.6	درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلى الجهاز المصرفي الفلسطيني
*0.22	-1.23	6.5	34.1	8.4	31.9	زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني

* غير معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول السابق أن مستوى الدلالة أكبر من 0.05 (P-value > 0.05)، وهذا يدل على عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين

المسميات الإدارية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة التالية (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية). وهذا يدل على أن متغير المؤهل العلمي (دبلوم، بكالوريوس، دراسات عليا، أخرى) لم يكن له أثر على مجالات الدراسة.

الفرضية 3-4: والتي تنص على أنه "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تعزى للمسمى الإداري لأفراد الدراسة".

للتحقق من ذلك تم استخدام اختبار (تحليل التباين الأحادي - One-Way ANOVA) لدراسة الفروقات بين المسميات الإدارية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة، ويوضح الجدول التالي النتائج المتعلقة بهذه الفرضية:

جدول (24)

نتائج تحليل التباين الأحادي بين المسميات الإدارية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة

مستوى الدلالة	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	مجالات الدراسة
*0.5	0.8	38.5	4	153.8	بين المجموعات	درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		46.4	61	2828.2	داخل المجموعات	
			65	2982.0	المجموع	
*0.6	0.7	15.9	4	63.7	بين المجموعات	درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلي الجهاز المصرفي الفلسطيني
		23.6	61	1440.7	داخل المجموعات	
			65	1504.4	المجموع	
0.2*	1.4	79.2	4	316.9	بين المجموعات	زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		54.9	61	3349.7	داخل المجموعات	
			65	3666.6	المجموع	

* غير معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول السابق أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 ($P\text{-value} > 0.05$)، وهذا يدل على عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين المسميات الإدارية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية). وهذا يدل على أن متغير المسمى الإداري (مدير عام/إقليمي، نائب مدير عام/إقليمي، مساعد مدير عام/إقليمي، مفتش لدى سلطة النقد، باحث لدى سلطة النقد) لم يكن له أثر على مجالات الدراسة.

الفرضية 4-4 : والتي تنص على أنه "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تعزى للتخصص العلمي لأفراد الدراسة".

للتحقق من ذلك تم استخدام اختبار (تحليل التباين الأحادي - One-Way ANOVA) لدراسة الفروقات بين التخصصات العلمية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة، ويوضح الجدول التالي النتائج المتعلقة بهذه الفرضية:

جدول (25)

نتائج تحليل التباين الأحادي بين التخصصات العلمية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة

مستوى الدلالة	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	مجالات الدراسة
*0.74	0.49	23.3	4	93.4	بين المجموعات	درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		47.4	61	2888.6	داخل المجموعات	
			65	2982.0	المجموع	
*0.67	0.59	14.0	4	56.1	بين المجموعات	درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلي الجهاز المصرفي
		23.7	61	1448.2	داخل المجموعات	
			65	1504.4	المجموع	
*0.99	0.03	2.0	4	8.2	بين المجموعات	زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		60.0	61	3658.4	داخل المجموعات	
			65	3666.6	المجموع	

* غير معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول السابق أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 (P-value > 0.05)، وهذا يدل على عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين التخصصات العلمية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية). وهذا يدل على أن متغير التخصص العلمي (محاسبة، إدارة أعمال، علوم مالية ومصرفية، اقتصاد، أخرى) لم يكن له أثر واضح على مجالات الدراسة.

الفرضية 4-5 : والتي تنص على أنه "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تعزى لسنوات الخبرة المصرفية لأفراد الدراسة".

للتحقق من ذلك تم استخدام اختبار (تحليل التباين الأحادي - One-Way ANOVA) لدراسة الفروقات بين سنوات الخبرة المصرفية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة، ويوضح الجدول التالي النتائج المتعلقة بهذه الفرضية:

جدول (26)

نتائج تحليل التباين الأحادي بين سنوات الخبرة المصرفية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة

مستوى الدلالة	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	مجالات الدراسة
*0.34	1.15	52.35	3	157.0	بين المجموعات	درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		45.56	62	2825.0	داخل المجموعات	
			65	2982.0	المجموع	
*0.43	0.94	21.80	3	65.4	بين المجموعات	درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلي الجهاز المصرفي
		23.21	62	1439.0	داخل المجموعات	
			65	1504.4	المجموع	
0.35*	1.12	62.87	3	188.6	بين المجموعات	زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		56.10	62	3478.0	داخل المجموعات	
			65	3666.6	المجموع	

* غير معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول السابق أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 ($P\text{-value} > 0.05$)، وهذا يدل على عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين فئات سنوات المصرفية المختلفة لأفراد الدراسة بالنسبة لمجالات الدراسة (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية). وهذا يدل على أن سنوات الخبرة المصرفية لأفراد الدراسة (أقل من 5 سنوات، 5-10 سنوات، 10-15 سنوات، 15 سنة فأكثر) لم يكن لها أثر على آراء أفراد العينة على مجالات الدراسة.

الفرضية 4-6 : والتي تنص على أنه "لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على مجالات مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي تعزى للفئات العمرية لأفراد الدراسة".

للتحقق من ذلك تم استخدام اختبار (تحليل التباين الأحادي - One-Way ANOVA) لدراسة الفروقات بين الفئات العمرية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة، ويوضح الجدول التالي النتائج المتعلقة بهذه الفرضية:

جدول (27)

نتائج تحليل التباين الأحادي بين الفئات العمرية المختلفة بالنسبة لمجالات الدراسة

مستوى الدلالة	قيمة (ف) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين	مجالات الدراسة
*0.94	0.13	6.10	3	18.3	بين المجموعات	درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		47.80	62	2963.7	داخل المجموعات	
			65	2982.0	المجموع	
*0.89	0.20	4.91	3	14.7	بين المجموعات	درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلي الجهاز المصرفي
		24.03	62	1489.6	داخل المجموعات	
			65	1504.4	المجموع	
*0.46	0.87	49.26	3	147.8	بين المجموعات	زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني
		56.76	62	3518.8	داخل المجموعات	
			65	3666.6	المجموع	

* غير معنوي إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$

ويتبين من خلال النتائج الموضحة في الجدول السابق أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 ($P\text{-value} > 0.05$)، وهذا يدل على عدم وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين الفئات العمرية المختلفة لأفراد الدراسة بالنسبة لمجالات الدراسة (درجة الثقة، درجة الاستقرار، زيادة مرونة السياسات الائتمانية). وهذا يدل على أن العمر لأفراد الدراسة (أقل من 30 سنة، 30-أقل من 40 سنة، 40-أقل من 50 سنة، 50 سنة فأكثر) لم يكن له أثر على مجالات الدراسة.

الفصل السادس

النتائج والتوصيات

الفصل السادس النتائج والتوصيات

يتضمن هذا الفصل ملخصاً لأهم النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة، وأهم التوصيات المقترحة في ضوء تلك النتائج والتي تساهم في التعرف على مدى أهمية نظام ضمان الودائع في تدعيم شبكة الأمان المالي.

أولاً: نتائج الدراسة:

1. أن إنشاء نظام ضمان الودائع سيكون له تأثيراً إيجابياً على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني. حيث أن نظام ضمان الودائع سيعمل على الحد من الأثر السلبي للظروف السياسية والأوضاع الاقتصادية السائدة في الجهاز المصرفي الفلسطيني، الأمر الذي يزيد من تعزيز وسائل الإنذار المبكر والإرشادات التحذيرية التي تنذر بقرب وقوع أزمات مالية لدى البنوك.

2. أن نظام ضمان الودائع يساهم في تشجيع وضع آليات التعامل مع الازمات حسب طبيعتها (قبل حدوثها) من خلال رسم سيناريوهات بديلة تظهر الازمات والأساليب المثلى للسيطرة عليها عبر توضيح خطوات تنفيذ السيناريوهات البديلة الأمر الذي يزيد من الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني، ويحد من حدوث حالات الذعر المصرفي لدى جمهور المودعين في حالات حدوث الازمات.

3. يعمل النظام على ضمان عدم اتساع أي أزمة مالية ومنع انتقالها من بنك إلى آخر، فضلاً عن دوره في ضمان التزام البنوك بقاعدة كافية من رؤوس الأموال، مما يعزز الدور الرقابي، ويسهم في منع حدوث أي اختلالات جوهرية في أدائه. مما يكون له أثراً إيجابياً كبيراً على زيادة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني.

4. أن تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع يزيد من درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات في الجهاز المصرفي الفلسطيني، حيث أن النظام يساهم في الحد من الأخطار التي تهدد المودعين في الظروف الحرجة، ويزيد من إقبال المودعين لإيداع أموالهم لدى البنوك، فضلاً عن دوره في طمأنة المودعين وعدم قيامهم بسحب ودائعهم في حالات

حدوث أزمات، كما يعمل على تنمية الوعي الادخاري، ويؤثر باتجاه التغيير الايجابي للسلوك الادخاري بشكل عام، وخاصة من يحتفظون بأموالهم خارج الجهاز المصرفي، كما يؤدي إلى جذب مزيد من ودائع العملاء المقيمين داخل فلسطين الذين يحتفظون بودائعهم ومدخراتهم لدى بنوك خارج فلسطين، ويشجع النظام أيضاً المقيمين خارج فلسطين على تحويل مدخراتهم وودائعهم إلى البنوك العاملة في فلسطين، وبالتالي فإن وجود نظام لضمان الودائع سيكون له أثراً ايجابياً كبيراً في طمأنة المودعين وجذب المزيد من المدخرات علاوةً على استقرار الودائع في الجهاز المصرفي الفلسطيني وعدم تدفقها للخارج.

5. أن إنشاء نظام ضمان الودائع يؤثر على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني بنسبة طفيفة، حيث أن إنشاء النظام يؤدي إلى زيادة مستوى الصلاحيات وسقوف الائتمان الممنوحة لمسؤولي الائتمان، كما يشجع البنوك على الدخول في تمويل مشاريع حيوية وبمبالغ كبيرة، ويعطي البنوك مرونة أكبر في تقديم تمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية الرئيسية ويشجعها على الدخول في عمليات منح تمويل طويل الأجل.

وبالرغم من هذه الآثار الايجابية على مرونة السياسات الائتمانية للمصارف العاملة في فلسطين إلا أن الدراسة بينت أنه لا يتوقع أن يؤثر إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة منح التمويل للقطاعات الاقتصادية ذات المخاطر العالية كالقطاع الزراعي والسياحي وقطاع الانشاءات وهي القطاعات التي تتعرض دوماً لتدمير كبير من قبل الاحتلال. كما أن نظام ضمان الودائع لا يتوقع أن يزيد من منح التمويل الموجه للسوق المالي، ولن يكون له أثر في خفض تكلفة التمويل، ويعزى ذلك الى وجود محددات وعوامل قوية مرتبطة بهذه المسائل أقوى من تأثير وجود نظام ضمان الودائع وذلك بسبب الظروف الخاصة بالأوضاع المحيطة بهذا الجهاز.

6. أظهرت الدراسة عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء أفراد العينة على فقرات ومجالات استبانة الدراسة تعزى للفروق الفردية كالمؤهل العلمي، والتخصص العلمي، والمسمى الإداري، وسنوات الخبرة المصرفية، والفئة العمرية، وجهة العمل. وهذا يشير إلى عدم تأثير الآراء بهذه الفروق الفردية، مما يعطي مصداقية وقوة أكبر في النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

ثانياً: توصيات الدراسة:

في ضوء النتائج السابقة، فيما يلي أهم التوصيات التي أسفرت عنها الدراسة:

1. ضرورة إنشاء نظام ضمان ودائع فلسطيني وذلك بسبب الأهمية الكبيرة لإنشاء النظام لما له من أثر ايجابي كبير على زيادة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني الأمر الذي ينعكس بالإيجاب على قوة ومثانة الجهاز المصرفي الفلسطيني. وزيادة درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات مما يؤدي الى زيادة حجم الودائع في الجهاز المصرفي الفلسطيني. بالإضافة إلى أثره الايجابي على زيادة مرونة السياسات الائتمانية، وبالتالي زيادة الدور الحيوي الذي يلعبه الجهاز المصرفي الفلسطيني من أجل دفع عجلة التنمية والنهوض بواقع المجتمع المالي في فلسطين.
2. ضرورة اهتمام سلطة النقد الفلسطينية بتبني انشاء نظام لضمان الودائع يأخذ بالاعتبار المقومات والمتطلبات اللازمة لانشائه بما يشمل دراسة كافة المخاطر المصرفية، ووجود التشريعات القانونية التي تسهم في انشاء هذا النظام وحمایته لضمان نجاحه.
3. ضرورة العمل على عقد ورشات عمل تضم المسؤولين في سلطة النقد والبنوك العاملة في فلسطين وذلك بهدف وضع الاطار اللازم لتبني انشاء النظام المطلوب وتوضيح أهم معالمه والركائز التي يقوم عليها.

وبناءً على ما سبق فإن هذه الدراسة تؤكد أهمية شروع متخذي القرار في الجهاز المصرفي الفلسطيني وخاصةً سلطة النقد الفلسطينية بضرورة إنشاء نظام لضمان الودائع في فلسطين لما له من آثار ايجابية كبيرة في تدعيم شبكة الأمان المالي وبالتالي تعزيز الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني.

ثالثاً: دراسات مستقبلية:

يقترح الباحث وفي مجال استكمال البحث العلمي في نفس الاطار أن يتولى باحثين آخرين اعداد دراسة تُعنى بتصميم اطار تطبيقي مقترح لنظام ضمان ودائع في فلسطين.

المراجع Bibliography

أولاً: المراجع العربية:

الكتب العربية:

- ال علي، رضا صاحب ابو حمد. "إدارة المصارف : مدخل تحليلي كمي معاصر"، الطبعة الأولى، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 2002م.
- اتحاد المصارف العربية. "الإصلاح المصرفي في الوطن العربي ضروراته ومعوقاته"، 1993م.
- اتحاد المصارف العربية. "مؤسسات ضمان الودائع المصرفية"، 1992م.
- بسيسو، عدنان. "أضواء على الاقتصاديات العربية"، دار العرب للبستاني، جمهورية مصر العربية، القاهرة، 1992م.
- حشاد، نبيل. "أنظمة التأمين على الودائع وحماية المودعين: التجارب والدروس المستفادة"، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، 1994م.
- حشاد، نبيل. "قضايا اقتصادية معاصرة"، الجزء الاول، 1996م.
- دوري، زكريا. والسامرائي، يسري. "البنوك المركزية والسياسات النقدية"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة العربية، 2006م.
- سلطان، محمد سعيد أنور. "إدارة البنوك"، دار الجامعة الجديدة، 2005م.
- سلطان، محمد سعيد. "إدارة البنوك"، الاسكندرية، الدار الجامعية 1993م.
- طه، مصطفى كمال. "عمليات البنوك"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005م.
- عاشور، يوسف. "افاق النظام المصرفي الفلسطيني"، الطبعة الثانية، غزة، الرنتيسي للطباعة والنشر، 2003م.
- عبد الحميد، عبد المطلب. "البنوك الشاملة: عملياتها وإدارتها"، الدار الجامعية، جمهورية مصر العربية.
- عبد الله، عقيل جاسم. "النقود والبنوك: منهج نقدي ومصرفي"، الطبعة الأولى، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع، 1999م.
- غندور، حافظ كامل "محاور التحديث الفعال في المصارف العربية - فكر ما بعد الحداثة"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2003م.
- لاندو، ديفيد وليندجرن، كارل، "تحو إطار للإستقرار المالي"، قسم الترجمة العربية، صندوق النقد الدولي، يناير 1998م.

- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار. "نظم التأمين والضمان المتوفرة للأدوات المالية والاستثمارات في الأسواق المالية الدولية"، المجلد الأول والمجلد الثاني، الصفاة(الكويت)، 1986م.
- هندي، عدنان. "الرقابة المصرفية - في الرقابة والتفتيش من قبل المصارف المركزية"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1987م.
- هندي، منير إبراهيم. "إدارة الأسواق والمنشآت المالية"، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1999م.

الدراسات والابحاث والمجلات والدوريات العلمية العربية:

- أبو سمرة، رانيا. "تطوير سياسة الودائع المصرفية في ظل نظرية ادارة الخصوم - دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الوطنية العاملة في فلسطين"، رسالة ماجستير، الجامعة الاسلامية، 2007م.
- أحمد، عثمان بابكر. "نظام ضمان الودائع لدى المصارف الاسلامية"، بحث رقم 54، قسم المصرفية الاسلامية والتمويل، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، البنك الاسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 2000م.
- صندوق النقد العربي. "نظام ضمان الودائع"، اللجنة العربية للرقابة المصرفية، ورقة عمل، الاجتماع التاسع، 1999م.
- طيب، مصباح. "صندوق ضمان الودائع المصرفية"، بنك السودان، مجلة المصرفي، العدد 27، نسخة الكترونية، مارس 2003م.
- ماس، ايجناسيو وتاللي، صاموئيل. "تأمين الودائع المصرفية في البلدان النامية"، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 27، العدد 4، 1990م.
- مجلة سوق المال الفلسطيني، تقرير بعنوان "قرار الحكومة الأردنية الضمان الكامل لكافة الودائع لدى البنوك العاملة بالمملكة ساهم في تعزيز الاستقرار المالي وتدعيم الثقة بالجهاز المصرفي"، العدد 11، سوق فلسطين للأوراق المالية، فلسطين، آب 2009.
- مصرف سوريه المركزي. "أنظمة ضمان الودائع"، تموز 2007م.

الصحف والجرائد:

- صحيفة الشرق الأوسط، "الحكومة البريطانية ترفع حد ضمان الودائع"، العدد 10903، نسخة الكترونية، 4/10/2008م.
- صحيفة الشرق الأوسط، "الحكومة الكويتية تضمن الودائع المصرفية"، العدد 10928، نسخة الكترونية، 29/10/2008م.
- صحيفة الجزيرة، "أوروبا ترفع حد ضمان الودائع المصرفية"، العدد 13215، نسخة الكترونية، 3/12/2008م، السعودية.

القوانين:

- قانون سلطة النقد الفلسطينية رقم (2) لسنة (1997)، مجلة الوقائع الفلسطينية، العدد 21، ديوان الفتوى والتشريع، وزارة العدل الفلسطينية.
- قانون المصارف الفلسطيني رقم (2) لسنة (2002)، مجلة الوقائع الفلسطينية، العدد 41، ديوان الفتوى والتشريع - وزارة العدل الفلسطينية.

إحصائيات و نشرات:

- إحصائية لعدد المصارف من سلطة النقد الفلسطينية 2009/6/30م.
- الميزانية المجمعة للجهاز المصرفي الفلسطيني كما في 2009/6/30م.
- التقرير السنوي الرابع عشر لعام 2008، سلطة النقد الفلسطينية، تموز 2009م.

ثانياً: المراجع الأجنبية The English References:

Researches and Working Papers:

- Beck, Thorsten. "Deposit Insurance as A Private Club. Is Germany A Model?", Working Paper No. 2559, The World Bank, February 2001.
- Blinder, Alan S. and Wescott, Robert F. "Reform of Deposit Insurance: A Report To The FDIC", March 2001.
- Cull, Robert, Senbet. Lemma and Sorge. Marco, "Deposit Insurance and Bank Intermediation in the Long Run", Monetary and Economy Department, Bank for International Settlements, July 2004.
- Cull, Robert. "How Deposit Insurance Affects Financial Depth (Across-Country Analysis)", working paper No 1875, The World Bank, January 1998.

- Demirguc-Kunt, and Detregache. "Dose Deposit Insurance Increase Banking System Stability?", IMF Working Paper No. 00/3, International Monetary Fund, Washington, 2000.
- Demirguc-kunt, Asli, and Kane, Edward,J. "Deposit Insurance Around The Globe Where Does It Work?", Working Paper No.2679, The World Bank, Development Research Group Finance, September 2001.
- Demirguc-kunt, Asli, Kane, Edward and Laeven Luc, "Deposit Insurance Design and Implementation: Policy Lessons From Research and Practice", Workin Paper No. 3969, The World Bank, July 2006.
- Demirguc-Kunt, Kane and Laeven. "Determinants of Deposit Insurance Adoption and Design", World Bank Publications, Washington, 2006.
- Drehmann, Mathias. "Will an Optimal Deposit Insurance Always Increase Financial Stability?", Bonn Economic Discussion Papers No. 2002-28, Graduate School of Economics, University of Bonn, 2002.
- Financial Stability Forum." Guidance for Developing Effective Deposit Insurance-Background Documents", 2001.
- Fries, S. "Issues in The Reform of Deposit Insurance and Regulation of Depository Institutions", IMF Working Paper, 1990.
- Garcia, Gillian. "Deposit Insurance: A Survey of Actual and Best Practices", IMF Working Paper No. 99/54, April 1999.
- Garcia, Gillian. "Deposit Insurance: A Survey of Actual and Best Practices", IMF Working Paper No. 99/54, April 1999.
- Ioannidou, vasoo and Dreu, Jan de. "The Impact of Explicit Deposit Insurance on Market Discipline", Working Paper No.89/2006, De Nederlandsche Bank, Netherlands, 2006.
- Kunt, Asli and Kane, Edward, "Deposit Insurance: Handle with Care", Chile, Central Bank of Chile, Working Papers No. 227, 2003.
- MacDonald, Ronald "Deposit Insurance", Centre for Central Banking Studies, Handbooks in Central Banking No. 9, Bank of England, 1996.
- Talley, Samuel H. ; Mass, Ignacio ,Deposit Insurance System, WPS 548, World Bank, November 1990.

Theses and Dissertations:

- Alsalem, Ahmed Mohammed. "An Evaluation of The IMF Best-Practice Deposit Insurance System: Lessons from The United States

Experience", Ph.D. diss., Colorado State University, 2000.

- Han, Intaek. "Governing Financial Markets: Politics and Institutions in The Regulation of Financial Risk", Ph.D. diss., University of California–Berkeley, 2002.
- Krieg, John Michael. "Four Essays on Deposit Insurance, Bank Branching and Bank Performance (Profitability)", Ph.D. diss., University of Oregon, 1999.
- Li, Iianfa. "Prudential Banking Regulation and Monetary Policy", Ph.D. Dissertation, The Ohio State University, 2004.
- MacDonald, Roderick Hanlon, Jr. "The Dynamics of Federal Deposit Insurance: A Feedback View of System Behavior", Ph.D. diss., State University of New York at Albany, 2002.
- McKinnon, Ronald I. "On The Risks of Banking and Bank Regulation", Ph.D. diss., Stanford University, 2002.
- Sorge, Marco. "On The Risks of Banking and Bank Regulation", Ph.D. diss., Stanford University, 2003.
- Yilmaz, Rasim. "Bank Runs and Deposit Insurance in Developing Countries: The Case of Turkey", Ph.D. diss., The American University, Washington D.C., 2003.
- Yorulmazer, Tanju. "Essays on Bank Runs, Contagion and Systemic Risk", Ph.D. diss., New York University, 2003.

Journals and Reviews:

- Chan, Y. Greenbaum, Sand Thakor, A. "Is Fairly Priced Deposit Insurance Possible ", The Journal of Finance, March 1992.
- Greenspan, Alan. "Deposit Insurance", BIS Review, 2003.
- Helfer, "What Deposit Insurance Can and Cannot Do", Finance and Development, Vol. 36 No.1, IMF, 1999.
- Kendall, S and Levonian. "A Simple Approach to Better Deposit Insurance Pricing", The Journal of Banking and Finance (15), 1991.
- Kose, J. John, T and Senbet, L. " Risk –Shifting Incentives of Depository Institutions:- Anew Prospective on Federal Deposit Insurance Reform", Journal of Banking and Finance (15), 1991.
- Mass, I. and Talley, S." Deposit Insurance in Developing Countries", Finance and development, December 1990.

- Zhong – wen, LIU, “ The Analysis of U.S. Deposit Insurance System and The Enlightenment to China “, Chinese Business Review Jan. 2007, Volume 6, No. 1 (serial No. 43) U.S.A P.56-60.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية : The Electronic References

- Arab Monetary Fund www.amf.org.ae
- Deposit Insurance Database
<http://www.worldbank.org/data//databytopic/finance.html>
- Federal Deposit Insurance Corporation www.fdic.gov
- International Association of Deposit Insurers www.iadi.org
- Jordan Deposit Insurance Corporation www.dic.gov.jo
- Palestine Monetary Authority www.pma.ps
- The British Broadcasting Corporation www.news.bbc.co.uk
- www.moheet.com

الملاحق

1. ملحق رقم (1) قائمة بأعضاء لجنة تحكيم الاستبانة
2. ملحق رقم (2) طلب التحكيم
3. ملحق رقم (3) الاستبانة

ملحق رقم (1)

قائمة بأعضاء لجنة تحكيم الاستبانة

الجامعة الإسلامية بغزه	أ.د. يوسف عاشور	1
الجامعة الإسلامية بغزه	أ.د. سالم حلس	2
جامعة الأزهر - غزة	أ.د. معين رجب	3
الجامعة الإسلامية بغزه	د. حمدي زعرب	4
الجامعة الإسلامية بغزه	د. فارس أبو معمر	5
رئيس جامعة فلسطين - غزة	د. سالم صباح	6
الجامعة الإسلامية بغزه	د. علاء الرفاتي	7
سلطة النقد الفلسطينية	د. سيف الدين عودة	8

ملحق رقم (2) طلب التحكيم

بسم الله الرحمن الرحيم



الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
قسم المحاسبة والتمويل

الأخ/ حفظه الله .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع/ تحكيم أسئلة استبيان

أرجو من حضرتكم تحكيم أسئلة الاستبانة التي بين يديكم فهي إحدى أدوات البحث العلمي لدراسة بعنوان "أهمية نظم ضمان الودائع لتدعيم شبكة الأمان المالي" (دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني)، علماً بأن تعاونكم معنا هو دعم للبحث العلمي في فلسطين. كلي أمل في أن تحظي هذه الدراسة باهتمامكم وتعاونكم.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

الباحث
رأفت علي الأعرج

ملحق رقم (3) الاستبانة

بسم الله الرحمن الرحيم



الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
قسم المحاسبة والتمويل

الأخ الكريم...الأخت الكريمة...

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.....

الموضوع / استبانة أطروحة ماجستير بعنوان

”أهمية نظم ضمان الودائع لتدعيم شبكة الأمان المالي“

(دراسة ميدانية على الجهاز المصرفي الفلسطيني)

تحية طيبة وبعد،،،

أتوجه إليكم بوافر الشكر وعظيم الامتنان، راجياً تعاونكم من اجل المشاركة في إنجاح هذه الدراسة التي تهتم القطاع المصرفي الفلسطيني. حيث يهدف هذا الاستبيان إلى استطلاع آراء المدراء العامون/الإقليميون ونوابهم ومساعدتهم لدى المصارف العاملة في فلسطين، وموظفي دائرة الرقابة على المصارف ودائرة الأبحاث والسياسات النقدية لدى سلطة النقد الفلسطينية حول أهمية وجود نظام لضمان الودائع في فلسطين وأثر ذلك على شبكة الأمان المالي، لذا فإن إجاباتكم الكريمة على الاستبانة تعتبر أساساً لإكمال هذه الدراسة وعليه يرجى التكرم بالتعاون من خلال الإجابة بعناية ومهنية ودقة من واقع معرفتكم الواسعة وخبرتكم الطويلة وأرائكم النيرة.

وكلي أمل أن تستحوذ هذه الاستبانة على اهتمامكم وأن تلقى قبولكم وتعاونكم من خلال الإجابة عليها، كما أنني أؤكد لكم أن جميع الإجابات ستعامل بسرية تامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط، كما أن نتائج هذه الأطروحة سيتم عرضها بصورة إجمالية دون الإشارة إلى اسم أي من البنوك المشاركة في هذه الدراسة.

ولكم جزيل الشكر والتقدير والعرفان

الباحث
رأفت علي الأعرج

القسم الأول: البيانات الشخصية

يرجى وضع إشارة (√) في الخانة التي تنطبق عليك

7. <u>جهة العمل</u>				
القطاع المصرفي ()		سلطة النقد الفلسطينية ()		
1. <u>المسمى الإداري :</u>				
مدير عام/اقليمي ()	نائب مدير عام/اقليمي ()	مساعد مدير عام/اقليمي ()	مفتش لدى سلطة النقد ()	باحث لدى سلطة النقد ()
2. <u>المؤهل العلمي :</u>				
دبلوم ()	بكالوريوس ()	دراسات عليا ()	أخرى () حدد	
3. <u>التخصص العلمي :</u>				
محاسبة ()	إدارة أعمال ()	علوم مالية ومصرفية ()	اقتصاد ()	أخرى () حدد
4. <u>سنوات الخبرة المصرفية</u>				
أقل من 5 ()	5- أقل من 10 ()	10- أقل من 15 ()	15- أقل من 20 ()	أكثر من 20 ()
5. <u>العمر :</u>				
أقل من 30 سنة ()	30- أقل من 40 سنة ()	40- أقل من 50 سنة ()	50- أقل من 60 سنة ()	أكثر من 60 سنة ()
6. <u>الجنس :-</u>				
ذكر ()		أنثى ()		

القسم الثاني

الرجاء تحديد مدى موافقتك على العبارات بوضع علامة (√) على الاختيار الملائم حسب المجالات والمحاور التالية:-

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
					تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة الثقة في الجهاز المصرفي الفلسطيني
					1. يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى العمل على التقليل من الأثر السلبي للظروف السياسية والأوضاع الاقتصادية السائدة على الجهاز المصرفي الفلسطيني.
					2. نظام ضمان الودائع يعزز وسائل الإنذار المبكر والإرشادات التحذيرية التي تنذر بقرب وقوع أزمات مالية لدى البنوك.
					3. نظام ضمان الودائع يساهم في صياغة وتطبيق أساليب وقائية لاحتواء الأزمات قبل وقوعها.
					4. يساهم نظام ضمان الودائع في التعامل مع كل أزمة حسب طبيعتها (قبل حدوثها) من خلال رسم سيناريوهات بديلة تظهر الأزمات والأساليب المثلى للسيطرة عليها.
					5. نظام ضمان الودائع يضمن التقليل من أثر الأزمات المالية من خلال توضيح خطوات تنفيذ السيناريوهات البديلة في حالات حدوث الأزمات المالية.
					6. نظام ضمان الودائع يحد من حدوث حالات الذعر المصرفي لدى جمهور المودعين.
					7. نظام ضمان الودائع يعمل على ضمان عدم اتساع أي أزمة مالية.
					8. نظام ضمان الودائع يعمل على منع انتقال أي أزمة مالية من بنك إلى آخر.
					9. يعمل نظام ضمان الودائع على التزام البنوك بقاعدة كافية من رؤوس الأموال وأنها ضمن التعليمات والحدود المقررة.
					10. وجود نظام ضمان الودائع يعزز الدور الرقابي على الجهاز المصرفي.
					11. يساهم نظام ضمان الودائع في منع حدوث أي اختلالات جوهرية من خلال متابعة المؤشرات المالية للبنوك.
					12. يتيح نظام ضمان الودائع توفر صلاحيات واسعة في إقرار الطريقة والأسلوب الواجب تطبيقه عند تعرض أحد المصارف إلى أزمة.
					13. وجود نظام ضمان وداائع وتطبيقه بشكل سليم يؤدي الى تحسين الأداء المصرفي.
					14. يساهم إنشاء نظام ضمان الودائع في استقرار أسعار أسهم البنوك في سوق فلسطين للأوراق المالية.

القسم الثالث

الرجاء تحديد مدى موافقتك على العبارات بوضع علامة (√) على الاختيار الملائم حسب المجالات والمحاور التالية:-

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
				تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على درجة استقرار الودائع وجذب المزيد من المدخرات إلى الجهاز المصرفي الفلسطيني
				1. يساهم نظام ضمان الودائع في الحد من الأخطار التي تهدد المودعين في الظروف الحرجة.
				2. يعمل نظام ضمان الودائع على فرض غرامات وعقوبات على البنوك في حال حدوث مخالفات أو اختلالات من شأنها أن تعرض أموال المودعين إلى الخطر.
				3. نظام ضمان الودائع يؤدي إلى إقبال المودعين لإيداع أموالهم لدى البنوك وإحجامهم عن إيداعها لدى جهات غير مرخص لها بتلقي ودائع.
				4. نظام ضمان الودائع يقلل من التأثير السلبي لمخاطر عجز السيولة لدى المصارف.
				5. وجود نظام ضمان الودائع يساهم في طمأننة المودعين وعدم سحب ودائعهم في حالات حدوث أزمات.
				6. يساهم نظام ضمان الودائع في تنمية الوعي الادخاري لدى الجمهور مما ينعكس بدوره على قدرة الجهاز المصرفي على اجتذاب المزيد من الودائع الجديدة.
				7. نظام ضمان الودائع يعمل على تغيير السلوك الادخاري للمدخرين بشكل عام وخاصة من يحتفظون بأموالهم خارج الجهاز المصرفي.
				8. يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى جذب مزيد من ودائع العملاء المقيمين داخل فلسطين الذين يحتفظون بودائعهم ومدخراتهم لدى بنوك خارج فلسطين.
				9. نظام ضمان الودائع يشجع المواطنين المقيمين خارج فلسطين على تحويل مدخراتهم وودائعهم إلى البنوك العاملة في فلسطين.
				10. وجود نظام ضمان الودائع يحد من المشاكل التي تعيق قدرة الجهاز المصرفي على جذب المزيد من الودائع.
				11. وجود التشريعات والقوانين ذات العلاقة التي تنظم عمل نظام ضمان الودائع تؤدي إلى توفير عامل أمان للمودعين.
				12. نظام ضمان الودائع يقلل من درجة المخاطرة المرتبطة بودائع العملاء إلى أدنى مستوى.
				13. نظام ضمان الودائع يحقق ميزة تنافسية كبيرة للبنوك في استقطاب الودائع.

القسم الرابع

الرجاء تحديد مدى موافقتك على العبارات بوضع علامة (√) على الاختيار الملائم حسب المجالات والمحاور التالية:-

غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	
					تأثير إنشاء نظام ضمان الودائع على زيادة مرونة السياسات الائتمانية في الجهاز المصرفي الفلسطيني
					1. يؤدي إنشاء نظام ضمان الودائع إلى زيادة مستوى الصلاحيات وسقوف الائتمان الممنوحة لمسؤولي الائتمان في الفروع ولدى الإدارات العامة والإقليمية.
					2. وجود نظام ضمان الودائع يشجع البنوك على الدخول في تمويل مشاريع حيوية وبمبالغ كبيرة.
					3. وجود نظام ضمان الودائع يعطي البنوك مرونة أكبر في تقديم تمويل لمختلف القطاعات الاقتصادية الرئيسية.
					4. نظام ضمان الودائع يعمل على تشجيع البنوك على الدخول في عمليات منح تمويل طويل الأجل (أكثر من 5 سنوات).
					5. وجود نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية توسعية بغرض تمويل شراء الأسهم والاستثمار في سوق فلسطين للأوراق المالية.
					6. نظام ضمان الودائع يساهم في وضع ضوابط حول نوعية وحجم الائتمان الممنوح.
					7. نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على منح التمويل للقطاعات الاقتصادية التي تنتم بمخاطر عالية مثل القطاع الزراعي والقطاع السياحي وقطاع الإنشاءات.
					8. وجود نظام ضمان الودائع يعمل على تخفيض مخاطر الإقراض والتمويل.
					9. وجود نظام ضمان الودائع يساهم في خفض تكلفة منح التمويل.
					10. وجود نظام ضمان الودائع يشجع المصارف على إتباع سياسات ائتمانية غير متشددة.

ولكم جزيل الشكر،،،